الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعي

(446)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الأنسان	12
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	21
حقوق الإنسان فى العالم	113

مليون متقاعد ينتظرون إقرار التأمين الطبي الأسبوع الجاري

المصدر: جريدة اليوم الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/144115.html

عمر المطير ي - جدة

كشفت مصادر خاصة بجمعية المتقاعدين بجدة عن قرب اعلان اقرار التأمين الطبي للمتقاعدين في المملكة "مليون متقاعد" الاسبوع الجاري، بعد مطالبات عديدة بتحسين وضعهم الصحي لدى الجمعيات والهيئات الحقوقية، حيث كان من المقرر تطبيق التأمين الطبي لكافة شرائح المجتمع السعودي بداية الشهر الجاري أي قبل سبعة ايام.

واكدت المصادر لـ "اليوم" ان الاعلان يأتي بعد اجراء دراسات مستفيضة من قبل الجهات المختصة، كون المتقاعدين قد صعدوا شكواهم الى جمعية حقوق الانسان، للتدخل في احتواء مطالبهم وايصالها للجهات ذات الاختصاص.

واوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، أن الجمعية تابعت بدقة وضع المتقاعدين، وانها تؤكد أنه من غير المقبول الوضع الذي يعاني منه المتقاعد لعدم الحصول على حقوقه الصحية، حيث تم رصد رفض بعض المستشفيات تنويم كبار السن او إعطاءهم مواعيد متباعدة، الامر الذي يتطلب دمجهم في التأمين الطبي، وتقديم الخدمات التي يحصل عليها المتقاعد، وإعادة النظر في وضع الضمان الصحي، ودوره الجاد في مراجعة البوليصة التأمينية التي يغلب فيها مصلحة شركات التأمين على المؤمن.

وقال: إنه من غير المنطقي ان تقول شركات التأمين إنها لا تؤمن على من تجاوز 64 عاما وترفض علاجه بالمستشفيات، مؤكدا إنه سبق وان تمت مطالبة شركات التأمين بتوفير اطباء لمتابعة ما يقدم من المستشفيات لمن هو مؤمن عليه، خاصة ان بعض شركات التأمين تدعي ان خسائرها ناتجة عن التشخيص الخاطئ من بعض المستشفيات، او صرف ادوية بطرق غير ملائمة لعلاج الحالات.

من جهته قال رئيس جمعية المتقاعدين بجدة سابقا الدكتور عبدالرزاق المدني: إن المطالبة بالتأمين على المتقاعدين وأسرهم مازالت تحت الدراسة ويتوقع صدوره الاسبوع الجاري، حيث من الواجب تكريم المتقاعد بعدما خدم الوطن طوال هذه السنين، وتقديم الخدمات الطبية له خاصة التأمين الصحي الذي يجنب المتقاعد طول الانتظار في مواعيد المستشفيات الحكومية.

وقال: ان جميع المتقاعدين سبق لهم المطالبة بالتأمين الطبي على حساب الدولة لهم ولجميع أسرهم وتم تقديمه لمجلس الشورى.

وقال: ان المشكلة التي يعاني منها المتقاعد هي عدم التأمين الطبي عليه من قبل شركات التأمين، او تطلب منه مبالغ كبيرة خاصة ان من يتجاوز عمره 60 سنة تتجنب الشركات التأمين عليه، فيما هناك متقاعدون من شركات كبيرة مثل ارامكو وغيرها يتم التأمين على المتقاعد وزوجته فيما ترفض الشركة التأمين على أبنائه، وكشف أن المشكلة التي كانت في السابق هي بين المتقاعدين وبين مصلحة المعاشات في التأمينات الاجتماعية التي ترفض التأمين الطبي على المتقاعد بحجة ان الدولة توفر له العلاج في المستشفيات الحكومية.

وقال: إن عدد المتقاعدين من القطاع الحكومي والقطاع الخاص من الرجال والنساء يتجاوز مليون متقاعد، واغلب المتقاعدين لديهم أطفال واسر يحتاجون للخدمات الطبية.

إصابة طفلة بحروق وكدمات على يد زوجة أبيها في بني حسن

الفاخري لـ "المدينة": "حقوق الإنسان" تتابع قضايا تعنيف الأطفال

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م

اضغط هنا

عمر محمد الغامدي- الباحة

تعرضت طفلة بمحافظة بني حسن شمال غرب الباحة لحروق وكدمات جراء الضرب والتعنيف من قبل زوجة أبيها.

وأوضح الناطق الإعلامي لشرطة الباحة العقيد سعد طراد بأنه تقدم مواطن لشرطة بني حسن ببلاغ يفيد فيه بتعرض ابنة أخته البالغة من العمر 11 عامًا للضرب والتعنيف من قبل زوجة والدها مستعملة صمام قدر الضغط في إلحاق الضرر بها فضلًا عن وجود بعض الكدمات بجسمها نتيجة عضها بالأسنان. وأضاف العقيد طراد بأنه تمت إحالة الطفلة المعنفة للمستشفى وورد تقرير طبي أولي يشير إلى تعرض الطفلة لبعض الحروق والكدمات، وحددت مدة الشفاء بأربعة أيام، مضيفًا بأن التحقيقات لا زالت جارية فيما يتم التنسيق مع الشؤون الاجتماعية بالمنطقة لمتابعة حالة الطفلة.

«المدينة» حاولت التواصل هاتفيًا مع مدير الشؤون الاجتماعية بالباحة أحمد العاصمي لمتابعة حالة الطفلة وأسباب تعرضها للعنف إلا أنه لم يتسنَ الوصول إليه.

وفي السياق أبان الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار القانوني الدكتور خالد الفاخري لـ«المدينة « أن جمعية حقوق الإنسان تتابع قضايا العنف الأسري من خلال البلاغات، التي تردها عن طريق أصحابها أو عن طرق وسائل الاتصال والإعلام أو من خلال الصحف أو حتى من فاعلي الخير. وأضاف أن قضايا العنف الأسري وإيذاء الأطفال من ضمن القضايا، التي نتابعها بشكل أساسي لضمان حماية الشخص الذي تعرض للتعنيف وحماية حقوقه من أي تجاوز، وفي الوقت الحالي صد ر نظام الحماية من الإيذاء وصدرت ولائحته التنفيذية منذ ما يقارب شهر ونصف، وهذا النظام ينظم مثل هذه الحالات ويعاقب كل من تجاوز في حقه في الولاية أو المتابعة أو الحضانة، وكل ما يتعلق بحقوق الأولياء وعقوباتها حددت بين السجن والغرامة المالية.

وقال أمين جمعية حقوق الإنسان: إن التعنيف جرّم وليس كما في الماضي، إذ كان التعامل بعنف مع الطفل يعد أحيانًا من أساليب تربية الأطفال، والنظام يدين من له سلطة الولاية على الطفل إذا قام باستغلاله وتعنيفه، كما أن من يثبت تعنيفه للطفل والأبناء أو حتى المرأة فإنه يقدم لجهات التحقيق ويطبق ما جاء في النظام من مواد تحمي وتكفل حق المتعرض للإيذاء أو الاستغلال.

وأشار إلى أن نظام الحماية من الإيذاء أسند لوزارة الشؤون الاجتماعية تطبيق ما نصت عليه اللائحة التنفيذية بالتعاون والتواصل مع شرط المناطق، مضيفا أن الحماية الاجتماعية من خلال الهاتف المجاني 1919 تستقبل أي شكاوى ويفترض أن تقوم بتحرك عاجل للبلاغات، التي تردها سواء قضايا عنف أو غيرها من القضايا، التي تندرج ضمن اختصاص ومهام وزارة الشؤون الاجتماعية.. ونتطلع لتفعيل ما جاء في لوائح نظام الحماية من الإيذاء.

وقال الدكتور الفاخري إن التوعية أساسية، وهناك دور مهم جدا للمدارس لأنها البيئة الثانية والوجه الآخر لمتابعة حياة الطفل ومن المفترض أن يفعل دور المرشد الاجتماعي والطلابي وفي حال رصد سلوك شاذ أو غير طبيعي من الطالب في

الانطواء أو عدم مشاركة الفاعلة أو سلوكيات منحرفة فمن الواجب وضع الطفل تحت النظر ومراقبة سلوكه والاستماع إليه، مشيرًا إلى أن هناك عددا من قضايا العنف كان للمدرسة الدور الأبرز في الكشف عنها.

• حقوق الإنسان" تطالب بملاحقة السماسرة

لجنة حكومية تزيل 150 موقعاً في عمق

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140611/Con20140611705580.htm

عبد الله الدهاس (مكة المكرمة)

أزالت لجنة مكونة من عدة جهات حكومية أمس تعديات في منطقة عمق جنوب مكة المكرمة، ورافقت معدات اللجنة قوة أمنية أثناء إزالة أكثر من 150 موقعا، فيما تجمع عدد من المواطنين الذين يدعون ملكيتهم لهذه المواقع بوثائق بيع من أصحاب مخططات سكنية.

وقال عدد منهم لـ «عكاظ» إن عمق شهدت نهضة عمرانية كبيرة خلال السنوات الماضية ويقطنها الآن نحو 20 الف مواطن، لافتين الى أنه تم السماح بإدخال التيار الكهربائي الى عدد من المنازل قبل عدة أعوام.

وأشاروا الى أن غالبيتهم يقطنون في عمق منذ ما يزيد على عقدين، ويعيشون الآن في ظل التهديد بإزالة منازلهم في أية لحظة.

وعلق الدكتور محمد بن مطر السهلي عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة على هذه القضية قائلا، إن السؤال الذي يطرح نفسه ويحتاج الى إجابة شافية هو أين كانت الجهات الحكومية المعنية بتخطيط الأراضي حينما بدأ المواطنون في شراء أراض لبناء مساكن لأسرهم في عمق. وأضاف «إننا نراها تتحرك الآن بكل قوة لهدم ممتلكات هؤلاء المواطنين».

وطالب بحماية المواطنين سواء من منطقة عمق أو أي منطقة أخرى، وإقرار ما اشتروه وما امتلكوه بحر مالهم. وقال إنه في حال إقرار عقوبة ينبغي أن تكون على من غرر بهم سواء من تجار الأراضي أو الجهات التي غضت الطرف عن نشوء مثل هذه المخططات.

"حقوق الإنسان": الرعاية الصحية في سجون 6 مناطق "متدهورة"

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=190833&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي

أكدت جمعية حقوق الإنسان، تلقيها شكاوى من 26 أسرة يعاني أبناؤها السجناء من ضعف الرعاية الطبية، مما أدى إلى تدهور أحوالهم الصحية، وإصابة بعضهم بأمراض معدية.

وكشف مصدر مطلع في الجمعية لـ"الوطن"، أنهم تابعوا الشكاوى الواردة إليهم، وزاروا السجون في كل من: الرياض، ومكة المكرمة، وجدة، والمدينة المنورة، وجازان، ونجران، "ورصدوا بالفعل تدنيا في الرعاية الصحية"، وفي المقابل قال إن "سجون المباحث وصلت إلى مستوى رفيع من الرعاية الطبية".

بدوره، أكد المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة، مازن بترجي، أن الوضع الخاص بالسجون فيما يتعلق بالرعاية الصحية للنزلاء "ليس كما نريد".

كشف مصدر في "جمعية حقوق الإنسان" في الرياض لـ"الوطن" أن الجمعية تلقت شكاوى من 26 أسرة يعاني أبناؤها السجناء من ضعف الرعاية الطبية، مما أدي إلى تدهور أحوالهم الصحية، وإصابة بعضهم بأمراض معدية.

وأضاف أن الجمعية تابعت الشكاوى الواردة لها من السجون في جيزان، ونجران، وجدة، والمدينة، والرياض، ومكة المكرمة، حيث رصدت تدني الرعاية الصحية المقدمة، وخاصة في السجون التي تعاني من تكدس في عدد النزلاء.

وأوضح المصدر أن "الزيارات كشفت حاجة المستوصفات التابعة للسجون لتجهيزات جديدة متمثلة في أجهزة طبية حديثة، وأدوية خاصة ببعض الأمراض، كذلك افتقارها للكوادر الطبية المؤهلة والمختصة، حيث يكتفى بتعيين طبيب عام".

وأكد أهمية وجود تنسيق بين إدارات السجون والشؤون الصحية في كل منطقة، لتحويل الحالات المرضية الطارئة إلى المستشفيات، مع توفر الحراسات ووسائل النقل، لحماية النزلاء، وإعادتهم بعد تلقيهم العلاج، وفي حال تعذر ذلك يتم إرسال أطباء للسجون لمعاينة المرضى.

وأضاف أن الجمعية اقترحت على الجهات المعنية وضع آلية واضحة لتطبيق "الإفراج الصحي" بعيدة عن الاجتهادات الشخصية، خاصة لبعض النزلاء المصابين بأمراض معدية، أو التي لا يمكن الشفاء منها.

وأشار المصدر إلى أن سجون المباحث وصلت لمستوى رفيع من الرعاية الطبية، في المقابل مازالت السجون العامة تحتاج إلى متابعة وتنسيق بين الخدمات الطبية في وزارة الداخلية، والمستشفيات التابعة لوزارة الصحة، وإدارات السجون، والمديريات الصحية في كافة المناطق، مشيرا إلى أن الجمعية طالبت بتوفير مراقب صحي في كل سجن يرتبط بالإدارة العليا بالسجون، ويعطي تقارير مفصلة عن الحالة الصحية للنزلاء.

من جهته كشف المشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة مازن بترجي لـ"الوطن" أن الوضع الخاص بالسجون فيما يتعلق بالرعاية الصحية المقدمة للنزلاء ليس على المستوى المطلوب، مشيرا إلى أن الهيئة زارت سجون منطقة مكة المكرمة، وتم رصد ملاحظات تقدمت بها للجهات المعنية من أجل تحسين الرعاية الصحية بداخلها.

حقوق الإنسان" تتوعد مشغلي العمال في الظهيرة .. و"المدني" يحذر من الحرائق

الحرارة تتجاوز 52 درجة وشوارع الشرقية تخلو من المارة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

عبدالله الزهراني - الدمام

تشهد المنطقة الشرقية هذه الأيام حالة من الطقس السيئ، حيث ارتفعت درجات الحرارة إلى أعلى معدلاتها ما بين 50 إلى 52 درجة مئوية، الأمر الذي أدّى إلى خلو الشوارع من المارة خاصة في وقت الظهيرة، كما خلت الأسواق المكشوفة من الزوّار تمامًا.

وحذر أستاذ الفيزياء بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن بالظهران والخبير الفلكي الدكتور علي الشكري جميع المواطنين والمقيمين من خطورة التعرض لأشعة الشمس هذه الأيام، خاصة مع دخول فصل الصيف وقال انه في حال ارتفاع درجة الحرارة المصحوبة برطوبة عالية قد يشعر الإنسان بأن درجة الحرارة قاربت على 50 درجة مئوية، معللاً ذلك بنظام التعرق الذي يفرزه الجسم ويسمح بتبريده. وتنبأ الشكري بأن يكون صيف هذا العام حارًّا، مشيرًا إلى أن درجات الحرارة في وسط وجنوب المملكة قد تكون عالية جدًّا ممّا يعني فقدان الكثير من السوائل عند الخروج في وقت الظهيرة، ووصول الجسم إلى حالة من التعرق، ويشعر الإنسان حينها بالجفاف. فيما طالبت المديرية العامه للدفاع المدني بالمنطقة الشرقية جميع المواطنين والمقيمين بأخذ الحيطة والحذر في ظل ارتفاع درجات الحرارة لتجنب أخطار ذلك على سلامتهم وان ارتفاع درجة الحرارة قد يتسبب في اندلاع الحرائق.

من جانب اخر توعدت جمعية حقوق الانسان بمعاقبة أصحاب الأعمال والمشروعات الذين يخالفون الأنظمة والمعاهدات الدولية الخاصة بتشغيل العمالة تحت درجات حرارة ملتهبة.

واكد الأمين العامة للجمعة الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري، أن قرار تحديد ساعات العمل أُقرّ بالتنسيق مع وزارة العمل. كما تقرر استبدال ساعات العمل في رمضان المبارك، ليكون ليلاً، لأن العمال الميادين معرضون إلى أخطار عدة من أشعة الشمس ربما تصل إلى الوفاة. وهذا يتطلب تدخل الجهات الحقوقية التي تتضمن أهدافها الحفاظ على حقوق العمال . واضاف الفاخري: في حال ضبط مخالفات أو ورود شكوى سيتم معاقبة المؤسسة بالتنسيق مع وزارة العمل، وفرض غرامات مالية عليها لأن القرار يعتمد على قاعدة نظامية، والجمعية تطالب بمحاسبة الجهات إذا لم ينفذ القرار.

يُذكر أن عدد القضايا التي سجلتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في العام الماضي، المتعلقة بحقوق العمال وصل إلى 454 قضية منوعة منها: عدم تسلّم الرواتب وتأخرها وزيادة ساعات العمل والفصل التعسفي ونقل الكفالة والمنع من السفر، وفي عام 2011 تصدرت المنطقة الشرقية مناطق المملكة في القضايا العمالية. وأوضح تقرير الجمعية آنذاك أن الشرقية تتصدر عدد الشكاوى العمالية إذ سُجلت فيها 175 شكوى، تليها الرياض بـ158 شكوى.

حقوق الإنسان.. وازدواجية المعايير

المصدر: جريدة اليوم الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/144022.html

خليل الفزيع

ما أن يطرأ على هذا الوطن العزيز طارئ، إلا وتلوح في الأفق رياح الاحتجاج والاعتراض من منظمات تسمي نفسها حقوقية.. تستنفر كل قواها؛ لتدافع عن دعاة الفتنة، وتنتصر للمخربين، وتساند العابثين بالأمن، والساعين لإشاعة الأحقاد والعداوات بين أفراد المجتمع، والداعين علنا وبإصرار للتمرد، والمحرضين على الإرهاب، وتنسى هذه المنظمات حقوق الضحايا الذين دفعوا أرواحهم فداء للوطن أثناء تصديهم لتلك المحاولات البائسة، التي تستهدف أمن الوطن والمواطنين، كما تنسى هذه المنظمات حقوق المواطن في الحياة المطمئنة والهادئة، التي لا تعكر صفوها المحاولات المستهجنة لإثارة الفتنة والتمرد، وجر البلاد إلى الاحتراب الطائفي والفتن الطاحنة، كما تنسى حق الوطن في الاستقرار والازدهار.

إن موقف بعض المنظمات الحقوقية مما جرى في بلادنا من إرهاب، ودفاعها المستميت عن أولئك الذين تلطخت أيديهم بدماء الأبرياء، وتلوثت ضمائرهم بالانتماءات المشبوهة؛ يدفع المواطن لاستنكار هذا التوجه من منظمات تدعي الدفاع عن حقوق الإنسان، ليصبح المعتدي هو الضحية، وليضيع في ظل هذا التوجه حق المعتدى عليه، وهو الوطن والمواطن، فالنيل من هيبة الوطن بكل مكوناته، يشكل اعتداء صارخا على هذا الوطن ومواطنيه، وهو الأمر التي يستوجب الضرب بيد من حديد على كل العابثين بالأمن والمثيرين للفتن من الطائفيين والتكفيريين وكل من دار في فلكهم، وانغمس في شرهم، وانساق وراء ضلالهم.

فلا مجال للمساومة على أمن الوطن ومواطنيه، مهما كانت المبررات والحجج، التي تسوِّق لها تلك المنظمات الحقوقية باسم الإصلاح، والإصلاح الحقيقي هو هدف كل المسئولين والمواطنين دون استثناء، وما المسئولون في حقيقتهم سوى مواطنين تهمهم محاربة كل معوقات التنمية، وكل مظاهر الفساد، وكل أمراض المجتمع وعوامل تخلفه، ومظاهر الإحباط فيه، وهو استحقاق بين المواطن والدولة، ليس من حق أي جهة أجنبية التدخل فيه، سواء ما يسمى بالمنظمات الحقوقية، أو الدول التي فرضت نفسها وصية على شعوب ودول العالم، ومن ضعف الموقف أن ترتهن إرادة الإصلاح بغير الواقع في خضوعه لمختلف الاعتبارات والظروف والملابسات، ولا أحد يملك عصا سحرية لتنفيذ الإصلاح بين يوم وليلة، والقفز على الظروف يؤدي حتما إلى السقوط، ولسنا بحاجة إلى أدلة جديدة بعد أن رأينا ما رأينا من واقع ملموس في بعض الدول المجاورة، وما آلت إليه أحوالها من تدهور شديد في كل المجالات، وفوضى عارمة في كل مناحي الحياة.. كل ذلك جاء نتيجة المطالبة غير الرشيدة بالإصلاح، وما لم يسر الإصلاح بخطى حيثية وواثقة ووفق خطط تنموية واضحة المعالم، وإرادة عليا تستشرف آفاق المستقبل، فإن نصيبه الفشل دون شك.

ما يؤسف له، أن ينجرف بعض المنظرين في تيار الإثارة.. الذي تتبناه تلك المنظمات، دون تدبر لواقع الحال، وقد اختاروا طريق الإثارة، في الوقت الذي فتحت فيه أمامهم أبواب النقد البناء والمسئول على مصراعيه، وشواهد الحال تثبت أن هذا النقد يلقى آذانا صاغية من المسئولين، ويحرك المياه الراكدة في بعض المؤسسات التي ينتابها التقصير في أدائها، وتمت ملاحقتها بالنقد والتحقيق والمتابعة حتى استقامت في طريق الإصلاح، وسواء كان ذلك عن طريق الأفراد أو المؤسسات المعنية، فإن النتيجة واحدة وهي تعديل مسار ما هو معوج في طريق التنمية، دون إثارة أو تحريض أو مبالغة في الطرح، أو غير ذلك من مظاهر استعراض العضلات وادعاء البطولات المزيفة، والتباهي برعونة المواقف وحدتها.

المطالبة بالإصلاح لا تحتاج إلى الاتكاء على تحريض المؤسسات الحقوقية الخارجية، فالنقد من حق كل مواطن يملك أدلة واضحة ضد أي جهة أو فرد وبشجاعة أدبية، لا تمنعه من تحمل النتائج إن أخطأ في حق غيره، وبذلك تستقيم خطوات الإصلاح، إذا شعر كل مواطن بأنه مسئول، بعيدا عن الإثارة وازدواجية المعايير، التي تحكم مواقف تلك المنظمات الحقوقية غير المنصفة.

مسقط ضوء

الشورى .. وحقوق التجنيس

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140609/Con20140609704944.htm

أحمد محمد مجلي

••مجلس الشورى الموقر ناقش في العام الماضي 1434هـ تجنيس الأشخاص الذين يملكون وثائق ومستندات ومشاهد وشهودا على انتمائهم لقبائل وأسر سعودية الأصل ولم تصدر أي توصيات من المجلس.

••ومن جهة أخرى أكد وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية السابق اللواء عبد الرحمن الفدا في تصريح صحفي اهتمام وزارة الداخلية بأوضاع الأسر والقبائل التي تعيش في مناطق المملكة الحدودية والذين يمثلون عددا قليلا ولا يحملون الجنسية مؤكدا أن الموضوع قيد النظر لحله قريبا (اقتباس..(

••وانطلاقا من الخطوة المتقدمة لوزارة الداخلية بتوجيه من سمو الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية أوجدت نقلة نوعية في عمليات التنظيم والتطور ورفع أداء إداراتها المختلفة إضافة للتواصل المرئي مع سموه مباشرة بالصوت والصورة مع المواطنين لقضاء حوائجهم وتسهيل معاملاتهم.. وتأتي هذه الرعاية والعناية بالمواطن تجسيدا لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز وسمو ولي العهد الأمير سلمان بن عبد العزيز حتى أصبح كل مواطن يفخر ويعتز بقادة الوطن.

••الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لها إسهامات واهتمام بالغ بذلك من عشرات السنين ووضعت تصورات للحل الجذري للقضية إلا أن ذلك مازال قيد الدراسة.

••كتاب الرأي في الوطن هم كثر طالبوا بسرعة معالجة التجنيس في بلادنا.

••هؤلاء الأشخاص من أبنائنا وأهلنا أصبحوا نسيجا من المجتمع السعودي يسكنون الأرض ويحملون ولاء مطلقا لولاة الأمر الكرام فهم سعوديون وإن لم يحملوا بطاقة الأحوال.

••إنهم يتطلعون لمجلس الشورى من خلال اللجان الآتية:

1ـ لجنة حقوق الإنسان.

2ـ اللجنة التعليمية.

3ـ اللجنة الأمنية.

4ـ لجنة الموارد البشرية. للتدخل السريع لأنهم صوت الأمة لوضع حل عاجل كما حلت قضية البرماويين بعد سنين من المعاناة حتى تجاوز عددهم 400 ألف نسمة في حين أن عدد هؤلاء لا يتجاوز بين 40 إلى 50 ألف نسمة الموجودين في الوطن فإن إعادة الجنسية والتجنيس مطلب حيوي لاستقرار هؤلاء، وإذا تأخر القرار فيمكن مطالبة وكالة الأحوال المدنية السماح لهم بالدراسة الجامعية والتنقل بين مدن المملكة والعلاج في المستشفيات الحكومية والعمل بالقطاع الخاص والحكومي إن أمكن حسب مؤهلاتهم.

وبعد: الهوية الوطنية.. هي حب الأرض والوطن والحصن الحصين واستقرار الإنسان.

يا وزير العمل.. أنصف عمال النظافة

تدني رواتب عمال النظافة، قد يؤدي إلى مشكلات أمنية واجتماعية وسلوكية، وتنامي تحول عمال النظافة إلى التسول، وتجميع النفايات وبيعها، مما يترتب على ذلك قصور واضح في مستوى النظافة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=21681

عبدالعزيز قاسم

كم أسعدتني تلك الصورة التي وصلتني على جوالي، لأحد منسوبي هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو يناول عامل نظافة قنينة ماء باردة، في هاجرة شديدة، وصلت درجة حرارتها في بعض مدن بلادنا إلى الخمسين درجة مئوية.

ملامح الامتنان والسعادة بدت مرتسمة على وجه أخينا العامل، وواضح من سحنته وشيبته أنه فوق الخمسين من عمره، وهمهمت في نفسي: "ربما ستبقى هذه اللفتة الإنسانية من رجل الهيئة، الذي ترجل متواضعا ليناوله الماء، من أروع ذكرياته عن بلادنا، وقد عكس أخونا بمبادرته تلك أصالة هذا المجتمع الحقيقية، وليتهم يكثرون من هذه اللفتات الإنسانية، وإبراز الصورة المضيئة لرجل الشريعة وتسامحه."

سطور هذه المقالة، سأخصصها للحديث عن هذه الفئة الكريمة التي تعيش معنا، وتقوم بخدمتنا في مهنة قاسية، جعلت المجتمع لا يقدّر ما يقومون به، فيما تكتهن نظرة البعض لهم بالدونية للأسف الشديد، رغم أنهم يقدمون عملا جليلا لنا، تكتنفه كثير من المخاطر الصحية، وهم معرضون يوميا للأوبئة والأمراض، وسبق أن أضربوا قبل ثلاثة أعوام لبضعة أيام في مكة المكرمة، لتنقلب المدينة رأسا على عقب، وتبدو شوارعها كمجمع نفايات كبير، وضاق الناس وضجوا حينها، ولم يحتملوا الوضع المؤذي للنفس وللفطرة، وتكاثر الذباب وتوالدت الحشرات، وكانت المدينة على شفير تفشي أوبئة في تلك الفترة، لو استمر هؤلاء في إضرابهم.

وقتما فتشنا عن الأسباب التي دعتهم للإضراب حينها؛ ألفينا الشركات التي تجلبهم، تمارس معهم الظلم الشنيع، فمرتباتهم تتراوح بين 250 إلى 650 ريالا شهريا!.. أبالله عليكم، هل تكفي هذه المرتبات لأن يوفروا شيئا لمدخراتهم الحياتية، أو يعيلوا بها أهاليهم وذراريهم هناك في بلادهم، أو حتى يتمتعوا بالأدنى اليسير جدا من الترفيه عن أنفسهم، ولا يجابهني أحد ويرد علي بأنهم يعملون في الفترة المسائية، فهؤلاء بشر لهم حقوق، وعمال فرض لهم القانون الدولي راحة، وليسوا آلات ليعملوا آناء الليل وأطراف النهار، دون أية رحمة منا أو شفقة.

لدينا حيالهم جانبان: الأول منهما، تحسين أحوالهم، والآخر، في تغيير نظرتنا لهم، وها أنا أتوجه إلى معالي وزير العمل المهندس عادل فقيه؛ أن ضع بصمتك الإنسانية في وزارة العمل قبل أن تغادرها، ولتكسب دعوات مئات الألوف من إخوتنا هؤلاء، الذين أجبرتهم لقمة العيش أن يتغربوا عن أوطانهم وأولادهم، فلا نزيد الأمر عليهم سوءا، ولتقم بدراسة موضوع زيادة مرتبات هؤلاء العمال، قياسا للعمل الشاق الذي يقومون به، في ذلك القيظ الشديد أو أيام القرّ الباردة، ولترتفع إلى ألف ريال على الأقل، ومتابعة حقوق هؤلاء العمال لدى أرباب الشركات، الذين لا يتقي معظمهم الله تعالى في هؤلاء الضعفاء.

أنت ابن مكة التي انطلقت منها الرحمة والإنسانية لكل العالم، ولعل دعوة من أحدهم، هي من تثقل ميزانك يوم أن تلقى ربك.
الغلاء ضرب بأطنابه في المجتمع، وقارنوا ما يأخذه عمال النظافة في البلاد المتقدمة، إذ تصل مرتباتهم في اليابان لما يتراوح بين 750 ألف دولار إلى مئة ألف سنويا، فيما أظهر تقرير نشرته
الـ"هفنغتون بوست"، أن متوسط ما يتقاضاه من يعمل في وظيفة "جامع القمامة" في أميركا يبلغ 60 ألف دولار سنويا، ويرجع التقرير سبب المرتب العالي إلى عدم شعبية هذه الوظيفة، وهو ما يتطلب رواتب عالية لجذب موظفين لهذه المهنة، بمعنى أن عامل النظافة لديهم يتقاضى خمسة آلاف دولار شهريا، بما يعادل "ثمانية عشرة ألفا وسبعمئة وخمسين" ريالا سعوديا بالتمام والكمال.
أناشد هنا سمو وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل، بالتوجيه في تغيير نظرتنا المجتمعية لهؤلاء العمال، عبر غرس قيم النظافة في أبنائنا عمليا لا نظريا فقط، ووجوب مشاركة أبنائنا لهؤلاء العمال في تنظيف الأحياء والمدارس، واعتبار هذا العمل مقدسا لا دونيا، وتنظيم رحلات طلابية لتقديم الهدايا لهم من قبل فلذات الأكباد، الذين سيتسابقون عندما يرون معلميهم القدوات، يقدمون امتنان المجتمع لهؤلاء العمال. غرس ثقافة النظافة هي ما نحتاج إليه كمجتمع، والبوابة هي المدرسة.
ما زلت أتذكر في زيارتي لطوكيو قبل أشهر، وصية شقيقتي الكبرى التي تعيش هناك، وأنا للتو حططت رحلي؛ بعدم إلقاء أية أوراق على الأرض، فهذه خطيئة كبرى في ثقافة القوم هناك، والنظافة عندهم شيء مقدس، فكنا إن انتهت ابنتي الصغرى من أي منديل أو بقايا حلوى، أضطر إلى لفها ووضعها في جيب بنطالي، حتى أجد حاوية نفايات وأفرغ ما بجيبي الذي امتلأ من تلكم البقايا، فلا غرو أن مدن اليابان من أنظف مدن العالم أجمع؛ لأنها ثقافة أصيلة لديهم.
جمعية حقوق الإنسان بالسعودية، وعلى لسان رئيسها في مكة المكرمة سليمان الزايدي، استنكرت أن رواتب هؤلاء العمال تبدأ من 250 ريالا، وأشارت في بيانها قبل عامين، إلى أن تدني الرواتب؛ قد يؤدي إلى مشكلات أمنية واجتماعية وسلوكية، وتنامي تحول عمال النظافة إلى التسول، وتجميع النفايات وبيعها، مما يترتب على ذلك قصور واضح في مستوى النظافة، وذكرت أن تدني الرواتب جعل مهاجع العمال مكتظة وعديمة التهوية، وبيئة مناسبة لانتشار الأمراض والجريمة.
وقال الزايدي إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أوصت برفع رواتب العمال بما يتناسب مع المستوى الاقتصادي للعيش في المنطقة، وبما يقضي على ظاهرة هروبهم من مواقع العمل للتسول أو العمل عند الغير.
مايزال المجتمع يذكر لسليمان الزايدي موقفه من مدارس إخوتنا البرماوية، وهو على رأس إدارة التعليم في مكة المكرمة، ولعله يضيف وساما آخر، بمتابعة وتبني قضية عمال النظافة، وهو في سدة جمعية حقوق الإنسان، ويجعلها هدفا رئيسا في عمله، ليضغط وزملاؤه على الجهات المسؤولة لإنصاف هؤلاء العمال.
أيها المجتمع، لنعكس أصالة ديننا وقيمنا التي نحمل في عمال النظافة الذين يحتاجون إلى مشاعر إنسانية رحيمة، قبل أي شيء.. ألسنا وطن الإسلام والإنسانية؟!

د.الحسين: المملكة لديها الكثير لتضيفه للعالم وتثري به قيم حقوق الإنسان

وفد بريطاني مشيداً بتطور حقوق الإنسان في السعودية: ما يثار في الإعلام مصادره غير دقيقة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941865

الرياض - نايف آل زاحم

استقبل نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين في مقر الهيئة امس، مسؤولة العلاقات السعودية البريطانية بوزارة الخارجية البريطانية السيدة نيكولا جودويت والوفد المرافق لها، وتم خلال اللقاء استعراض العلاقات المميزة بين البلدين الصديقين وسبل تعزيزها خصوصاً فيما يتعلق بحقوق الإنسان وقدم نائب رئيس الهيئة شرحاً عن دور ومهام هيئة حقوق الإنسان، وأكد أن مبدأ التعاون والتشاور هو المبدأ القائم في مجال حقوق الإنسان وأنه من المهم تبادل الخبرات ورفع مستوى التعاون بين الدول وأكد على دور الشريعة في رفع مستوى التعامل بمعايير حقوق الإنسان وإبعادها عن كل المؤثرات لتكون في حماية الإنسان وتعزيز حقه وأن تكون هذه المعايير واضحة وعادلة وغير مسيسة، وأكد أن المملكة العربية السعودية لديها الكثير لتضيفه للعالم وتثري به قيم حقوق الإنسان حيث أن أول إعلان لحقوق الإنسان في تاريخ البشرية كان في بداية القرن السابع الميلادي في حجة الوداع والتي تعتبر وثيقة حقوقية خالدة خوطب فيها البشر جميعا دون استثناء وأرست دعائم حقوق الإنسان وأكدت على حماية جميع الحقوق لجميع الفئات وحرمت انتهاكها وكان منها حق المرأة وحمايتها مما كانت تتعرض له والتي ذكرها تاريخ الحضارات بشكل جلي..

وأضاف أن النهج الذي تنتهجه المملكة في مجال حقوق الإنسان مع جميع الدول في العالم هو التعاون وذلك من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان على كافة المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، إضافة لتبادل التجارب والخبرات الإنسانية بين مختلف الدول والشعوب من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

ونوه الدكتور زيد آل حسين بما تشهده المملكة من تطورات في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان كما استعرض معاليه التطور الذي حققته المرأة في المملكة خلال فترة قصيرة. من جهته، أكد الجانب البريطاني على التطور الكبير الذي تشهده المملكة العربية السعودية في مجال حقوق الإنسان وأن مايثار أحيانا في الإعلام يكون مصدره في الغالب معلومات غير دقيقة ولاتستند للواقع الذي تعيشه المملكة مؤكدين على ضرورة استمرار التعاون بين البلدين الصديقين.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

ضمن دراسة ميدانية تستهدف العاصمة في المرحلة الأولى
حصر أعداد المرضى النفسيين التائهين في الرياض

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 9 شعبان 1435هـ - 7 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/07/article_855163.html

«الاقتصادية» من الدمام

تعكف اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية حاليا على الإعداد لدراسة ميدانية مكونة من فرق مختصة من أجل حصر أعداد المرضى النفسيين التائهين والمرفوضين من أهاليهم في منطقة الرياض، وتم تقسيم الدراسة إلى مراحل عدة، على أن تكون العاصمة الرياض هي المحطة الأولى لها على مستوى مدن ومحافظات السعودية.

وقال لـ "الاقتصادية" سعيد سالم الأسمري المدير التنفيذي للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية إن الدراسة سيتم الانتهاء منها خلال الأشهر الستة المقبلة، وتستهدف معرفة عدد المرضى النفسيين التائهين في الأماكن العامة والمصحات النفسية ومتابعة حالاتهم ومعرفة ذويهم.

وتابع: "استفدنا من دول العالم المتطور في التعامل مع هذه الحالات وفي طرق الدراسات والوقاية منها وتوفير العلاج المناسب للمريض"، مشيرا إلى أن كثيرا من أهالي المرضى النفسيين يهملون رعاية أبنائهم بعد مرضهم النفسي ولا يلتفتون إليهم إلا عندما يحدث لهم مكروه أو حادثة قتل أو جرائم أخرى.

وعبر الأسمري عن أسفه من النظرة السلبية المجتمعية تجاه المريض النفسي وعدم معرفة الأسباب التي أوصلته إلى هذه المرحلة، وأيضا جهل المريض بحقوقه، مؤكدا أن اللجنة عملت خلال افتتاحها قبل ثلاث سنوات سبع ورش عمل على كيفية التعامل مع مقاومة المريض النفسي والسلوك غير المرغوب فيه.

وقال إنه سيتم التنسيق مع منسقين في مناطق ومحافظات المملكة لاستقبال مثل هذه الحالات ودراستها وإجراء المسح الميداني لمعرفة الأعداد ومعالجتها، مبينا أن اللجنة تهدف إلى مساعدة المرضى النفسيين وأسرهم للحصول على الخدمات العلاجية والتأهيلية وتعزيز برامج الصحة النفسية، وتصحيح المفاهيم المتعلقة بذلك وتنسيق جهود الجهات الحكومية والأهلية الموجهة لهذه الفئة لحماية حقوقهم.

وكان تقرير معد من قبل هيئة حقوق الإنسان أخيرا، قد طالب بزيادة الطاقة الاستيعابية للمستشفيات العامة والتخصصية ومستشفيات التأهيل الطبي والنفسي والعلاج من الإدمان، حيث قام فرع الهيئة في مكة المكرمة بإعداد دراسة تتعلق بملف الصحة النفسية، وشكلت لجنة من موظفي فرع الهيئة في منطقة مكة المكرمة بقسميه الرجالي والنسائي لدراسة هذا الملف وإعداد التوصيات اللازمة لينعم هؤلاء المرضى بحقوقهم دون استجداء لها.

وعدت هيئة حقوق الإنسان المريض النفسي من أكثر الفئات عرضة للإهمال. فالمرض النفسي لا يُعد حالة مرضية حقيقية، بل ضعف في الشخصية أو صدمة حلت بالمرء نتيجة عدم تحملها. وحتى عندما يتم الاعتراف بالحالة المرضية التي يعانيها هؤلاء الأشخاص، فإن العلاج الذي يتلقونه ليس له صبغة إنسانية في غالب الأحيان.

وأكدت الهيئة أن حقوق المصابين باضطرابات نفسية تنتهك سواء من أسرة المريض أو في مؤسسات الصحة النفسية والمستشفيات وكذلك المجتمع.

وقال حينها مازن بن محمد بترجي المشرف العام في فرع هيئة حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة إن هذا الملف هو محط اهتمام هيئة حقوق الإنسان، لافتا إلى أنه تم التشكيل في الفرع بشطريه الرجالي والنسائي بموظفين على دراية واقتدار ومتخصصين لدراسة هذا الملف للوصول إلى هدف يحفظ لهذه الفئة كرامتهم، ويمكنهم من تلقي العلاج، دون استجداء أحد.

إشادة بريطانية بتطور " حقوق الإنسان" في المملكة

المصدر: جريدة اليوم الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/143810.html

اليوم - الرياض
أشادت مسؤول العلاقات السعودية البريطانية بوزارة الخارجية البريطانية، «نيكولا جودويت»، بالتطور الكبير الذي تشهده المملكة العربية السعودية في مجال حقوق الإنسان، وأكدت «جودويت» خلال استقبال نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد آل حسين لها والوفد المرافق في مقر الهيئة أمس،
أن مايثار أحيانا في الإعلام يكون مصدره في الغالب معلومات "غير دقيقة"، ولا تستند للواقع الذي تعيشه المملكة، مؤكدين على ضرورة استمرار التعاون بين البلدين الصديقين، وتم خلال اللقاء استعراض العلاقات المميزة بين البلدين الصديقين، وسبل تعزيزها خصوصا فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وقدم نائب رئيس الهيئة شرحاً عن دور ومهام هيئة حقوق الإنسان، وأكد أن مبدأ التعاون والتشاور هو المبدأ القائم في مجال حقوق الإنسان، وأنه من المهم تبادل الخبرات ورفع مستوى التعاون بين الدول، وأكد على دور الشريعة في رفع مستوى التعامل بمعايير حقوق الإنسان، وإبعادها عن كل المؤثرات لتكون في حماية الإنسان، وتعزيز حقه، وأن تكون هذه المعايير واضحة وعادلة وغير مسيسة، وأكد أن المملكة العربية السعودية لديها الكثير لتضيفه للعالم، وتثري به قيم حقوق الإنسان، حيث إن أول إعلان لحقوق الإنسان في تاريخ البشرية كان في بداية القرن السابع الميلادي، في «حجة الوداع»، والتي تعتبر وثيقة حقوقية خالدة خوطب فيها البشر جميعا دون استثناء، وأرست دعائم حقوق الإنسان وأكدت على حماية جميع الحقوق لجميع الفئات، وحرمت انتهاكها وكان منها حق المرأة وحمايتها، مما كانت تتعرض له، والتي ذكرها تاريخ الحضارات بشكل جلي. وأضاف: بأن النهج الذي تنتهجه المملكة في مجال حقوق الإنسان مع جميع الدول في العالم هو التعاون، وذلك من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان على كافة المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، إضافة لتبادل التجارب والخبرات الإنسانية بين مختلف الدول والشعوب، من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ونوه د. زيد آل حسين بما تشهده المملكة من تطورات في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان، كما استعرض التطور الذي حققته المرأة في المملكة خلال فترة قصيرة.

"حقوق الإنسان": مشاريع سجن نجران حل لمشكلة "التكدس"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=190773&CategoryID=5

نجران: سلمان آل مقرح

في الوقت الذي اطلع فيه وكيل إمارة منطقة نجران عبدالله بن دليم القحطاني أمس على المشاريع الجاري تنفيذها بشعبة السجن العام بالمنطقة خلال جولة تفقدية نفذها أمس، اعتبر رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية الدكتور هادي اليامي، المشاريع الحالية في السجن حلا لمشكلة تكدس السجناء وبعض الإشكالات الأخرى، مشيرا في تصريح إلى "الوطن"، أن الهيئة رصدت في زيارتها الأخيرة لسجن نجران تكدسا في بعض عنابر السجناء.
من جهته، أكد مدير إدارة سجون نجران العميد عقيل بن عبدالله العقيل، أن المشاريع الجاري تنفيذها بسجون المنطقة مشروع عنابر يتسع لـ504 سجناء سيتم الانتهاء منه نهاية شهر ذي القعدة المقبل، ومشروعين آخرين خاصة بعنابر النزلاء تتسع لأكثر من 800 نزيل تم البدء في تنفيذها، إضافة إلى اعتماد مبنى إداري يضاف إلى مشروع ترميم وتحسين المبنى الحالي، وكذلك إنشاء إصلاحية للسجون بمركز بئر عسكر.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

في مداخلة للسفير طراد خلال الحوار التفاعلي مع المفوضة السامية لحقوق الإنسان

الرياض: عالمية حقوق الإنسان لا تعني فرض مبادئ تتعارض مع ديننا

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/11/article_856379.html

"الاقتصادية" من الرياض
أكد فيصل طراد سفير خادم الحرمين الشريفين المندوب الدائم لدى الأمم المتحدة في جنيف أمام مجلس حقوق الإنسان، أن المملكة التي تنتهج الدين الإسلامي الحنيف دستورا ومنهاجا، كانت ولا تزال حريصة كل الحرص على تعزيز حقوق الإنسان على الصعد كافة، باعتبار ما كفلته هذه الشريعة التي هي من صنع الخالق لهذا الكون ومن عليه، ولا يمكن لأحد أن يزايد على ذلك.
جاء ذلك في مداخلة للسفير طراد خلال الحوار التفاعلي مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، حيث أوضح أن المملكة أنشأت هيئة حقوق الإنسان منذ عام 2005، بهدف تعزيز ثقافة حقوق الإنسان والتأكد من مواءمة الأنظمة والقوانين بما يكفل حماية هذه الحقوق وبما يتواءم مع التزاماتها الدولية، كما وقعت المملكة أخيرا على مذكرة التعاون الفني مع المفوضية السامية، وجرى البدء في تنفيذ خريطة الطريق لعمل ورش عمل وندوات خلال السنوات الثلاث المقبلة، حيث تم حتى الآن إقامة أربعة نشاطات. وقال: "لا يمكن في سياق الحديث عن حالة حقوق الإنسان في العالم، إلا أن نستمر في الإعراب عن خيبة الأمل من استمرار تخاذل المجتمع الدولي لإنهاء معاناة شعبين يواجهان أشد وأعنف حالات انتهاك لحقوق الإنسان عرفتها البشرية، وهما الشعب الفلسطيني الشقيق، الذي يعاني منذ أكثر من 60 عاما تحت الاحتلال الإسرائيلي، ويتعرض لأقصى أشكال العنف والتعذيب والسجن من قبل سلطات الاحتلال".
وأضاف السفير فيصل طراد: على الرغم من مطالبة المجتمع الدولي إسرائيل بالجنوح إلى السلام وموافقة الشعب الفلسطيني ممثلا برئيسه محمود عباس، إلا أننا بكل أسف وألم نرى صدا مستمرا من الجانب الإسرائيلي لإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس الشرقية. الأمر الذي نطالب معه المجتمع الدولي بضرورة تحمل مسؤوليته التاريخية واتخاذ القرار اللازم بحق إسرائيل.
ومضى يقول: والشعب الآخر هو الشعب السوري، الذي ما زال يعاني منذ نحو ثلاث سنوات من استمرار هذا النظام الذي فقد شرعيته في ممارسته لكل أصناف التعذيب والقتل والتدمير، حتى بلغ عدد القتلى ما يتجاوز 160 ألف قتيل، منهم

عشرات الآلاف من الأطفال والشيوخ. الأمر الذي تطالب معه المملكة بأهمية تكاتف المجتمع الدولي لاستمرار إدانة النظام السوري الحاكم، وتحميله مسؤولية الإرهاب الذي يمارسه ضد شعبه وبلاد الجوار، وإحالته إلى المحكمة الجنائية الدولية من خلال مجلس الأمن الدولي، ومواجهة صعود القوى المتطرفة في سورية، وإكمال إزالة مخزون سورية من الأسلحة الكيميائية.

وأشاد سفير المملكة بجهود البحرين الإيجابية والتزامها التام بتنفيذ توصيات زيارة الفريق التقني التابع لمكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان والمضي قدما للشروع في إعداد برامج التعاون الفني وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان، الأمر الذي يدل على مدى التزام البحرين باستمرار التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في إطار تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

وأكد طراد أن المملكة ترى أن المناداة بعالمية حقوق الإنسان لا تعني فرض مبادئ وقيم تتعارض مع قيمنا وديننا الإسلامي ومبادئنا وتراثنا، مؤكدا ضرورة احترام هذه الاختلافات وعدم استخدامها وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول بحجة ضرورة فرض هذا التغيير عليها. كما جدد المطالبة باحترام حق الدول والمجتمعات ومسؤوليتها المباشرة في اختيار الطريقة والنهج والقيم والمبادئ المناسبة لهم لتعزيز وحماية حقوق الإنسان داخل مجتمعاتهم.

ووجه سفير خادم الحرمين الشريفين المندوب الدائم لدى الأمم المتحدة في جنيف في ختام مداخلته، خالص التقدير والشكر إلى نافي بيلاي المفوضة العليا لحقوق الإنسان، على ما قدمته خلال فترة ولايتها في السنوات الست الماضية لدعم وتعزيز حقوق الإنسان.

الحياة
AL HAYAT

• حقوق الإنسان" تعتبر الترويج لصور • طفل الحشيش" جريمة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م

اضغط هنا

الرياض - عيسى الشاماني

بعد 48 ساعة من إعلان المديرية العامة لمكافحة المخدرات بحثها عن طفل انتشرت صوره أخيراً بجانب زجاجات خمر، ويعد سجائر حشيش ويشير بأصابعه بحركات لا أخلاقية، انتقدت جهات حقوقية تعاطي أفراد في المجتمع مع القصة، وإهمال عائلة الطفل الذي سهّل انتهاك طفولته، مشيرة إلى أن الترويج لصور تنتهك الطفولة جريمة تستحق العقاب.

وأكدت هيئة حقوق الإنسان في السعودية في تعليقها على انتشار عدد من الصور لطفل يلفّ عدداً من سجائر الحشيش، وصورة يقوم بحركة لا أخلاقية وهو يحمل زجاجة خمر، أن تصوير الأطفال في أوضاع مخلة يعتبر انتهاكاً للطفولة.

وأوضح المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان في السعودية الدكتور إبراهيم الشدي في تصريح إلى «الحياة»، أن تصوير الأطفال في أوضاع تنتهك الطفولة يعد جريمة في حق الطفولة، تستوجب محاسبة من يقوم بها، أو من يقوم بالترويج لمثل هذه الأعمال.

وأشار إلى أن تعاطي الطفل المخدرات يعتبر تعدياً وانتهاكاً لحقوق الطفل، وأن الهيئة تتابع مع الجهات الأمنية مثل هذه الظواهر للحد منها.

من جهتها، تكثف المديرية العامة لمكافحة المخدرات بحثها عن طفل لم يتجاوز عمره الـ13 عاماً، بعد ظهوره في صور تم تداولها على نطاق واسع في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، توضح من خلالها لحظة إعداده لفّات من الحشيش المخدر.

وكشفت المديرية العامة لمكافحة المخدرات ممثلة في الشؤون الوقائية في تصريحات صحافية أخيراً، عن توجيه فرق من منسوبي مكافحة المخدرات للبحث خلال الـ24 ساعة الماضية عن الطفل الذي ظهر في مواقع التواصل الاجتماعي، وهو يقوم بتعليم الأطفال كيفية إعداد لفائف الحشيش، بغية الوصول إلى منزل الطفل.

السعودية تطالب الدول المصدّرة للعمالة الوافدة بتطوير مهاراتها

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض: شجاع البقمي

في خطوة من شأنها رفع معدلات إنتاج العمالة الوافدة إلى السوق السعودية، دعت المملكة، يوم أمس، في خطوة رسمية؛ الدول المرسلة للعمالة؛ إلى ضرورة تسهيل وضبط إجراءات انتقالها، والحد من تلاعب الوسطاء، إضافة إلى تعريفها بالأنظمة والقوانين المعمول بها في البلاد، مع تأكيد أهمية تطوير مهاراتها قبيل عملية الإرسال.

ويوجد في السعودية نحو تسعة ملايين عامل وافد خلال الفترة الحالية (معظمهم في قطاع المقاولات والبناء)، ما يشكل الرقم الأعلى من حيث القوى العاملة التي يجري إرسالها إلى دول منطقة الخليج. يأتي ذلك في الوقت الذي تستقطب فيه المملكة عمالتها الوافدة من أكثر من مائة دولة حول العالم، ما جعلها تطلق خلال الفترة الماضية حملة تصحيحية كبرى لتصحيح أوضاعها في البلاد.

وفي هذا السياق، أكدت وزارة العمل، ردا على استفسار لـ«الشرق الأوسط»، أمس؛ أن الحملة التصحيحية لأوضاع العمالة المخالفة «مستمرة»، مبينة في الوقت ذاته أن تأهيل العمالة المخالفة القادمة إلى السعودية يعزز من كفاءة الإنتاج. يأتي ذلك في وقت بدأت ترتفع فيه حجم الفرص الوظيفية في السوق المحلية في ظل النمو الاقتصادي المتنامي الذي تحققه البلاد من جهة، وارتفاع حجم الإنفاق على مشاريع البنية التحتية والنقل من جهة أخرى.

وعطفا على هذه التطورات، أكد الدكتور أحمد الفهيد، وكيل وزارة العمل السعودية للشؤون الدولية، الذي ألقى كلمة المملكة في اجتماع وزراء دول آسيا والباسفيك المنعقد خلال فعاليات الدورة الثالثة بعد المائة لمنظمة العمل الدولية في جنيف، أمس؛ أن السعودية بثقلها الاقتصادي والاجتماعي وتراثها الإنساني واحتضانها أقدس الأماكن الدينية، تحترم قيم ومبادئ ورسالة منظمة العمل الدولية عن اقتناع وإيمان بقيمة العمل وقيمة عطاء الإنسان مهما كان لونه وعرقه وأصله وجنسه وجنسيته.

وبين أن المملكة تنعم بتقدم اقتصادي كبير نتج عنه إطلاق عدد كبير من المشاريع العملاقة، مضيفا «نتيجة لذلك فقد نما سوق العمل عدديا بمعدل يفوق المدخلات الوطنية، فكان التعاون مع الدول المرسلة للعمالة خيارا مهما، مع الاهتمام بجعل سوق العمل من أكثر الأسواق جاذبية».

وأشار وكيل وزارة العمل السعودية للشؤون الدولية خلال كلمته، إلى أن السعودية تستقبل العمالة الوافدة من أكثر من مائة دولة، مضيفا «وعطفا على ذلك أطلقت البلاد في العام الماضي أكبر عملية تصحيح لأسواق العمل في المنطقة من خلال المهلة التصحيحية التي جرى خلالها تنفيذ أكثر من عشرة ملايين عملية لتصحيح أوضاع العمالة، وتتنوع أشكال التصحيح هذه بين نقل خدمات، وإصدار رخص عمل، وتغيير مهن».

وذكر أن المملكة قامت بإنشاء وكالة وزارة خاصة للتفتيش وتطوير بيئة العمل، وتوقيع عدد من اتفاقيات الاستقدام الثنائية، وسن تنظيمات تشريعية تهدف للحفاظ على حقوق أطراف العمل، مثل: لائحة العمالة المنزلية، والهيئات العمالية، إضافة إلى إطلاق موقع «مساند» لتسهيل إجراءات الحصول على التأشيرات المنزلية، و«مركز الاتصال الموحد» لتلقي شكاوى العمالة باللغات الرئيسة لها في البلاد، بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية وهيئة حقوق الإنسان وأقسام الشرطة.

وشدد الفهيد على أن السعودية تقدر مساهمة العمالة الوافدة، بما في ذلك العمالة المنزلية، في التكاتف مع جهود أبناء المملكة ابتغاء تحقيق التنمية المستدامة المنشودة من خلال العمل اللائق والكريم لكل المقيمين على أرضها وبالتعاون الوثيق بين الشركاء الاجتماعيين فيها.

وتعد السعودية إحدى الدول الـ55 الأعضاء في مجموعة دول آسيا والباسفيك، إذ تحرص على المشاركة بفاعلية في اجتماعات المجلس، وإبراز الإنجازات والتطورات في سوق العمل، في حين تسعى دول المجموعة إلى خلق اقتصادات أقوى وأكثر استدامة عبر عدد من الإصلاحات في الاقتصاد، وبالأخص ما يتعلق بالوظائف والموارد البشرية، إضافة إلى الدفع بمشروعات البنية الأساسية المعززة للإنتاجية في دعم إمكانيات النمو بالمنطقة، وتعزيز مشاركة القطاع الخاص.

من جهة أخرى، انضمت السعودية من خلال وكالة التفتيش وتطوير بيئة العمل في وزارة العمل، إلى عضوية الجمعية الدولية لتفتيش العمل، جاء ذلك على هامش اجتماع الجمعية الدوري الـ14 الذي عقد أول من أمس ضمن اجتماعات مؤتمر منظمة العمل الدولي في جنيف، بمشاركة وفد من وزارة العمل ومؤسساتها الشقيقة.

وقال الدكتور عبد الله أبو ثنين، وكيل وزارة العمل السعودية للتفتيش وتطوير بيئة العمل: «عضوية السعودية في الجمعية الدولية لتفتيش بيئة العمل تأتي في إطار سعي الوزارة إلى رفع كفاءة عمليات التفتيش لديها، والاستفادة من خدمات هذه المنظمة المهنية، والتي يأتي في مقدمتها: الاستفادة من الخبرات الدولية المتوافرة بهذه الجمعية، والعمل على تنفيذ مشاريع تطويرية مشتركة مع الأعضاء لتعزيز فاعلية التفتيش».

يشار إلى أن الجمعية الدولية لتفتيش العمل تعد جمعية مهنية عالمية لتفتيش العمل وغير ربحية أو حكومية، تأسست عام 1972، وتضم حاليا أكثر من مائة عضو في جميع أنحاء العالم، ولديها امتيازات تتعلق باقترانها مع الجمعية الدولية لمنظمة العمل الدولية في جميع الأمور الدولية المتعلقة بالتفتيش، ووفقا للمقاييس الدولية وأفضل الممارسات. ويحق لوزارات العمل في أي دولة الانضمام للجمعية، كذلك أي جمعيات أو نقابات معنية بالتوجيه أو التخطيط لتفتيش العمل. كما تهدف الجمعية لدعم الدول الأعضاء في مجالات التفتيش والصحة والسلامة المهنية، عبر تعزيز الكفاءة المهنية لأعضائها في جميع جوانب تفتيش العمل.

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

خلال اجتماع "مجموعة آسيا" و"الباسفيك" في مؤتمر العمل الدولي

السعودية تطالب الدول المرسلة للعمالة بالحد من تلاعب الوسطاء

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/12/article_856655.html

«الاقتصادية» من الرياض

دعت السعودية الدول المرسلة للعمالة بتسهيل وضبط إجراءات انتقال العمالة، والحد من تلاعب الوسطاء، إضافة إلى تعريف عمالتها بالأنظمة والقوانين المعمول بها، وتطوير مهاراتهم.

وقال الدكتور أحمد الفهيد، وكيل وزارة العمل للشؤون الدولية: إن السعودية بثقلها الاقتصادي والاجتماعي وتراثها الإنساني، واحتضانها أقدس الأماكن الدينية؛ تحترم قيم ومبادئ ورسالة منظمة العمل الدولية، عن اقتناع وإيمان بقيمة العمل وقيمة عطاء الإنسان مهما كان لونه وعرقه وأصله وجنسه وجنسيته.

جاء هذا في كلمة السعودية في اجتماع وزراء دول "آسيا" و"الباسفيك"، المنعقد خلال فعاليات الدورة الـ 103 لمنظمة العمل الدولية في "جنيف" أمس.

وأضاف الفهيد: إن المملكة تنعم بتقدم اقتصادي كبير نتج عنه إطلاق عدد كبير من المشاريع العملاقة، ونتيجة لذلك نما سوق العمل عدديا بمعدل يفوق المدخلات الوطنية، فكان التعاون مع الدول المرسلة للعمالة خيارا مهما، مع الاهتمام بجعل سوق العمل من أكثر الأسواق جاذبية.
وتابع، أن المملكة تستقبل العمالة الوافدة من أكثر من ١٠٠ دولة، لذا أطلقت في العام الماضي أكبر عملية تصحيح لأسواق العمل في المنطقة من خلال المهلة التصحيحية والتي تم خلالها تنفيذ أكثر من عشرة ملايين عملية.
وذكر أن المملكة قامت بإنشاء وكالة وزارة خاصة للتفتيش وتطوير بيئة العمل، وتوقيع عدد من اتفاقيات الاستقدام الثنائية، وسن تنظيمات تشريعية تهدف للحفاظ على حقوق أطراف العمل مثل لائحة العمالة المنزلية، والهيئات العمالية.
وأشار أيضا إلى إطلاق موقع "مساند" لتسهيل إجراءات الحصول على التأشيرات المنزلية، و"مركز الاتصال الموحد" لتلقي شكاوى العمالة باللغات الرئيسة للعمالة في المملكة بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية وهيئة حقوق الإنسان وأقسام الشرطة.
وشدد الفهيد على أن المملكة تقدر مساهمة العمالة الوافدة، بما في ذلك العمالة المنزلية، بالتكاتف مع جهود أبناء المملكة ابتغاء تحقيق التنمية المستدامة المنشودة من خلال العمل اللائق والكريم لكل المقيمين على أرضها وبالتعاون الوثيق بين الشركاء الاجتماعيين في المملكة.
والمملكة إحدى الدول الـ 55 الأعضاء في مجموعة دول "آسيا" و"الباسفيك"، حيث تحرص على المشاركة بفعالية في اجتماعات المجلس، وإبراز الإنجازات والتطورات في سوق العمل.
وتسعى دول المجموعة إلى إيجاد اقتصادات أقوى وأكثر استدامة عبر عديد من الإصلاحات في الاقتصاد، وبالأخص ما يتعلق بالوظائف والموارد البشرية، إضافة إلى الدفع بمشروعات البنية الأساسية المعززة للإنتاجية في دعم إمكانات النمو بالمنطقة، وتعزيز مشاركة القطاع الخاص.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

طالب بإتمام ال(23) لاستخراج العامة.. ومخالفة ولي أمر السائق صغير العمر

مقترح في "الشورى" لرفع سن الحصول على رخص القيادة الخاصة إلى ال20

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941853

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

يناقش مجلس الشورى يوم الثلاثاء المقبل تقرير اللجنة الأمنية بشأن مقترح الدكتور أحمد آل مفرح لرفع سن إمكانية الحصول على رخصة القيادة ليصبح إتمام العشرين للرخصة الخاصة وقيادة الدراجات الآلية، وإتمام سن الثالثة والعشرين لرخصة القيادة العامة وقيادة مركبات الأشغال العامة، بداعي ارتباط أغلب الحوادث المرورية بصغر سن قائدي المركبات وأن حداثة السن تقع على رأس قائمة أسباب الحوادث حسبما أورد آل مفرح في مقترحه.

لجنة الإدارة تؤيد دراسة إنشاء صندوق

وتضمنت التعديلات المقترحة على نظام المرور التي درستها اللجنة الأمنية تدوين المخالفة المرورية على ولي أمر قائد المركبة صغير السن، أو من سمح له بقيادتها، وكذلك إضافة مادة جديدة تقضي بحظر قيادة المركبة تحت تأثير المخدرات والمؤثرات العقلية، وأن تحدد اللائحة آلية وإجراءات ضبط وإيقاف من يشتبه بهم من قائدي المركبات وإحالة من يثبت تعاطيه إلى جهة الاختصاص مع مراعاة أحكام نظام المخدرات والمؤثرات العقلية.

من ناحية أخرى أيَّدت لجنة الإدارة والموارد البشرية في الشورى دراسة المقترح الذي نشرته "الرياض" بشأن تشريع نظام لإنشاء صندوق احتياطي للتقاعد والمقدم من محافظ التأمينات الاجتماعية السابق عضو الشورى الحالي سليمان سعد الحميد.

وأوصت اللجنة بتقريرها المعروض للمناقشة الاثنين المقبل، بملاءمة دراسة المقترح مبدية قناعتها بما يراه صاحبه بشأن ماقد تعانيه أنظمة التقاعد الحالية من مشكلة العجز المالي في المستقبل، ورأت أن معالجة هذه المشكلة تتطلب حلولاً جذرية عديدة وقد يكون أحدها إنشاء مثل هذا الصندوق مشددة على أهمية المقترح وحاجته إلى دراسة شاملة لأنظمة التقاعد والاجتماع مع المسؤولين في مؤسسة التقاعد والتأمينات والاطلاع الدراسات الاكتوارية في هذا الشأن، وماتم اقتراحه سابقاً لحل العجوزات المالية المتوقعة، ومعرفة مدى ملاءمة إنشاء صندوق احتياطي للتقاعد كأحد الحلول الممكنة لتفادي عجوزات التمويل المستقبلية.

من جهتها انتهت لجنة حقوق الإنسان والعرائض من دراسة مقترح الدكتورة زينب أبو طالب لتعديل استراتيجية مكافحة الفساد، لمنح الجهات المشمولة باختصاص الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد شهادات نزاهة.

وعلمت" الرياض" بان اللجنة أوصت بعدم ملاءمة دراسة المقترح وصعوبة تطبيقه على أرض الواقع وعدم واقعيته والتبعات القانونية والإجرائية بمنح شهادات النزاهة للجهات الحكومية التي سيتم حسب المقترح تجديدها كل ثلاث سنوات أو أقل أو أكثر الأمر الذي قد يعطي انطباعاً بأن هذه الجهات في منأى من وقوع مخالفات تتعلق بالنزاهة ومكافحة الفساد للمدد المحددة في حين أن المخالفات قد تحدث في أي وقت ومن أي شخص، ويستلزم أن تواصل الهيئة بما يجب عليها إزاء تطبيق الأنظمة المجرَّمة للفساد المالي والإداري استناداً لتقييم دائم ومستمر.

وأكدت لجنة حقوق الإنسان في تبرير رفض المقترح، حداثة الهيئة والصعوبات التي تواجهها حيال العمل المنوط بها أصلاً، ومثل هذا المقترح قد يصرفها عن دورها الرئيس والمحوري في حماية النزاهة ومكافحة الفساد إلى التركيز على

منح شهادات نزاهة، وفي المقابل فالجهات الحكومية ستتوجه بجهودها إلى الحصول على هذه الشهادات بعض النظر عن حقيقة مايجري على أرض الواقع فيما يخص حماية النزاهة ومكافحة الفساد.
وفي شأن آخر تعرض لجنة الموارد البشرية تقريرها بشأن مشروع اتفاق توظيف عمَّال الخدمة المنزلية بين المملكة والهند، كما تعرض اللجنة المالية ضمن جلسة الاثنين المقبل تقرير مقترح نظام الصندوق الاحتياطي الوطني، المقدم من عدد من أعضاء المجلس.

خادم الحرمين يعيد تصنيف البعثات الديبلوماسية

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض، إسلام آباد - «الحياة»
وافق خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1860/1) وتاريخ 1-6-1435هـ المتضمن تصنيف ورفع تصنيف بعض البعثات الديبلوماسية السعودية في الخارج، وذلك - بحسب وكالة الأنباء السعودية - ضمن جدول تصنيف الدول بحسب فئات بدل التمثيل الديبلوماسي، وجدول القيمة الإيجارية للوحدات السكنية للعاملين في الخارج.
وأوضح وزير الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن البراك، أن القرار تضمن الموافقة على ما يأتي:
- تصنيف الدول التالية ضمن جدولي التصنيف بحسب فئات بدل التمثيل الديبلوماسي والسقف الأعلى للقيمة الإيجارية الشهرية، على النحو الآتي:
أولاً: تصنيف البعثة في (كتمندو - جمهورية نيبال) ضمن الفئة (ب) من جدول بدل التمثيل، والمجموعة (الرابعة) من جدول بدل (السكن) المرفقين بلائحة الوظائف الديبلوماسية.
- تصنيف البعثة في (بشكيك - غرغيزستان) ضمن الفئة (ب) من جدول بدل التمثيل والمجموعة (الثالثة) من جدول بدل (السكن) المرفقين باللائحة ذاتها.
- تصنيف البعثة في (هافانا - كوبا) ضمن الفئة (أ) من جدول بدل التمثيل والمجموعة (الأولى) من جدول بدل السكن المرفقين باللائحة.
- تصنيف البعثة في (فرانكفورت) ضمن المجموعة (الثانية) من جدول وبدل السكن المرفق باللائحة.
ثانياً: رفع تصنيف الدول التالية ضمن جدولي تصنيف الدول بحسب فئات بدل التمثيل الديبلوماسي، والسقف الأعلى للقيمة الإيجارية الشهرية على النحو الآتي:
- رفع تصنيف (السويد) و(أوسلو - النروج) و(هلسنكي - فنلندا) إلى الفئة (مرتفعة المعيشة) من بدل التمثيل.
- رفع تصنيف (استوكهولم - السويد) إلى المجموعة (الأولى) من جدول السقف الأعلى للقيمة الإيجارية الشهرية للوحدات السكنية للعاملين في الخارج المشمولين بنظام الخدمة المدنية والوظائف الديبلوماسية المعادلة لها.
- رفع تصنيف (الفيليبين) إلى الفئة (أ) من جدول تصنيف الدول بحسب فئات بدل التمثيل الديبلوماسي.
- رفع تصنيف (سلطنة بروناي) إلى الفئة (ب) من جدول بدل التمثيل.
- رفع تصنيف (عمّان - الأردن) إلى المجموعة (الرابعة)، و(بندر سري بكاوان - بروناي) إلى المجموعة (الثالثة) من جدول قيمة الإيجار الشهري للوحدات السكنية للعاملين بالخارج.
الإعلام المصري يشيد بموقف الملك عبدالله
واصلت وسائل الإعلام المصرية عبر عدد من الكتاب والإعلاميين إشادتها بدعوة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، إلى عقد مؤتمر للمانحين يساعد مصر في اجتياز أزمتها الاقتصادية. واصفة موقف الملك عبدالله تجاه مصر بـ«العروبي الأصيل»، ومثمنة «إعلانه الحاسم أن المساس بأمن مصر مساس بأمن المملكة قولاً واحداً لا يقبل المساومة».

وأبرزت «تحذير خادم الحرمين الشريفين من مغبة التدخل في الشأن الداخلي لمصر أو المساس بأمنها القومى»، مؤكدة أن «الدعوة تمثل إضافة ذات وزن تاريخي مهم لمواقف سعودية عدة يتذكرها المصريون جيداً، تؤكد لهم طبيعة العلاقات الاستراتيجية التي تربط مصر بالسعودية، وتجعل أمن البلدين كلاً واحداً لا يتجزأ».
وأشارت إلى أن «التاريخ سيسجل لخادم الحرمين الشريفين مواقفه التي جعلت منه رمزاً عربياً إسلامياً سيقف التاريخ طويلاً أمامه».
وقالت: «إن مواقف الملك عبدالله بن عبدالعزيز، نابعة من إيمانه بوحدة مصير الأمة في مواجهة المؤامرات والفتن، التي تكشفت أبعادها وأهدافها للجميع».

الحياة AL HAYAT

جدة: قائمة سوداء بـ"مخالفي البناء".. تمهيداً لمعاقبتهم بـ"الإزالة"!

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
فيما تستعد أمانة محافظة جدة لرفع قوائم مخالفي قواعد البناء في المحافظة وغير المتجاوبين مع تعليمات البلديات في إزالة المخالفات لإمارة منطقة مكة المكرمة ومحافظة جدة لطلب أصحابها وإلزامهم بتطبيق الأنظمة، علمت «الحياة» أن البلديات تلقت ضوابط جديدة للتعامل مع مخالفات البناء وتطبيق لائحتها في شكل يضمن تقليل انتشار الظاهرة السلبية، وتطبيق العقوبات المتدرجة على المخالفين في شكل يضمن عدم تكرارها.
وأوضحت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن الإجراءات الخاصة بالتعامل مع المخالفات تتطلب في بدايتها تقديم ثلاثة إشعارات، كل 48 ساعة بين كل إشعار وآخر، مع اتخاذ خطوة سحب المعدات وإيقاف العمل من الموقع في الإشعار الثالث، وفي حال عدم التجاوب يتم إعداد تقرير عن الموقع يشمل المخالفات فيه، وتحديد المكان والوقت ويعتمد من مدير الإدارة.
وأشارت «أمانة جدة» إلى أن على بلدياتها استمرار المخالفة حتى اليوم الـ10، ثم يتم إعداد مشروع خطاب يرفع لمحافظة جدة بعدم تجاوب صاحب الموقع للبلدية، مع الرفع بفصل الخدمات عن الموقع وفقاً للآلية المعتمدة في ذلك.
كما طلبت من البلديات الفرعية في المحافظة، إعداد جدول شهري للمواقع المخالفة والتي لم تتجاوب مع الأنظمة، وتدوين الخطابات الصادرة لمحافظة جدة، مشددة على أن رئيس كل بلدية مسؤول مسؤولية شخصية عن أية مخالفات لا يتم الإلزام بها في هذه الآلية.
يذكر أن إمارة منطقة مكة وجهت أمانة محافظة جدة قبل ستة أشهر، لاتخاذ الإجراءات المناسبة حيال ارتفاع عدد الشكاوى ضد الأمانة حول مخالفات البناء والحد منها، كاشفة أن حجم تلك الشكاوى، يُبيّن وجود خلل حقيقي وتهاون في قيام البلديات بمهام الرقابة الميدانية الباكرة، التي من شأنها منع المخالفين من تحقيق سعيهم خلف ارتكابهم المخالفات لتطبيق الغرامات عليهم، والاستفادة من استمرار المخالفة لشروط تصريح البناء دون إزالة.
وأكدت أهمية معاملة جميع القطع السكنية دون استثناءات وفق نظام المخطط المحلي المعتمد، وتنفيذ النظام بكل حزم، وإزالة ما يخالف شروط وتعليمات تصاريح البناء، وعدم إتاحة الفرصة للمخالفين بالاستمرار في مخالفاتهم.
ويأتي خطاب إمارة منطقة مكة حينه، في وقت كسب فيه مواطنون قضايا تقدموا بها ضد الأمانة بالمحكمة الإدارية في المنطقة، إذ شهدت الفترة الماضية إلغاء قرارات أصدرتها الأمانة، تتضمن الامتناع عن منح رخص لمواطنين تقدموا بطلب الحصول عليها، مساواة لمن يجاورهم في الحي.

المسؤولون السعوديون مجردون من "الحماية الإلكترونية"... وعرضة لهجمات "الهاكرز"

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

كشفت مصادر لـ «الحياة» عن عدم وجود إدارة أمنية في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، تتولى حماية حسابات كبار المسؤولين بالسعودية، ومنع التجسس عليهم إلكترونياً أو اختراق حساباتهم وهواتفهم الجوالة، باعتبار المسؤول «شخصاً واعياً قادراً على حماية حسابه بذاته»، بحسب المصادر. فيما دعا مختصون إلى إيجاد آليات لحماية العالم الافتراضي لكبار المسؤولين السعوديين مدنيّين وعسكريين وأعضاء مجلس الشورى. في ظل تزايد الهجمات ومحاولات القرصنة، وآخرها ما أُعلن عنه قبل أيام من اكتشاف محاولات «هاكرز» إيرانيين التجسس على مسؤولين سعوديين وأميركيين. فيما قال المتحدث الرسمي لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات سلطان المالك: «إن الهيئة لن تتردد في تقديم أي دعم لأية جهة حكومية، وفق اختصاصاتها»، مطالباً المسؤولين بـ «توثيق حساباتهم في مواقع التواصل الاجتماعي، لما للتوثيق من فائدة على صعيد الحماية».

وأضاف المالك في تصريح إلى «الحياة»: «إن مواقع التواصل الاجتماعي تتيح توثيق الحسابات، وفقاً لإجراءات محددة»، داعياً المسؤولين والشركات والأفراد إلى «توثيق حساباتهم، منعاً لمحاولات التعدي عليها وفي حال حدوث ذلك، فإنها تُعدّ جريمة معلوماتية يُعاقب فاعلها وفقاً لنظام الجرائم المعلوماتية».

فيما قسّم عضو لجنة الاتصالات وتقنية المعلومات في مجلس الشورى الدكتور مصطفى الأدريسي، اختراق حسابات المسؤولين إلى نوعين على صعيد مستوى الخطورة، «الأول نشر معلومات مغلوطة، وهو على المستوى المحلي الذي يعرّض المخترق لعقوبة صارمة بالسجن والغرامة بحسب الجرم المرتكب، وفقاً لنظام الجرائم المعلوماتية». أما الخطر الآخر – بحسب الأدريسي – فيتمثل في «اختراق الحساب من أجنبي، ما يعني إمكان تحديد موقعه وصعوبة إنزال العقوبة عليه، ما يكثّف المسؤولية على هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، بوجوب وضع آلية لحماية مستخدمي الإنترنت بشكل عام، والمسؤولين على وجه الخصوص».

بدوره، أوضح المتخصص في التقنية والمعلوماتية هيثم أبو عيشة (نائب رئيس لجنة الاتصالات وتقنية المعلومات الرئيس التنفيذي لشركة «صحارى نت»)، عدم وجود «ضوابط تحمي مسؤولي الدولة من التعدي على حساباتهم، من مخترقي المواقع، ويجب على الشخص حماية حسابه بذاته، وإن كان يُستخدم لمصلحة العمل»، مطالباً بـ «تطوير هيئة الاتصال وتنظيم لجنة خاصة لأمن المعلومات، لتتمكن من حماية المسؤولين والأفراد من أي اختراق».

وقال أبو عيشة لـ «الحياة» :»إن غالبية المسؤولين عندما تتعرض حساباتهم إلى الاختراق لا يفضلون تقديم بلاغ رسمي، حتى لا يدل هذا الاختراق على الفشل في حماية ذاته، وعدم قدرته على حماية حساباته الشخصية».

من جهته، توقع مستشار تقنية المعلومات والنظم محمد زراع الشمري، أن هيئة الأمن الإلكتروني المزمع إطلاقها سيكون لها «أثر بالغ في حماية معلومات الموجودين على أرض المملكة، من أفراد ومسؤولين وشركات خاصة». وقال لـ «الحياة»: «إن عدد المستخدمين للإنترنت في المملكة مرتفع بشكل كبير».

وذكر الشمري أنه «يفترض لحين إنشاء الهيئة، إيجاد «تنظيم من هيئة الاتصالات يُعنى بمشكلات المواطنين المتعلقة بشبكة الإنترنت، إذ إن المتعرّض لأية عملية اختراق أو نصب أو ما شابه ذلك يتقدم بشكوى مباشرة إلى هيئة الاتصالات، ولا يلزمه تقديم شكوى إلى الشركات المسؤولة عن المواقع»، موضحاً أن «غالبية الحروب التي تخاض اليوم إلكترونية، لذلك يجب مواكبة هذا التطور حتى لا نُعتبر الحلقة الأضعف في ظل التطور الإلكتروني».

يُذكر أن وسائل إعلام كشفت قبل أيام عن أن مجموعة من «الهاكرز» الإيرانيين، شنّوا حملة تجسس عبر شبكات التواصل الاجتماعي منذ أعوام، استهدفت مئات من المسؤولين «رفيعي المستوى»، أميركيين وسعوديين ومن دول أخرى. وكشف تقرير أعدّته شركة عاملة في مجال أمن الإنترنت، أن «الهاكرز» أنشؤوا شبكة من الحسابات والمواقع «المزيفة»، كانت تضع برامج تجسس على حواسيب زوار هذه الصفحات. وأوضح التقرير أن الحسابات المزورة فتحت في شبكتي «فيسبوك» و»تويتر» وفي شبكات أخرى للتواصل الاجتماعي. وكانت تحمل أسماء أناس ادّعوا أنهم يعملون في موقع إخباري، كان ينشر أخباراً منقولة عن وكالات أنباء عالمية ومن شبكة ووسائل إعلام معروفة أخرى.

الحياة
AL HAYAT

بعد حادثة "لمى".. مجرى "وادي حنيفة" يقتنص حياة طفلة في السادسة

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - عيسى الشاماني
امتداداً لمأساة الطفلة لمى الروقي بمحافظة حقل في تبوك أخيراً، شهد مجرى وادي حنيفة في الرياض أمس سقوط طفلة (6 أعوام) في المجرى جنوبي الرياض، أثناء وجودها برفقة أسرتها للتنزه.
وأوضحت المديرية العامة للدفاع المدني في الرياض، في بيان صحافي أمس، أن فرق الإنقاذ المائي عثرت على الطفلة متوفاة نتيجة سقوطها وغرقها في مجرى وادي حنيفة جنوب الرياض.
وأشارت إلى أن فرقة من الغواصين والقوارب والقوة البشرية باشرت الحادثة عصر أمس (السبت)، في محاولات لانتشال الطفلة إلا أنها باءت بالفشل، مبينة أنه تم انتشالها بعدما فارقت الحياة.
وشهدت السعودية عدداً من حالات الغرق المشابهة، أبرزها حادثة الطفلة لمى الروقي الشهيرة، والتي سقطت في بئر ارتوازية في وادي الأسمر قرب محافظة حقل شمال المملكة، وهي المأساة التي استمرت 48 يوماً من سقوط الطفلة حتى العثور على أشلائها، بعد محاولات عدة للدفاع المدني للعثور عليها إلا أنها واجهت صعوبات بالغة، ما دفعها إلى الاستعانة بشركة أرامكو للمشاركة في عمليات البحث المستعصية، حتى تمكنت من العثور على أشلائها بعد 48 يوماً من عمليات الحفر.
وبعد حادثة الطفلة لمى بأيام سقطت طفلة أخرى (14 عاماً) في بئر ارتوازية تابعة لمصلحة المياه بمحافظة العلا على عمق 50 متراً، واستمرت عمليات استخراجها قرابة الساعتين، وأعلنت الدفاع المدني حينها انتشال جثة الفتاة من أسفل البئر بواسطة كاميرات الآبار والكاميرات الحرارية، إذ لم تظهر أية علامات حيوية تدل على أنها على قيد الحياة.
وكانت المديرية العامة للدفاع المدني حذرت في وقت سابق من غفلة الآباء والأمهات عن أبنائهم عند الخروج إلى الأماكن البرية والمتنزهات، خشية سقوطهم في البرك والمستنقعات والسدود ومجاري الأودية، ودعت إلى مراقبتهم بشكل دائم ومحاولة الابتعاد عن الأماكن الخطرة، والتنزه في الأماكن الآمنة التي يمكن الخروج منها عند هطول الأمطار والسيول بيسر وسهولة.

سلطان بن سلمان: برنامج لتمويل "الإيواء" قريباً

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

سلمان الضباح (بريدة)
بحث صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار مع مجلس التنمية السياحية في القصيم التطورات الجديدة في قطاع السياحة الوطني، والقطاع التراثي الوطني، ومشروع خادم الحرمين الشريفين للعناية بالتراث الحضاري، لافتا سموه إلى أن القصيم ستكون لها الريادة لإعادة إحياء تراثها وآثارها وبيوتها، وجعل التراث جزءا لايتجزأ من حياة المواطن فيها التي ستكون عاملا جاذبا في المملكة لكونها بلد التراث والحضارة والتاريخ المميز.
وكشف سموه أنه تم الاتفاق على عدة مسارات أولها موافقة سمو أمير القصيم على أن يعقد ملتقى التراث العمراني الوطني العام المقبل في القصيم في دورته الخامسة،كما تقرر إقامة منتدى الاستثمار السياحي في القصيم في الربع الأول من العام المقبل بالتعاون مع الغرفة التجارية في المنطقة، ليقدم كل ما يتعلق بالفرص الاستثمارية.
وكشف سموه أن هناك اتفاقا مع وزارة المالية لإطلاق برنامج لتمويل الإيواء ليكون موسعا، ويشمل كل القطاعات السياحية، وقريبا سيعلن بعد ما يرفع للجهات المعنية، وتأتي الموافقة علية، ليشمل قطاعات الإيواء المتنوعة. وأشار سموه إلى أن بنك التسليف يعمل بتوصية من الهيئة مع كل ملاك المواقع التراثية، وقريبا سيصدر قرارا لتمويل القرى التراثية، كما أن للهيئة تجربة مع البنك الزراعي، وهناك محضر للتوقيع مع مصادر تمويل حكومية مثل بنك التنمية الصناعية، وكلها تمت دراستها العام الماضي.

"السوق المالية": 2819طلبا حكوميا لتطبيق مكافحة غسيل الأموال

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140608/Con20140608704665.htm

نواف عافت(الرياض)
كشف تقرير لهيئة السوق المالية بأن الهيئة تلقت أكثر من 2819 طلبا من جهات حكومية لتطبيق الأعمال المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال خلال العام الماضي.
وقال التقرير «إن الهيئة لديها 774 طلبا واستفسارا من أشخاص مصرح لهم بمكافحة غسيل الأموال» .
وأضاف: أن الهيئة تراقب التزام الأشخاص المصرح لهم بقواعد مكافحة غسيل الأموال والأنظمة ذات الصلة، من خلال تنفيذ برامج تفتيش متخصصة، وتعمل، بالتعاون مع وحدة التحريات المالية التابعة لوزارة الداخلية، والجهات المختصة الأخرى، على تنسيق جميع الأمور ذات العلاقة .
وأهابت الهيئة، خلال تقريرها السنوي، بالمستثمرين إلى التأكد من أن تعاملاتهم في الأوراق المالية تتم عن طريق أشخاص مرخص لهم من الهيئة، وأن يتوخوا الحذر، وعدم التعامل مع غير المرخصين، سواء كانوا أفرادا أم مؤسسات، لكونهم غير مصرح لهم بجمع الأموال أو بممارسة أي نشاط يتعلق بالأوراق المالية، بما في ذلك تقديم المنتجات أو

الخدمات في المملكة. وأنه يمكن العودة إلى هيئة السوق في حال التثبت من هوية الأشخاص المصرح لهم، مشيرة إلى أن التعامل مع غير المصرح لهم يمثل مخاطر كبيرة .
ونفذت الهيئة حملات توعية كبيرة في برامج كثيرة، وأقامت حملات زيارات متعددة في هذا الشأن .

تقرير طبي يؤجل محاكمة عبدالله عزام في العراق

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140608/Con20140608704625.htm

عبدالله القرني (الرياض)
أكد لـ «عكاظ» محامي المعتقلين السعوديين في العراق حامد أحمد، أن المحكمة الجنائية العراقية في بغداد أجلت الحكم على المعتقل السعودي عبدالله عزام بسبب عدم ورود التقرير الطبي إليها.
من جهة ثانية، نقلت إدارة سجون الرصافة الرابعة ببغداد أحد المعتقلين السعوديين إلى المحاجر لمدة ثلاثة شهور بسبب العثور على شريحة جوال معه.
وأوضح المحامي حامد أحمد أن حراس السجن عثروا على الشريحة أثناء قيامهم بتفتيش مفاجئ فتم وضعه داخل المحاجر لمدة ثلاثة شهور عقابا له، ونحن نحاول مع إدارة السجن إخراجه.

"التربية" تغلق 29 مدرسة أجنبية وأهلية مخالفة

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
أصدرت وزارة التربية والتعليم قراراً بإغلاق 17 مدرسة أجنبية، خلال العام الدراسي الحالي 1434/1435هـ، وإيقاف النشاط لمدة عام في 3 مدارس أجنبية أخرى، مع إيقاع الغرامات المالية على 9 مدارس أجنبية أخرى. كما أمرت بإغلاق 12 مدرسة أهلية، وإيقاع الجزاءات في حق 88 مدرسة أهلية مخالفة.
وأوضح المتحدث الرسمي للوزارة، مبارك العصيمي، أن الوزارة إذ تعلن ذلك لتؤكد حرصها على التزام جميع المدارس الأهلية والأجنبية في المملكة بالضوابط والتعليمات الخاصة بها، بما يضمن جودة العمل فيها، وتطبيق الجزاءات في حق المدارس المُخالفة.

جدة: "الجزائية المتخصصة" تبرئ متهماً من الارتباط بتنظيم القاعدة

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

جدة - إبراهيم الزاحم
برأت المحكمة الجزائية المتخصصة في مقرها الصيفي في محافظة جدة اليوم (الخميس)، المتهم الـ13 من تهم تأييد منهج تنظيم القاعدة، وتأثره بالمنهج التكفيري، بعد أن أمر قاضي المحكمة الجزائية برد دعوى المدعي العام تجاه المتهم.
وسوف يتم تزويده بنسخة من القرار الشرعي الصادر في هذه القضية. على أن يقدم لائحة اعتراضية إلى محكمة الاستئناف في مدة أقصاها 30 يوماً من تاريخ اليوم.
يذكر أن التهم الموجهة إلى المتهم الـ13 شملت تهمة تأييد منهج تنظيم القاعدة وتأثره بالمنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، إضافة إلى حضور دروس منظري ذلك الفكر، وحيازة ثلاثة أشرطة كاسيت بها مقاطع صوتية مناوئة للدولة.

دعت عبر "الرياض" إلى التبرع للجمعيات المعتمدة و"الخير الشامل".. "الشؤون الاجتماعية" تحذر من التبرعات الوهمية في "تويتر" و"واتس آب"

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942327

الرياض – أبكر الشريف
حذرت وزارة الشؤون الاجتماعية من التبرع المطلق، لبعض مدّعي الحاجة، عبر وسائل التواصل الاجتماعي مثل (تويتر)، و(واتس آب)، مشددة على خطورة عدم معرفة المتبرع أين تذهب أمواله.

وقال المتحدث الرسمي للوزارة ل"الرياض" خالد الثبيتي: "أي جهة ليست تحت مظلة رسمية أو جمعية خيرية رسمية، يفترض ألا يتواصل معها أو يتبرع لها أحد، ونحذر من التبرع لهم لعدم معرفة المتبرع أين تذهب هذه الأموال".
وطالب من يريد التبرع بالتوجه إلى الجمعيات الخيرية المختلفة المرخصة في المملكة والتي يبلغ عددها أكثر من 700 جمعية، أو الضمان الاجتماعي، أو الجهات المرتبطة بمشروع الخير الشامل، مؤكداً أنها توثق التبرعات بشكل واضح وشفاف وموثوق، تحت مظلة الدولة.
وأضاف الثبيتي: "أما ما يكتب في (تويتر) و(واتس آب) أو غيرها من وسائل التواصل الاجتماعي فهي ليست ذات مصداقية، ويجب أن يحذر الجمهور منها، والمفترض على المتبرع أن يسلك المسلك الرسمي الذي يضمن له المصداقية".
وأفاد أنه على المتبرع أن يكون فطناً لا تخدعه بعض الكلمات البراقة، وأن يكون حريصاً على أن تذهب مساعدته إلى مستحقيها عن طريق الجهات المختصة الرسمية، وأغلب البنوك لديها أرقام حسابات الجمعيات المرتبطة بشكل أو بآخر مع مشروع الخير الشامل.
بدوره، قال مدير مشروع الخير الشامل المهندس أحمد الراجحي أن كل الجمعيات الخيرية المنضوية تحت الوزارة هي تحت المشروع أيضاً حيث تم ربطهم تحت نظام موحد، لافتاً إلى أن هناك ثلاثة أنواع من الجمعيات هي الخيرية أو التعاونية أو لجان تنمية، والمشروع يتعامل مباشرة مع الجمعيات التي تتعامل مع المستفيدين، وهي كلها جمعيات مرخصة من الوزارة. وأوضح أن موارد الجهات الخيرية تختلف فبعضها يأتي من شركات الاتصالات، أو من سداد، والبعض الآخر عيني أو نقدي.
وتبلغ عدد الجهات المضافة في نظام المشروع 49 جمعية إشرافية، و629 جمعية رئيسية، و317 فرعاً لجمعية، فيما بلغت عدد لجان التنمية 352 لجنة، وستة فروع تابعة لها، إضافة إلى 165 جمعية تعاونية.
ويتوفر في النظام عدة طرق مختلفة لإتمام عمليات التبرع، بحيث تم التركيز بشكل كبير على الهدف العام والهدف الرئيس من المشروع، وهو زيادة الموارد المالية للجهات الخيرية، من خلال التبرع لها بأكثر من طريقة بكل يسر وسهولة.
وكانت قد انتشرت في وسائل التواصل الاجتماعي الكثير من المعرفات التي تطلب التبرع من الجمهور، ويتضح بعد التواصل مع بعض هذه الأرقام أنها غير صحيحة أو لحاجات غير موثقة من جهات رسمية.

بلغت 74983 من أصل 111526 قضية ..

• الدعاوى المالية" تشكل 67٪ من مجموع القضايا الحقوقية في المحاكم

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942382

الرياض - عبدالعزيز العنبر
شكلت "الدعاوى المالية" ما نسبته أكثر 67% من مجموع القضايا الحقوقية المرفوعة لدى المحاكم العامة السعودية خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي حيث بلغت 74983 دعوى مالية من أصل 111526 قضية حقوقية مسجلة بالمحاكم العامة.
وسجلت الدعاوى في المبالغ المالية، والدعاوى المالية التي تزيد أو تقل عن 20 ألف ريال، في جميع مناطق المملكة، خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، ما مجموعة 38375 دعوى، جاءت 65% منها في محاكم منطقة الرياض ومكة المكرمة والمنطقة الشرقية والمدينة المنورة، بواقع 24997 دعوى، 10848 دعوى منها في منطقة

الرياض، و4987 دعوى في منطقة مكة المكرمة، مقابل 4921 دعوى في المنطقة الشرقية، و4241 دعوى في منطقة المدينة المنورة.
كما سجلت دعاوى المطالبة بقيمة مبيع، في المحاكم السعودية خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، ما مجموعة 24363 دعوى، جاء 17003 دعوى منها في محاكم منطقة مكة المكرمة والرياض والمنطقة الشرقية والمدينة المنورة، تمثل ما نسبته 69%، بواقع 6244 دعوى في محاكم مكة المكرمة، و5390 دعوى في محاكم الرياض، مقابل 3534 دعوى في محاكم المنطقة الشرقية، و1835 دعوى في محاكم المدينة المنورة.
في حين سجلت المحاكم السعودية 6192 دعوى قرض أو سلف، خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، جاءت 75% منها في محاكم منطقة الرياض ومكة المكرمة والمنطقة الشرقية والمدينة المنورة، بواقع 4684 دعوى، منها 2045 دعوى في منطقة الرياض، و1634 دعوى في منطقة مكة المكرمة، مقابل 700 دعوى في المنطقة الشرقية، و305 دعاوى في منطقة المدينة المنورة.
إضافة لتسجيل 6053 دعوى مالية بأجرة عقار، في محاكم المملكة خلال الستة أشهر المنقضية من العام الهجري الحالي، جاءت 4811 دعوى منها في محاكم منطقة مكة المكرمة والرياض والمنطقة الشرقية والمدينة المنورة، تمثل ما نسبته 79%، بواقع 1840 دعوى في محاكم مكة المكرمة، و1244 دعوى في محاكم الرياض، مقابل 1196 دعوى في محاكم المنطقة الشرقية، و531 دعوى في محاكم المدينة المنورة.

• "التأمينات الاجتماعية" تعدل بعض أحكام اللوائح التنفيذية للتيسير على عملائها

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942439

الرياض - واس
أصدر مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عدداً من القرارات بشأن تعديل بعض أحكام اللوائح التنفيذية لنظام التأمينات الاجتماعية، بهدف التيسير على عملاء المؤسسة، وبما يتوافق مع التوسع في استخدام الخدمات الإلكترونية والربط الآلي مع الجهات الحكومية ذات العلاقة.
وأوضح محافظ المؤسسة سليمان بن عبدالرحمن القويز، أن التعديلات شملت إيقاف تطبيق فرع الأخطار المهنية على المشتركين غير السعوديين عند مغادرتهم المؤقتة للمملكة، وإيقاف سداد الاشتراكات عنهم خلال تلك الفترة، مع استئناف تطبيق النظام عليهم من أول الشهر الذي يعودون فيه للمملكة، مشيراً إلى أن المؤسسة ستقوم بعد استكمال الإجراءات الآلية لتطبيق هذا القرار بإشعار أصحاب العمل عن بداية التطبيق، بحيث تضمن تنفيذ هذا الإجراء بشكل آلي وتلقائي دون تكليف أصحاب العمل بأي أعباء إدارية لمراجعة المؤسسة للتسجيل أو الاستبعاد.
وبين أن القرارات تضمنت رفع الحد الأدنى لأجر الاشتراك للمشتركين في فرع الأخطار المهنية من غير المشتركين في فرع المعاشات إلى 800 ريال، مع سريان هذا القرار على المشتركين غير السعوديين الذين يطبق عليهم فرع الأخطار المهنية فقط، حيث تبلغ نسبة الاشتراك في هذا الفرع 2% من أجر الاشتراك يتحملها صاحب العمل، ويغطي هذا الفرع إصابات العمل والأمراض المهنية من خلال تقديم الرعاية الطبية الشاملة حتى الشفاء، وكذلك التعويضات والبدلات النقدية للمصابين بإصابات عمل أو ورثتهم في حالة الوفاة، مؤكداً أن المؤسسة تهدف من هذا القرار إلى تفعيل مقاصد النظام لتحقيق مصلحة المشترك، حيث أن التعويضات المالية التي يحصل عليها العامل عند إصابته أو وفاته تتحدد قيمتها بناء على أجر الاشتراك المسجل لدى المؤسسة.

وأشار القويز إلى أن هذا التعديل جاء ليتوافق مع واقع الأجور الفعلية بسوق العمل التي شهدت ارتفاعاً ملحوظاً في أجور العاملين غير السعوديين في مختلف المجالات بمبالغ تفوق بكثير مبلغ 800 ريال، إلا أن هناك أجور مازالت مسجلة لدى المؤسسة بأقل من ذلك، وبناءً عليه رأت المؤسسة عدم قبول تسجيل أي أجر يقل عن 800 ريال، مع عدم إغفال مسؤولية صاحب العمل عن تسجيل الأجر الفعلي إن كان يزيد عن ذلك المبلغ.

وأفاد أن هذا القرار سيؤثر فقط على أصحاب العمل ممن لديهم عمال مسجلين بأجر أساسي وبدل سكن أقل من 800 ريال شهرياً، وستتراوح الزيادة في مبالغ الاشتراكات الشهرية للعامل الواحد أقل من ريال إلى ثمانية ريالات بحد أقصى، وبالرغم من محدودية الأثر المالي، فإن المؤسسة قد راعت حاجة أصحاب العمل للاستعداد لما يتطلبه هذا القرار من إجراءات بأن يكون بدء التطبيق ابتداءً من مطلع العام الهجري أو الميلادي القادمين حسب التاريخ الذي تتعامل به المنشأة مع المؤسسة.

وأكد محافظ التأمينات الاجتماعية أن هذه القرارات تأتي ضمن سلسلة المراجعة المستمرة للوائح التنفيذية لنظام التأمينات الاجتماعية لضمان توافقها مع الواقع العملي، بما يحقق حسن تطبيق النظام وتحقيق مصلحة المستفيدين من أحكامه.

البعض رآها منحازةً وانتقدوا إهمالها للكفيل

لائحة العمالة المنزلية الجديدة .. تطبيقٌ لحقوق الإنسان أم "إذلالٌ" للأسرة السعودية؟

المصدر: جريدة سبق الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
http://sabq.org/meQo5d

ريم سليمان- دعاء بهاء الدين- أيمن حسن- سبق- جدة:

أثارت لائحة العمالة المنزلية الجديدة حفيظة عديدٍ من الأسر السعودية، حيث رآها البعض نوعاً من الإذلال للأسرة، ورآها آخرون انحيازاً واضحاً للعمالة على حساب صاحب العمل، في حين اعتبرها مسؤولون أحد متطلبات حقوق الإنسان لضمان الحقوق التي نصّت عليها شريعتنا الإسلامية مع مَن يقومون بالخدمة.

ومع قرب شهر رمضان الكريم وتزايد الطلب على الخادمات بشكلٍ لافتٍ، يتساءل البعض عن بنود هذه اللائحة الجديدة في هذا التوقيت ويعتبرها نوعاً من الإجحاف للأسرة السعودية.. فهل ستضطر الأسرة إلى الرضوخ للوائح العمل في ظل الاحتياج الشديد للعمالة مع دخول شهر رمضان، أم سترفض وتتعامل مع مكاتب العمالة بالساعة؟ نتعرّف على ذلك من خلال الآراء التالية:

أم جودي، قالت لـ "سبق" من الصعب تحديد ساعات العمل للخادمة، فهناك أوقات تضطر المرأة فيها للخادمة، فكيف الحال إذا انتهى وقتها، كما أنني أستقدمها لراحتي وليس لإملاء الشروط عليها، ولها عندي حُسن المعاملة، وقالت: عندي خادمة تأخذ 1500 في الشهر، وأختها تعمل في الكويت بما يعادل 1000 ريال سعودي، دون تحديد ساعات العمل، وتابعت: هناك ارتفاع كبير في سعر الخادمات في السعودية، فكيف ذلك مع كل هذه الاشتراطات من إجازة أسبوعية وتحديد ساعات وسكن مناسب وخلافه؟

وقالت لبنى: استقدمت إحدى العاملات الإثيوبيات، وعندما جاءت لفت نظري وجود كمية كبيرة من أمواس الحلاقة، وعندما سألها زوجي عن سبب وجودها، أجابت بأنها تستخدمها في برد الأظافر، إلا أن الشك تبادر إلى زوجي واضطررت إلى إرجاعها رغم الغرامة التي كلفها المكتب عليّ، قبل أن تقع في جريمة ما، وتساءلت: مَن سيحميني من

هذا النوع من الخادمات ويضمن لنا عمالة دون سجل إجرامي. وأضافت: من الجيد حفظ حقوق العمالة لكن الأولى تحقيق الأمان للأسرة السعودية.

من جهة أخرى، رأت فاطمة العتيبي، أن لائحة العمل ستقلل من جرائم الخادمات، ولكن ينبغي اختيار العمالة وانتقائها بشكلٍ جيد حتى تضمن الأمان للأسرة، لافتة أن الأسر السعودية مرفهة بطبعها ولا تميل للعنف مع الخادمات، وعلى الرغم من وجود بعض من الحوادث إلا أنها لا تعدو عن كونها حوادث فردية إذا ما قيست بعدد سكان السعودية وتحدث في كثير من الدول، بيد أن الإعلام أسهم في تضخيمها.

إحدى الأمهات رأت أن طلب العمالة بالساعة أفضل من الاستقدام في ضوء اللوائح الجديدة، وقالت: منذ رمضان الماضي وأنا أستقدم عمالة نظامية بالساعة، حيث تعد أفضل بكثير من تحمُّل أعباء الاستقدام ولوائح العمل.

من جانبه، يقول سالم عابد "لو طلبت العاملة أو السائق المغادرة بعد انتهاء فترة التجربة مباشرة (تسعين يوماً) فسيتحمّل قيمة التذكرة التي لن تزيد على ألفي ريال، لكن مَن يتحمّل تكلفة الاستقدام وتكلفة رسوم الإقامة التي دفعها صاحب العمل التي تصل إلى 20 ألف ريال؟".

ويقول عبد العزيز عبد الكريم الجبرين "بقي شيءٌ مهمٌ جداً .. مَن يعوّض صاحب العمل إذا قررت العاملة السفر بعد مدة التجربة وقبل انتهاء مدة العقد المحددة بسنتين".

ويقول أبو تركي "في إصدار هذه اللائحة، كل شيء مع العامل .. والمواطن مَن يعوّضه مبلغ الاستقدام 20 ألف ريال في حال رفضت الخادمة العمل وأرادت السفر بعد الأشهر الثلاثة أم تحسبون أن المواطن يغرف المال من البحر وغير محتاج".

ويقول ناصر الخالدي من الدمام "أول ما تنتهي المدة التجريبية .. تنتفض (العاملة) حتى ترحل إلى بلدها، وأخسر 20 ألفاً دفعتها للمكتب".

ويقترح عبد العزيز سليمان، مبلغ تأمين من العاملة لمنعها من الهروب ويقول "يجب أن يُؤخذ تأمين بـ 75 في المائة للمنع من الهروب .. احفظوا حق المواطنين".

وطالب بعض المواطنين وزارة العمل بإصدار لائحة مماثلة تحمي المواطنين العاملين بشركات القطاع الخاص، أشبه ما تكون بقانون العمل، وتقول أم ميار "والله وزير العمل مهتم كثير بالعمالة الأجنبية وليه ما يحط قوانين عمل صارمة على الشركات الخاصّة اللي تبهدل عيال البلاد؟"، ويقول محمد الغامدي: "طبّقوا النظام على العاملين في القطاع الخاص، إجازة يوم في الأسبوع وعمل تسع ساعات يومياً ..أنا ما أدري اللي يلوم الشباب على عزوفهم عن العمل في القطاع الخاص، هل جرب (العمل به)؟".

منظمات حقوق الإنسان

وأشاد رئيس جامعة الأعمال والتكنولوجيا وعضو مجلس إدارة منظمة العمل الدولية سابقا دكتور عبد الله دحلان، بقرار المملكة العربية السعودية الخاص بتنظيم عمل العمالة المنزلية، لضمان حقوقها وحقوق صاحب العمل، مؤكداً أنها أحد متطلبات نظام العمل الدولية ومنظمات حقوق الإنسان، وضمن الحقوق التي نصّت عليها شريعتنا الإسلامية بالتعامل مع مَن يقومون بخدمتنا.

وقال: كنت قد طالبت بهذا الطلب منذ سنوات طويلة؛ حيث واجهت العملية حملات شرسة من الدول المصدّرة للعمالة؛ نتيجة سوء التعامل مع العمالة المنزلية وعدم إعطائها حقوقها، وعدم توفير الحد الأدنى من حقوقها في الحريات؛ مثل الإجازة الأسبوعية أو السكن اللائق وتأمين الغذاء والعلاج اللازم.

ولفت أنه كانت توجّه تهم وشكاوى تجاه معاملات الخادمات المنزلية بمعاملة سخرة واستعباد من بعض المواطنين والمقيمين، مبدياً رأيه في أهم بنود النظام الجديد، وقال: من أهم بنوده ضمان دفع الأجر الشهري في موعده، ومنح العاملة المنزلية أو العامل المنزلي تسع ساعات راحة يومياً، ولفت أن البعض كان يستغل العمالة المنزلية استغلالاً لا يرضاه الشرع ولا المنظمات الحقوقية، حيث كان لا يستمتع العامل براحة أكثر من 4 ساعات، كما أن اللائحة تنظم أيام العمل وتمنح يوم إجازة كحقٍ من حقوق العامل، وهو أمرٌ تتفق عليه جميع أنظمة العمل الدولية، وجميع بنود حقوق الإنسان.

زيادة الإنتاجية

وقال دحلان: كنت أتمنى لو أن النظام تضمن فقرة تنص على أن مَن يطلب من العمالة المنزلية العمل يوم الإجازة؛ فعليه دفع يوم الإجازة بعد موافقة العامل أو العاملة، مشيراً إلى بند توفير السكن المناسب، وقال: كنت أتمنى أن تستخدم كلمة السكن اللائق، كما تمنيت أن تنص مادة واضحة وصريحة تحرِّم التحرُّش الجنسي بالعمالة المنزلية، ورأى أن النظام كفل

حقوق صاحب العمل ببنود مستوفاة، مبدياً مخاوفه أن يكون هذا النظام حبراً على ورق، ولا يطبق على الواقع، وقال: تطبيقه يحتاج إلى إمكانات كبيرة للمتابعة والإشراف، ويحتاج إلى غرف تفتيش عمل، كما يحتاج إلى ضمان حُسن تطبيقه.

وبسؤاله عن تأثير هذا النظام في الأسرة السعودية أجاب: هذا النظام سيساعد الأسرة على إعادة تنظيم أوقاتها بما فيها يوم إجازة العاملة المنزلية، وسيقوّم بعض السلوكيات غير اللائقة وغير الإنسانية في التعامل مع العاملين في المنزل، مؤكداً أن حُسن معاملة العمالة المنزلية وإعطاءهم حقوقهم، سيساعدان على زيادة الإنتاجية، ويضمنان استمراريتها، وعدم هروبها، ويحدّان من العنف تجاه كفلائهم.

لائحة الإذلال

من جهتها، اعتبرت الكاتبة والباحثة الاجتماعية لبنى الطحلاوي، اللوائح الحديثة للعمالة المنزلية، بأنها نوعٌ من الإذلال للأسرة السعودية، وقالت القائمة التي جاءت بها "العمل" لا تراعي الأسرة السعودية، وقالت: هل من المنطق أن تأتي الأسرة بعمالة منزلية تتفوق على ربة المنزل في الحقوق، مشيرةً إلى أن تحديد ساعات العمل غير موجود في الدول العربية المجاورة، كما أنه غير عادل لأن الخادمة تستطيع أن تضيع الوقت بكل سهولة.

ورأت أن العمالة ستستغل التنظيمات بشكل سلبي يضر بالأسرة، وتساءلت لماذا تضع "العمل" شروطاً تراعي فيها العمالة المنزلية دون الأسرة؟ وأنحت باللائمة على الإعلام الذي أسهم في تضخيم حوادث الخادمات؛ ما رفع أسعارهن، مؤكدةً أن الشعب السعودي ليس مجرماً أو عنيفاً وليس من سماته العنف، بيد أن طمع وجشع المكاتب وإخلالها بالشروط كان سبباً في أغلب الحوادث.

وعادت وتساءلت مَن المسؤول عن وجود خادمات داخل السعودية عليهم أحكامٌ في بلادهم؟ وقالت: قبل أن تضع شروطاً لإهانة الأسرة، لا بد من توفير العمالة والتقصّي وراء الخادمة وتاريخها، فمن حق الأسرة أن تكون واثقةً أن العمالة ليس لها سوابق إجرامية، وقالت: المطلوب تحقيق الأمان لصاحب العمل قبل إملاء الشروط عليه.

ورأت الباحثة الاجتماعية أن كل الشروط مبالغ فيها بشكلٍ كبير، مشيرة إلى أن هناك موجة تشويه للمجتمع أسهمت في طمع الخادمات، وشروط "العمل" ساعدت على ذلك. وبسؤالها عن مدى تقبُّل الأسرة، وخاصة مع دخول شهر رمضان الفضيل، أجابت: من الصعب أن تقبل الأسرة مثل هذه اللوائح، بيد أنها ستضطر أن تأتي بعمالة بالساعة في الشهر الفضيل، رافضةً تماماً لائحة الإذلال - على حد قولها.

الصورة ضبابية

من جانبه، أكد الأكاديمي والإعلامي عبد الله الجميلي، أن هذا النظام حاول أن يرتب العلاقة بين العامل المنزلي وصاحب العمل، لكن ما يظهر من القراءة الأولية له (وقد تكون هناك نصوصٌ تفسيرية) أنه انحاز بشكلٍ واضح وفاضح للعامل، وربما هذا تحت ضغط الدول التي تنتمي إليها العمالة، مبدياً تعاطفه مع العامل، وقال: العامل بشر يجب أن يُعامَل بإنسانية، وتكون هناك قوانين تحفظ حقوقه الأخلاقية والمادية، وتضمن استمرار رواتبه وتحميه من بطش بعض الأسر المستبدة القاسية، بيد أن هناك حقوقاً أيضاً لصاحب العمل، ومنها لو أن العامل هرب بعد التجربة؛ فمَن يضمن حقوق الكفيل وما دفعه من مصروفات على الاستقدام ورواتب خلال مدة التجربة؟

وأبدى ملاحظته على اللائحة، وقال: هناك غياب اللوائح التي تنظم العلاقة بين صاحب العمل ومكتب الاستقدام؛ فالصورة ضبابية؛ بل لا أثر هنا لتلك المكاتب وهي تقبض عشرات الآلاف ثمناً للاستقدام، وقال: حتى سفر الخادمة الهاربة يكون على حساب الدول؛ متسائلاً: هل مَن شارك في صياغة هذا النظام هم أرباب مكاتب الاستقدام فقط؛ فأبعدوا كل ما من شأنه أن يتعارض مع مصالحهم؟

وقال الجميلي: إن بعض المواد في هذه اللائحة جيدة؛ لكن ما أخشاه أن تكون حبراً على ورق، فنحن لا تنقصنا اللوائح والأنظمة؛ ولكن ينقصنا التطبيق الفعلي والجاد دون تجاهل أو "واسطة ومحسوبيات"، ورأى أن وجود العاملات المنزليات في أحضان الأسر السعودية أغلبه وجاهة اجتماعية، وحب للمظاهر.

وأنهي حديثه بدعوة المرأة السعودية إلى العودة إلى بيتها، ورعاية شؤون أسرتها بنفسها تجنباً لمشكلات العاملات المنزليات التي وصلت إلى محطة قتل الأطفال، متمنياً أن تتقاضى راتباً على ذلك "حتى نرتاح وترتاح".

"التأمينات" توقف تسجيل ممن تقل رواتبهم الشهرية عن 800 ريال

المصدر: جريدة المدينة الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - واس

أصدر مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عددًا من القرارات بشأن تعديل بعض أحكام اللوائح التنفيذية لنظام التأمينات الاجتماعية، بهدف التيسير على عملاء المؤسسة، وبما يتوافق مع التوسع في استخدام الخدمات الإلكترونية والربط الآلي مع الجهات الحكومية ذات العلاقة.

وأوضح محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية سليمان بن عبدالرحمن القويز أن القرارات تضمنت رفع الحد الأدنى لأجر الاشتراك للمشتركين في فرع الأخطار المهنية من غير المشتركين في فرع المعاشات إلى 800 ريال، مع سريانه على المشتركين غير السعوديين الذين يطبق عليهم فرع الأخطار المهنية فقط، حيث تبلغ نسبه الاشتراك في هذا الفرع 2% من أجر الاشتراك يتحملها صاحب العمل.

وقال إن المؤسسة تهدف من هذا القرار إلى تفعيل مقاصد النظام لتحقيق مصلحه المشترك، حيث إن التعويضات المالية التي يحصل عليها العامل عند إصابته أو وفاته تتحدد قيمتها بناء على أجر الاشتراك المسجل لدى المؤسسة.

وأشار إلى أن التعديل جاء ليتوافق مع واقع الأجور الفعلية بسوق العمل التي شهدت ارتفاعًا ملحوظًا في أجور العاملين غير السعوديين في مختلف المجالات بمبالغ تفوق بكثير مبلغ 800 ريال، إلا أن هناك أجورًا ما زالت مسجلة لدى المؤسسة بأقل من ذلك، وبناءً عليه رأت المؤسسة عدم قبول تسجيل أي أجر يقل عن 800 ريال، مع عدم إغفال مسؤولية صاحب العمل عن تسجيل الأجر الفعلي إن كان يزيد عن ذلك المبلغ.

وأفاد محافظ التأمينات الاجتماعية أن هذا القرار سيؤثر فقط على أصحاب العمل ممن لديهم عمال مسجلين بأجر أساسي وبدل سكن أقل من 800 ريال شهريًا، حيث ستتراوح الزيادة في مبالغ الاشتراكات الشهرية للعامل الواحد أقل من ريال إلى ثمانية ريالات بحد أقصى، وبالرغم من محدودية الأثر المالي، فإن المؤسسة قد راعت حاجة أصحاب العمل للاستعداد لما يتطلبه هذا القرار من إجراءات بأن يكون بدء التطبيق ابتداءً من مطلع العام الهجري أو الميلادي المقبلين حسب التاريخ الذي تتعامل به المنشأة مع المؤسسة.

ويغطي هذا الفرع إصابات العمل والأمراض المهنية من خلال تقديم الرعاية الطبية الشاملة حتى الشفاء، وكذلك التعويضات والبدلات النقدية للمصابين بإصابات عمل أو ورثتهم في حالة الوفاة.

تخصيص 43 مركزاً لإيوائهم.. ومكة الأعلى ترحيلًا تليها الرياض

ترحيل نصف مليون مخالف لأنظمة الإقامة عبر 28 منفذاً

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140609/Con20140609704966.htm

رحلت وزارة الداخلية على مدار ثمانية أشهر من العام الحالي، ما يقارب نصف مليون عامل مخالف لأنظمة الإقامة والعمل وذلك عبر ما يقارب 28 منفذا جويا وبريا وبحريا، فيما تؤوي 43 دارا للتوقيف والإيواء في مختلف المناطق 17.142 عاملا مخالفا ينتظرون استكمال إجراءات ترحيلهم لبلدانهم.

وفي ذات الإطار تصدت المديرية العامة لحرس الحدود بالتعاون مع الجهات الأمنية الأخرى خلال نفس الفترة لأكثر من 191 ألف محاولة تسلل عبر حدود المملكة.

وأعلنت وزارة الداخلية عبر بوابتها الالكترونية أمس الأحد أن منطقة مكة المكرمة شكلت النسبة الكبرى في عدد المرحلين على مستوى 13 منطقة إدارية، وذلك بـ41.45%، تلتها منطقة الرياض بـ19.72%، ثم منطقة جازان (17.90%)، المنطقة الشرقية (5.84%) ثم منطقة المدينة المنورة (5.20%)، ومنطقة عسير (4.09%)، ومنطقة حائل (1.41%)، ومنطقة نجران (1.35) ومنطقة الباحة (1.15%)، ومنطقة القصيم (1.07%)، ومنطقة تبوك (0.51%)، ومنطقة الجوف (0.22%)، وأخيرا منطقة الحدود الشمالية (0.09%).

وقد خصصت وزارة الداخلية 43 دار توقيف ومركز إيواء على مستوى المملكة، حيث خصصت في منطقة الرياض 13 مركز إيواء، وفي المنطقة الشرقية (6) وفي كل من نجران وجازان وحائل (مركز إيواء واحد لكل منها)، وفي كل من الباحة وتبوك والجوف والحدود الشمالية (مركزان في كل منها)، فيما خصصت 3 مراكز في كل من عسير والمدينة المنورة والقصيم، بينما خصص لمنطقة مكة المكرمة 4 مراكز إيواء.

مطالبات باستبدال مسمى مجهولي الأبوين

رابط أخوي لتوجيه الأيتام ورعايتهم في مرحلة المراهقة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140609/Con20140609704932.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

كشف رئيس مجلس إدارة جمعية الوداد الخيرية المهندس حسين بحري، عن مشروع موجه لفئة المراهقين والمراهقات من الأيتام، عبارة عن إيجاد رابط أخوي بين شاب وفتاة ورب وربة أسرة ناجحة، بهدف توجيههم ورعايتهم في هذه المرحلة العمرية وهو ما يعرف بالأخ الأكبر أو الأخت الكبرى، مشددا على أهمية تغيير نظرة المجتمع تجاه هذه الفئة.

وأفصح خلال استقباله نخبة من المهتمين بالشأن الاجتماعي والأعمال التطوعية ورعاية الأيتام وأكاديميين ورجال أعمال وإعلام في حفل تكريم الأمين العام المساعد لمراكز الأحياء محمد حسن بيومي، عن صدد إنشاء مركز أبحاث خاص

بالأطفال مجهولي الأبوين يرصد الظاهرة وحجمها وأهم أسبابها والعمل على اقتراح حلول عملية للتخفيف منها، بالإضافة إلى معرفة تجارب الآخرين في هذا المجال.
وقال: إن لدى الجمعية برامج توعوية في المدارس الثانوية والجامعات (لأبنائنا وبناتنا) عن كارثية الحمل خارج الإطار الشرعي.
وأضاف: إن الجمعية لا تستقبل الأيتام المصابين بأمراض وبائية أو إعاقة تمنع احتضانهم، مبينا أن برامجه تهدف إلى تشجيع الأسر السعودية المناسبة على احتضان هؤلاء الأطفال باشتراط الرضاعة.
وحول إنجازات الوداد، تابع المهندس حسين بحري حديثه قائلا: إن الجمعية استقبلت 101 طفل وتم احتضان 72 طفلا وطفلة من قبل أسر سعودية مناسبة وحققت شرط الرضاعة كشرط أساسي لإتمام عملية الاحتضان، فضلا عن تطوير آليات الاحتضان بالرضاعة بمشروع تحفيز الرضاعة والحصول على فتوى شرعية بجواز ذلك.
وأردف: إن وزير الشؤون الاجتماعية وافق على التوسع في فروع الجمعية وتغطية كافة أنحاء المملكة كمرحلة أولى والانتقال للعالمية، مبينا أنه تم ترسية مشروع إعداد المنهج التربوي على مكتب استشارات أسرية متخصص في هذا المجال وشكلت لجنة مختصة ساهم فيها عدد من الخبراء وأساتذة الجامعات والمختصين.
واستطرد بأن المشروع تلقى دعما يقدر بـ 500 ألف ريال، كما حصلت الجمعية على وقف لدار الإيواء بجدة بـ 3.5 مليون ريال، إضافة إلى تبرع بأرض على مساحة 1500م في حي التخصصي بالعاصمة المقدسة لإنشاء دار إيواء، والتبرع بمليون ريال مساهمة لإنشاء وقف دار إيواء في مكة المكرمة.
من جانبه، تحفظ المتطوع محمد بن صديق، على مسمى مجهولي الأبوين وطالب باستبدالها بـ«الأيتام»، مستشهدا بقول العلماء، إن مجهولي النسب أجرهم في حكم اليتيم بل أكثر باعتبار أن احتياجهم للرعاية والعناية يفوق حاجة اليتيم. وأيده مستشار التطوير للقيادات الشابة حسين الغامدي، ومساعد الأمين العام لجمعية مراكز الأحياء محمد بيومي.
كما تداخل عدد من الحضور وأكدوا على أهمية التواصل مع وزارة العمل للسماح باستقدام أسر العمالة الوافدة في المهن البسيطة كونه يمنح العامل الاستقرار ويبعده عن ارتكاب الممارسات الخاطئة التي تنتج لقطاء في المجتمع.
وبدوره، روى العميد متقاعد محمد سليمان الصبان عضو مجلس إدارة الجمعية ومدير الاحتضان، قصة لزوجين في سن متقدمة قاربا الستين عاما ولديهما أبناء وأحفاد، تم تلبية طلباتهم باحتضان طفلة عقب تحقيق شرط الرضاعة عن طرق زوجة ابنهم.
يذكر أن حفل التكريم، حضره كل من الدكتور الأكاديمي محمد حبيب الله، والدكتور محمد باصرة من جمعية مراكز أحياء، وعيسى مطاعن تربوي ومن منسوبي مراكز الأحياء، وسامي ولي مدير جمعية المتقاعدين سابقا، وصالح باشنفر مسؤول في لجان التطوع والأيتام، وخالد عقاب مدير جمعية الوداد، الدكتور ياسر سلامة طبيب أسرة ومجتمع ورئيس مجلس إدارة جمعية الصحة وكاتب صحفي، وعبدالله العمري إمام مسجد ومهتم بالعمل الخيري، وحسن بصفر رئيس مركز حي النهضة، ومجدي باخريبة مشرف تربوي بالدور الإيوائية في جمعية البر، والدكتور أحمد معوضه نائب رئيس لجنة الرعاية في جمعية البر ومشرف الغسيل الكلوي ومتطوع في الهيئة العالمية للإغاثة، والدكتور حمزة مغربي مستشار ومختص في البحوث العلمية ورئيس جمعية البر في خليص، وسعيد نغيص عضو برنامج وطني مسؤوليتي ومدير سابق في رعاية الأيتام.

سجن وافد وتغريمه ألف ريال لانتحاله شخصية الغير

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140609/Con20140609705039.htm

إبراهيم علوي (جدة)
قضت المحكمة الإدارية في جدة بإدانة وافد من جنسية افريقية بجريمة التزوير والاستعمال وانتحال شخصية الغير ومعاقبته بالسجن عاماً واحداً وتغريمه ألف ريال. وكانت المحكمة عقدت جلسة وجهت فيها تهمة انتحال شخصية الغير

للوافد الذي لا يحمل إقامة نظامية شخصية وبمواجهته بما نسب له أقر بانتحال شخصية وافد آخر وبرر ذلك بأنه كان في حاجة لإجراء عملية جراحية ما حدا للتزوير وتقديم رخصته لمستشفى جامعة الملك عبدالعزيز فتم علاجه حيث قام بتدوين ذلك في سجلات المستشفى والتوقيع على أوراق رسمية باسم مخالف لاسمه وشخصيته الحقيقية.

مجالس بلدية تتهم قيادات الأمانات بالقصور وتعطيل مصالح المواطنين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/24x7/articles/article14330.html

خالد الجابري (المدينة المنورة)، سلمان السلمي (مكة المكرمة)، محمد العبدالله (الدمام)

تحركت عدة مجالس بلدية في مناطق مختلفة برفع شكاوى ضد قيادات عدد من أمانات المدن الرئيسية يتهمون فيها مسؤولين بارزين بتعطيل مصالح المواطنين ومسيرة التنمية والتقصير في تنفيذ المشاريع المعتمدة، وغياب الشفافية مطالبين وزير الشؤون البلدية والقروية بالتدخل لإلزام الأمناء بضرورة العمل على دفع مسيرة التنمية في مناطقهم وكسر حواجز البيروقراطية المستشرية في أجهزة الأمانات. ففي منطقة المدينة المنورة، رفع عدد من أعضاء مجالس بلدية في محافظات ومراكز منطقة المدينة المنورة شكوى لسمو وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب بن عبدالعزيز، ضد أمين المنطقة حيث بينت مصادر لـ «عكاظ» أن الجولة التي قام بها أمين منطقة المدينة المنورة مؤخرا على محافظات ومراكز المنطقة بعد مرور سنتين من توليه مهام الأمانة، تأتي في محاولة لاحتواء التضجر، فيما نفى مدير المركز الإعلامي بالأمانة خالد سبيه علمه بخطاب الشكوى، مضيفا أن زيارة الأمين للمحافظات والمراكز كانت مقررة مسبقا ولا علاقة لها بأي شيء آخر، بل إنها ضمن خطة الأمانة الاستراتيجية التي بدأها الأمين بزيارة أحياء المدينة ثم المحافظات والمراكز. وقال الأعضاء في الشكوى (حصلت «عكاظ» على صورة منها) التي تضمنت عشر ملاحظات رصدوها على أداء الأمين، «استنادا إلى نظام المجالس البلدية الذي حدد للمجلس البلدي صلاحيات التقرير والمراقبة على أداء البلدية واتهم المشتكون أمانة المدينة المنورة بالبيروقراطية والمركزية التي تسببت - على حد قولهم - في عدم قيام البلديات بأدوارها على الوجه المطلوب، وجاءت أبرز الملاحظات بحسب خطاب الشكوى ما قامت به الأمانة من تهميش دور بلديات المحافظات والمراكز وحولتها إلى ما يشبه مكاتب الخدمات وربطها بأقسام وإدارات فرعية داخل الأمانة مما عطل التنمية التي ينشدها المواطن من البلدية وتعاملاتها البيروقراطية والمركزية في الإدارية التي تنتهجها في تعاملها مع البلديات مما تسبب في تعطيل مصالح البلديات ومشاريعها ومصالح المواطنين والموظفين، وهذه المركزية زادت من أعباء الأمانة التي عجزت عن تسيير معاملاتها، فما بالنا بمعاملات البلديات المستقلة، حتى أن بعض هذه المعاملات تأخذ عدة أشهر بسبب توقيع مسؤول في الأمانة إلى جانب محاولة تجريد رئيس البلدية من صلاحياته من قبل مسؤولي الأمانة من خلال مؤشرات كثيرة منها التدخلات في ما يخص الوظائف والنقل وطرح المشاريع وكثير من المعاملات الروتينية اليومية التي يمكن أن يقوم بها رئيس البلدية. وتضمنت الملاحظات في الشكوى الجماعية التي رفعت ما أسموه الأعضاء بالإدارة السيئة لعملية دراسة وطرح المشاريع التي تسببت في تأخر طرحها لعدة سنوات، فعلى سبيل المثال لم تشهد البلديات مشاريع للسفلتة منذ أكثر من ثلاث سنوات بسبب سياسة الأمانة ومركزيتها المعيقة للتنمية وطرحها لمشاريع بلديات مترامية الأطراف بمحور واحد مما أدى إلى عدم تنفيذ مشاريع. ورصدت الشكوى تأثر أمين المدينة بعمله السابق في هيئة السياحة والآثار مما انعكس على أداء الأمانة، مطالبين بإعادة الأمانة إلى وزارة الشؤون البلدية والقروية، وتوجيه الأمين بالزيارات الميدانية للبلديات التي لم يزرها والتقليص من طول اجتماعاته (المرئية والمباشرة) مع رؤساء البلديات ومديري العموم بالأمانة، مما انعكس سلبا على إنجاز المعاملات وتعطيل مصالح المواطنين وتخفيف وتيرة التلويح بعصا النقل والتدوير لرؤساء البلديات مما أثر على استقرارهم النفسي والاجتماعي.

وأكد المشتكون أنهم طلبوا الاجتماع بأمين المدينة عدة مرات وبخطابات واتصالات لأخذ موعد منه لمناقشة هذه الملاحظات إلا أنه لم يمنحهم الوقت. وفي ذات السياق، انتقد المجلس البلدي بمحافظة القطيف غياب الشفافية بشأن تكرار تلوث مياه كورنيش سيهات بالمحافظة، مشيرا إلى أن عدم إعلان النتائج وتوجيه أصابع الاتهام للجهات المتسببة يمثل ثغرة كبرى تتطلب تحركا لوقف مسلسل تدمير البيئة البحرية، لافتا إلى أن مرور أكثر من ثلاثة أشهر دون إظهار نتائج التحاليل من قبل الجهات الحكومية أمر مستغرب وغير مقبول على الإطلاق. وقال عضو المجلس كمال المزعل، إن المجلس لا يمتلك أية معلومات بشأن الجهات المتسببة في تلويث مياه البحر لأكثر من مرة، لافتا إلى أن تسريب كميات كبيرة من المواد الحمراء في عرض البحر يمثل جريمة كبرى بحق الحياة البحرية، مستغربا في الوقت نفسه الصمت غير المبرر من اللجنة المشكلة من عدة جهات في إعلان النتائج المتعلقة بالجهات المتسببة، مؤكدا أن المجلس البلدي خاطب محافظة القطيف لطلب المساعدة في كشف الجهات الضالعة في التخلص من كميات كبيرة من المواد الملوثة في عرض البحر وذلك قبل شهر تقريبا ولم يتلق الرد حتى اللحظة. واعتبر المزعل مرور أكثر من ثلاثة أشهر على تلويث البيئة البحرية دون التوصل إلى الجهات المتسببة أمر غير مقبول على الإطلاق، خصوصا أن إحدى الجهات المالكة لشبكات التصريف المتصلة بمياه البحر «وزارة المياه والكهرباء» نفت علاقتها بظهور هذه البقع في مياه البحر، مما يعني حصر الموضوع في جهتين هما «وزارتا الزراعة والشؤون البلدية والقروية». وأردف، «الجهات المسببة ستعتبر عدم الكشف عنها أمرا مشجعا للاستمرار في قتل البيئة البحرية». ومع كل هذا الحراك البلدي، رأى رئيس المجلس البلدي بالعاصمة المقدسة الدكتور عبدالمحسن آل الشيخ أن أمانة العاصمة المقدسة عاجزة عن دورها الحقيقي في التنمية معتبرا أنها واحدة من أقوى أسباب الإحباط التي دفعته للاستقالة قبل فترة والتي رفضتها الوزارة. وقال «الأمانة لم تعترض على القرارات التي أصدرها المجلس البلدي منذ فترة تأسيسه وحتى الآن سوى على قرارين فقط ولكن مع الأسف الشديد تحاول بعض جهات الأمانة تعطيل القرارات وعدم تنفيذها وكذلك التنفيذ السلبي لبعضها مما جعل المجلس يلجأ لاتخاذ كافة الإجراءات النظامية والرفع للوزارة بكل قراراته سواء المنفذة أو غير المنفذه لاتخاذ الإجراءات اللازمة تجاهها وإلزام الأمانة بتنفيذها وهناك إدارات مشلولة في الأمانة ولكن الجهة التنفيذية التي هي الأمانة تتحمل عدم تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ونحن رفعنا كل القرارات التي لم يتم تنفيذها للوزاة لاطلاعها وإلزام الأمانة بالتنفيذ، مشيرا في الوقت نفسه إلى أن المجلس حريص كل الحرص على أن تكون كل قراراته في حدود إمكانيات الأمانة».

"البراءة لمتهمي "مطاردة الرياض

"الجزائية" لأسرة القوس: لا يحق لكم الاعتراض

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=190636&CategoryID=5

الرياض: بدر العواد

بعد أربعة أشهر من إصدار المحكمة الجزائية بالرياض حكمها بصرف النظر عن كافة التهم التي وجهها الادعاء العام ضد الموقوفين الستة في قضية مطاردة "اليوم الوطني" التي راح ضحيتها الشابان ناصر وسعود غزاي القوس، علمت "الوطن" أن أسرة القوس تبلغت أمس من المحكمة الجزائية برئاسة القاضي خلف المطلق بصدور أحكام ببراءة المتهمين الستة "جميعهم من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، من تهم التضليل، والتزوير، والكذب.

وفي اتصال هاتفي مع شقيق الضحيتين سعد القوس، أكد صدور تلك الأحكام. وقال إنه تم إفهامهم بأنه لا يحق لهم - كعائلة - الاعتراض على الأحكام، لأنها تندرج في إطار الحق العام للدولة.

يذكر أن المتوفى ناصر القوس خريج جامعي عمره 24 عاماً، أما شقيقه سعود فعمره 22 عاماً، وكان يعمل في الدوريات بالرياض، وتوفي نتيجة نزيف في الدماغ.

انطلاق فعالية "اسمي بالعربي"

"رعاية الطفولة" ترفع ثقافة الأمهات في تربية الطفل

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942707

الرياض - عذراء الحسيني
انطلقت الجمعة الماضي الفعالية الثانية لجمعية رعاية الطفولة تحت شعار «اسمي بالعربي» التي تهدف لربط الطفل باللغة العربية وتستمر لستة أيام في مركز المملكة التجاري.
وقالت نائب رئيس مجلس إدارة جمعية رعاية الطفولة منيرة القنيبط، إن معظم برامج الجمعية تهدف لتنمية مهارات مقدمي الرعاية للأطفال وخصوصا الأمهات بالبرامج التثقيفية والتوعوية وتأكيد أهمية إشباع احتياجات الطفل في هذه المرحلة من العمر المبكر كحاجته إلى الحب والحماية والأمن وتنمية آفاق الإدراك وإشباع الفضول المعرفي لديه وغرس القيم الأخلاقية الحسنة وتعلم أساليب التفاعل الاجتماعي الجيد، وغيرها من الاحتياجات التربوية التي تترك أثرها في تكوين شخصية الطفل وحمايته من الانحرافات والانفعالات النفسية. وحرصت الجمعية على أن تقدم هذا البرنامج التثقيفي للأمهات بالمجان، إسهاما منها في رفع المستوى الثقافي بين الأمهات في مجال تربية الطفل، وكذلك تعويضا للأطفال الذين لم تتح لهم فرصة الذهاب إلى رياض الأطفال، إضافة إلى تدريب الأمهات على كيفية تحضير أطفالهم لدخول المدرسة ويمتد البرنامج إلى فترة 25 أسبوعا بمعدل 3 مرات في الأسبوع ويقدم البرنامج بالتعاون مع جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التربية والتعليم وجمعية النهضة الخيرية وجمعية الملك عبدالعزيز.
وجرى تدريب أكثر من 2200 من الأمهات خلال ثلاث سنوات ، ويعتبر نشاط «اسمي بالعربي» هو الثاني من أنشطة الجمعية ويهدف لربط الطفل باللغة العربية من خلال عدد من الأركان الهادفة ككتابة اسم الطفل ب «الصلصال» أو ب «الترتر» وركن آخر بالتعاون مع جمعية المكفوفين الخيرية لتعريف الأطفال بكتابة الأحرف العربية بطريقة «برايل» وأيضا بدعم وتعاون الفنانين عثمان الخزيم وعبدالعزيز الذياب، وهناك ركن لتصوير الطفل مع لوحة اسمه كما يستطيع الطفل التعرف على معنى اسمه باللغة العربية، ووجهت القنيبط شكرها لإدارة مركز المملكة التجاري الذي احتضن فعالية اسمي بالعربي ولمتطوعات الجمعية اللاتي يسعين بجهدهن ووقتهن لإنجاح هذه الفعالية.

يذكر أن فعالية «اسمي بالعربي» ستستمر ليومي الجمعة والسبت خلال الأسبوعين المقبلين.

العقيد الحسين: لا صحة لتحويل تأشيرات الزيارة إلى إقامة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942540

الرياض - فهد اللويحق:
نفى الناطق الإعلامي لجوازات منطقة مكة المكرمة العقيد محمد الحسين ما نسب إليه وتداولته بعض المواقع الإلكترونية عن إمكانية تحويل تأشيرات الزيارة إلى إقامة. ويأتي ذلك بعد مراجعة عدد من الوافدين إلى إدارات وشعب وأقسام الجوازات لطلب تحويل تأشيرات الزيارة إلى إقامة، وأهاب العقيد الحسين كافة الوافدين بأخذ الأخبار الصحيحة لجميع الإجراءات التي تخصهم من مصدرها عبر المواقع الرسمية كموقع الجوازات الرسمي.
وطالب بالتأكد من الأخبار المتداولة التي قد تكبدهم العناء بالمراجعة دون فائدة في حالة عدم صحتها، علماً بأن جميع الإجراءات التي تخص الزيارة وغيرها واضحة ومقننة وفق التعليمات والأنظمة المعلن عنها.

مشدداً على أن التدريب حق معرفي للمعلم..

خالد الفيصل: العام الدراسي المقبل سيكون متميزاً تربوياً وتعليمياً وإدارياً

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942664

الرياض - راشد السكران
أكد صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم أن العام الدراسي المقبل سيكون مميزاً من كافة النواحي الإدارية والتربوية والتعليمية، بما ينسجم مع ما يشهده التعليم من جهود جبارة لتنفيذ البرنامج العملي لمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير التعليم بعد التوجيه السامي الكريم بتخصيص 80 مليار ريال لتعزيز آلية تنفيذ المشروع، وأن الاهتمام سيكون منصباً على ضمان استمرارية المشروعات والمبادرات المعلن عنها وجودة تنفيذها في الزمن المحدد وبالكفاءة المطلوبة.
وأشار الأمير خالد الفيصل أمس الأحد خلال لقائه في مكتبه بجدة مع عدد من مديري التربية والتعليم، إلى أن (المعلم) في طليعة اهتمامات المشروع، تدريباً وتأهيلاً، باعتبار (التدريب) حق لجميع المعلمين دون استثناء وسيأخذ كل معلم حقه من المعرفة.

وقال سموه: إن الوزارة ستقيم كل عام مناسبة سنوية لتكريم المتميزين في كافة المجالات وتمنح جوائز التميز لجميع الفئات التعليمية، وسيتم ربط التميز بالمخرج الأهم وهو الطالب من حيث درجة استفادته علمياً وسلوكياً وخلقياً ومهارياً، وهذا هو المعيار الرئيس في تقدير المجدين والمتميزين.
وشدد على تعزيز اللغة العربية الفصحى في مدارسنا، وأن يتم تخصيص برامج تدريبية للهيئة التعليمية ليس للمتخصصين فحسب، وإنما ليستفيد منها الجميع، بحيث يتحدث المعلمون وتلاميذهم بالفصحى، وفي ذلك إعلاء واعتزاز بديننا وحضارتنا الإسلامية وعروبتنا وهويّتنا الوطنية.
ووجه سموه بالتركيز على النشاط اللاصفي، بحيث تنسجم جميع برامجه حول شعارنا التربوي الذي سيكون منطلق المرحلة المقبلة وهو: الاعتزاز بالدين، الولاء للملك، الانتماء للوطن، لتعمل هذه الركائز الثلاث على تنمية كل ما هو إيجابي ومنتج وفعال في مجتمعنا، وتطلعاتنا حيال الطالب السعودي وما يتحلى به من سمات وخصال أخلاقية حميدة، تعبر عن هويته الوطنية.
وكان الأمير خالد الفيصل قد اجتمع أمس بثلاثة من مديري التربية والتعليم، ضمن برنامج لقاءات تنفيذية مخطط لها مسبقاً لمتابعة الجهود الميدانية، وشارك في الاجتماع وكيل الوزارة للشؤون المدرسية الدكتور سعد الفهيد، ومدير عام التربية والتعليم بمنطقة المدينة المنورة ناصر العبد الكريم، ومدير عام التربية والتعليم بمنطقة الباحة سعيد مخايش، ومدير التربية والتعليم بمحافظة الزلفي محمد الطريقي.
واستمع سموه إلى تقارير أداء شملت البرامج الإدارية والتربوية والتعليمية المنفّذة والتحديات التي تقابل كل إدارة وفرص التحسين، وناقش الاجتماع الإجراءات التنفيذية لمجموعة من المشروعات منها ما يتعلق ببناء المدارس الحديثة والجاذبة التي تتوفر فيها الصالات والملاعب والقاعات متعددة الأغراض، وتنفيذ برامج تدريبية متخصصة وتنفيذ برامج تستهدف بناء العلاقات والشراكات بين المدرسة والمجتمع ممثلة في الأفراد والمؤسسات والهيئات الحكومية والخاصة.

معايير صحية لمنع انتقال الفيروس.. مدير الرخص الطبية بالرياض:

لا استثناء في التفتيش على منشآت القطاع الخاص الصحية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140609/Con20140609704977.htm

نواف عافت (الرياض)
كشف لـ «عكاظ» مدير الرخص الطبية بالشؤون الصحية بالرياض الدكتور أحمد العيسى أن هناك زيارات مستمرة لمنشآت القطاع الخاص للتأكد من الجهود المبذولة لمواجهة فيروس كورونا، مشيرا إلى أهمية تطبيق المعايير الصحية الخاصه بمنع انتقال الفيروس، لافتا إلى أن هناك عقوبات رادعة لكل من يخالف الأنظمة.
وطالب العيسى مراجعي المنشآت الصحية الخاصة بالتأكد من صفة المتعاملين معهم وتوخي الحذر والدقة، مبينا أن البدايات السليمة تمنع حدوث مشاكل أو أخطاء، مشددا على أن عناصر الرقابة ولجان التفتيش تعمل على مدار الساعة لرصد أي تجاوزات، خاصة أن هناك للأسف من يستغل طيبة المواطن ويقوم بتمرير بعض الأمور دون الرجوع للمريض، وهناك شكاوى عديدة استقبلتها الإدارة متعلقة بعمليات التجميل والليزر وشفط الدهون والتبييض.
وكشف العيسى أن الإدارة لديها عناصر نسائية تقوم بالجولات التفتيشية على المنشآت الصحية الخاصة بالنساء للتأكد من العاملات بها وكفاءة الأجهزة الطبية، مضيفا إن الإدارة تعمل بشكل مستمر للمراقبة وتطبيق النظام بحق جميع المنشآت المخالفة واستقبال الشكاوى عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو الاتصال الهاتفي أو الرسائل والتعامل معها بشكل مباشر

للتأكد منها وتحويل المخالفين إلى الجهات المختصة، مشيرا إلى أن هناك آلاف المنشآت الصحية العاملة بالرياض والمحافظات التابعة لها، مشددا على أن الجميع يخضع للمراقبة ولا استثناء لأحد.

قاضٍ يقرر إيداع سعودي ارتكب 6 جرائم • مصحّة نفسية“

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
المصدر هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

كشفت ست جرائم نفذها شاب سعودي عن إصابته بـ«فصام عقلي». وراوحت الجرائم الست بين سرقة حيوانات والتخلف عن الصلاة وترويج وحيازة المخدرات وطعن شخص، وعقوق الوالدين، واشتباه بترويج المخدرات، إلا أن المحكمة التي مثل أمامها الشاب قررت أنه «يحتاج إلى العلاج وليس العقاب». وقرر القاضي قبل أيام إيداعه مصحّة نفسية وعدم سجنه. وتقدم والد الشاب (في العقد الثالث) إلى الشرطة ببلاغ يفيد بأن ابنه قام بضرب والدته وشقيقته وإيذاء جيرانه، وأكدت والدته أنه قام بضربها مرات عدة، وكان يخنقها ويضرب أشقاءه كثيراً، فجرى توقيف الشاب لكون «العقوق من الجرائم الموجبة للتوقيف».

فيما أسفر البحث عن سوابق للمتهم عن وجود خمس سوابق مُسجلة عليه. إلا أن قاضي المحكمة العامة بعنيزة، الذي حاول استجواب المتهم اتجه إلى «عدم استقراره وعدم فهمه الدعوى وشروده الذهني ومحاولته الخروج»، ما أوحى للقاضي بأنه يعاني «مرضاً عقلياً» فأمر بعرضه على لجنة طبية متخصصة في الأمراض العقلية «لبيان أهليته العقلية». وكشف تقرير طبي أعدته المصحة النفسية في الطائف أنه تم «عرض السجين على اللجنة الطبية النفسية الجنائية، وتم تشخيص حاله مبدئياً على أنها «فصام عقلي». وتوصّل القاضي إلى أن «المتهم كان غير مدرك لما يدور حوله ولا يستجيب للاستجواب، ويرفض الجلوس ويحاول الهرب من رجال الأمن المرافقين والاعتداء عليهم لمرضه النفسي وعدم إدراكه». وقضت المحكمة بـ«إحالة المتهم إلى المصحّة النفسية لحين التأكد من عدم خطورة المتهم على المجتمع».

كما أقرت المحكمة «عدم معاقبة المتهم نظراً إلى ما جاء في التقارير الطبية التي أكدت إصابة المُدعى عليه بالفصام العقلي، وعلى ذلك فهو يحتاج إلى العلاج لا العقاب».

المحاكم السعودية تنظر 34 قضية ×رؤية صغير÷ خلال 7 أشهر

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
اضغط هنا

هتان أبو عظمة ـ جدة
تنظر محاكم وزارة العدل في 34 دعوى «رؤية صغير» في 9 مناطق من مناطق السعودية رفعها أحد الزوجين على الآخر، وذلك منذ بداية العام الهجري الجاري وحتى نهاية شهر رجب الماضي.
ووفقا لمصادر خاصة لـ»المدينة» فقد تصدّرت منطقة مكة المكرمة ترتيب المناطق وذلك بتسجيلها 12 دعاوى، تليها منطقة الرياض بـ 7 قضايا ثم منطقة عسير التي سجلت 4 قضايا، تليها منطقة القصيم بـ 3 قضايا، ثم منطقة تبوك ومنطقة جازان و منطقة الحدود الشمالية التي سجلت قضيتين لكل منطقة في حين أن مناطق المدينة المنورة و الشرقية سجلت قضية واحدة لكل منطقة.
وعلق الأخصائي الاجتماعي عمر العبدلي على ذلك بقوله:»لا جديد .. وكالعادة ينفصل الزوجان ويصبح الأبناء ضحية هذا الطلاق، وتضجّ المحاكم بالقضايا العائلية والمشكلات، والأطفال يدفعون ثمن هذا الخلاف.«!!!
من جهته، أشار المحامي والمستشار القانوني عمر إسحاق إلى أن من حقّ الوالدين رؤية الطفل شريطة أن يكون الطفل ثمرة زواج وعلى فراش الزوجية، مضيفا أنه في حال كان الطفل في حضانة الأم و ترفض أن يراه الوالد أو العكس يحقّ للطرف المتضرر التقدم للقضاء بطلب الرؤية، قائلا:»يتم الحكم برؤية الصغير ويتم تحديد مكان الرؤية حسب الاتفاق بين الزوجين.«

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الجوازات": زيادة قياسية في معدلات الغياب عن العمل"

هروب 6500 عاملة منزلية خلال شهر

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/09/article_855747.html

رنا حكيم من جدة

أبلغ "الاقتصادية" مسؤول في الجوازات السعودية، أن بلاغات هروب العاملات المنزليات زادت خلال الشهر الماضي بمعدلات قياسية مقارنة بباقي شهور السنة. يأتي ذلك بالتزامن مع أزمة "خادمات" تشهدها غالبية مناطق المملكة هذه الأيام مع اقتراب شهر رمضان المبارك.

وأوضح لـ "الاقتصادية" المقدم أحمد اللحيدان، المتحدث الرسمي باسم الجوازات، أن بلاغات التغيب عن العمل للعمالة المنزلية وصلت بنهاية رجب الماضي نحو 6524 عاملا وعاملة على مستوى المملكة، مشيراً إلى أنها سجلت بذلك نسبة زيادة لم تحددها مقارنة بالأشهر الماضية من السنة، ومقارنة بالشهر نفسه من العام الماضي، مشيراً إلى أن البلاغات وصلت لنحو 217 حالة يومياً في مختلف مناطق المملكة.

ورجحت مصادر أمنية عدة أن من يقف خلف تلك الأعداد الكبيرة من العمالة الهاربة هي عصابات منظمة، يعمل فيها عدد من المواطنين والعمالة النظامية، وقد ترتبط مع بعض السفارات، وتعمل تلك العصابات على مساعدة الخادمات على الهروب مقابل الحصول على أجور مغرية تصل إلى أربعة آلاف ريال مقارنة بـ 1800 ريال كن يحصلن عليها من كفلائهن.

وبالتواصل مع عدد من مكاتب الاستقدام حول مسؤوليتهم عن هذا الهروب للخادمات، طالب عدد من أصحاب مكاتب الاستقدام بتفعيل العقوبات والقوانين التي تسقط حقوق العامل في حال هروبه، وتمنعه من دخول البلاد لمدة لا تقل عن خمس سنوات، وذلك للحد من أعداد الهروب، مشيرين إلى أن من يقف خلف حالات الهروب هم جماعات منظمة من سعوديين وأجانب.

وأشارت دولت باداود، صاحبة أحد مكاتب الاستقدام إلى أن مسألة هروب العاملات من الأمور المؤرقة لمكاتب الاستقدام، مشددة على أن المواطن يلعب الدور الرئيس في ذلك الهروب لقبوله بتشغيل عاملة هاربة بمبالغ مرتفعة جداً تصل إلى ثلاثة آلاف ريال في الشهر الواحد.

كما أشارت باداود إلى أن السبب الرئيسي لهروب العاملات المنزليات يعود إلى قلة تنوع الدول المُصدرة للعمالة بسبب عدم التوصل إلى اتفاقيات من قبل وزارة العمل مع تلك الدول، وبالتالي نقص المعروض، إضافة إلى الحاجة الملحة لكل من المواطن والعاملة: فالمواطن بحاجة إلى المساعدة في أعمال شهر رمضان وشؤون المنزل بأي سعر كان، والعاملة ترغب في كسب أكبر قدر ممكن من المال لإرساله لأهلها.

وتابعت باداود حديثها قائلة "كما أن توقف الحملات الأمنية خلال الأشهر الماضية، جعل الوضع يعود لأسوأ مما كان عليه في السابق، وأفقد مصداقية الدولة أمام العمالة في تصديها للمخالفين، إذ من المفترض أن تقوم الجهات الأمنية في السعودية بتحقيقات مفصلة مع العمالة المقبوض عليها لمعرفة من خلفهم والقضاء عليهم بكل حزم، وتطبيق أشد العقوبات على السعوديين الذين يقفون خلف تلك العصابات المنظمة للاتجار بالبشر".

كما طالبت باداود بإيجاد اتفاقيات بين الدول المصدرة للعمالة وحكومة المملكة تقضي بإسقاط حقوق العامل الهارب قبل انتهاء مدة العقد، ومنعه من دخول البلاد لخمس سنوات، إضافة إلى تفعيل اتفاقية بين دول مجلس التعاون الخليجي لمنع دخول العمال الهاربين لكل دول مجلس التعاون الخليجي لمدة لا تقل عن خمس سنوات، بناءً على اتفاقيات تنص على ذلك.

وبينت باداود أن مكتب الاستقدام مُلزم بتأمين عاملة أخرى للكفيل، إذا تم الهروب خلال الأشهر الثلاثة الأولى من قدوم العاملة للبلاد، أما إن كان الهروب بعد الأشهر الثلاثة الأولى، عندها ليس للمكتب أي علاقة بالكفيل أو العاملة إلا في حال لجوء العاملة إلى سفارة بلادها والمطالبة بحقوقها المتأخرة لدى الكفيل قبل الهروب، وهو ما تنتج عنه مشكلات كثيرة حتى يتم تسفير العاملة.

حماية المستهلك لـ"الحياة": 30 ٪ من دخل السعودي ينفق على "المكالمات" و"الإنترنت"!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
المصدر هنا

كشفت جمعية «حماية المستهلك» أن الفرد السعودي ينفق 30 في المئة من دخله الشهري على المكالمات الهاتفية والخدمات المساندة التي تقدمها شركات الاتصالات، منوهة إلى أنها ستصدر متابعة لتطورات الاستهلاك على الاتصالات دورياً بمعدل ربع عام، متوعدة بالإفصاح عن «أفضل شركات خدمات الاتصالات المفضلة لدى المستهلكين قريباً». وقال رئيس جمعية حماية المستهلك الدكتور ناصر آل تويم، في تصريح إلى «الحياة»: «إن الجمعية أطلقت مطلع آذار (مارس) الماضي، حملة بعنوان: (حقوق هاتفية عادلة)، تمخضت عنها مجموعة من النتائج. كان أهمها أن 30 في المئة من دخل الفرد السعودي شهرياً يتم استهلاكه في الاتصالات الهاتفية والخدمات المساندة، وفي مقدمها الإنترنت»، لافتاً إلى أن «هذا الرقم متوسط الاستهلاك، بينما هناك أشخاص ينفقون على الاتصالات من دخلهم الشهري بين 50 إلى 70 في المئة». ووعد آل تويم أن «تصدر الجمعية بياناً لمتابعة آخر التطورات المتعلقة بخدمات شركات الاتصالات وأسعارها كل ثلاثة أشهر». وقال: «سنعلن لاحقاً عن أفضل الشركات المزودة لخدمات الاتصالات لدى المستهلكين حالماً تكتمل الدراسة»، معتبراً هذه الأرقام «مؤشراً على أن المستهلك يقضي وقتاً طويلاً في استخدام المكالمات وخدمات الإنترنت، على رغم ما يترتب عليه من أضرار اقتصادية وصحية». وأرجع رئيس جمعية حماية المستهلك حجم الاستهلاك في شركات الاتصالات وخدماتها إلى أمور عدة، ذكر أن «بعضها متعلق بأن متوسط سعر المكالمة في السعودية يصل إلى 35 هللة للدقيقة. بينما المتوسط العالمي في حدود سبع هللات للدقيقة. وتنطبق هذه الزيادة على رسوم أسعار خدمات الاتصالات المختلفة، بما فيها الإنترنت»، مضيفاً: «الكلفة في السعودية تعد ضمن أعلى المستويات عالمياً»، مشيراً إلى أن شركات الاتصالات كانت في السابق «تحمل هيئة الاتصالات مسؤولية ارتفاع أسعار المكالمات في السوق المحلية نتيجة لتحديد الهيئة الأسعار عند حد أدنى، لرغبتها في حينه بالحفاظ على أن تكون المنافسة مناسبة لجميع المشغلين، ولعدم إحراج بعض شركات الاتصالات، بحكم ظروف رسوم الامتياز والتشغيل». ولفت آل تويم إلى أن هناك «عاملاً مهماً يؤثر سلباً في استهلاك الفرد لجزء كبير من دخله الشهري، وهو عدم وجود معلومات عن كلفة الاتصالات وخدماتها المختلفة عند السفر، وذلك في ما يتعلق بمكالمات واستهلاك الإنترنت»، منوهاً إلى أن هذا الجهل يؤدي إلى «تكبد خسائر طائلة، نظراً إلى عدم المعرفة بتفاصيل تلك الخدمات، وبالتالي لا يكون الاستخدام خاضعاً للترشيد، أو قائماً على علم وبينة»، موضحاً أن المسؤولية هنا «مشتركة بين المستهلك والشركة المشغلة». إلا أن رئيس جمعية حماية المستهلك ناصر آل تويم حمل الشركة «النصيب الأكبر، فمن المفترض أن توفر الشركات المعلومات المطلوبة كحقوق للمستهلك عليها. ويعد هذا تقصيراً واضحاً من جانب الشركات في القيام بمهماتها»، مطالباً في الوقت نفسه بضرورة «زيادة وعي بعض المستهلكين، من خلال السؤال والاستفسار عن الخدمات المقدمة والكلفة المادية المترتبة».

"المحكمة العليا" ترفض تخفيف العقوبات على "الأحداث" وعدم الاكتفاء بـ"التعزير"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
المصدر هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

طلبت المحكمة العليا من المحاكم السعودية عدم منح الأحداث (ما دون 18 عاماً) وضعاً خاصاً في تطبيق الأنظمة، مشددة على مساواتهم بالكبار في هذا الجانب. فيما أوقفت أجهزة الضبط في المملكة 11 مبتزاً خلال الأيام الستة الماضية، تنفيذاً لقرار وزاري عدّ جرائم الابتزاز وانتهاك الأعراض بالتصوير أو النشر أو التهديد بالنشر «من الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف».

وقررت المحكمة العليا تشديد العقوبات المطبّقة على «الحدث»، وأوجبت على القاضي «تطبيق النظام في حقه وعدم الاكتفاء بالتعزير». وأكد مصدر مطلع لـ «الحياة»، أن هذا القرار «يُعدّ تطبيقاً لأمر خادم الحرمين الشريفين، الذي طلب من المحكمة العليا بهيئتها العامة درس توحيد الأحكام التي تصدر من جميع المحاكم في قضايا الأحداث». اللافت أن قرار المحكمة العليا يأتي في وقت تتزايد فيه المطالبات بين القانونيين بتطبيق «العقوبات البديلة» على الأحداث «مراعاة لأعمارهم وحفاظاً على مستقبلهم».

وأكد المصدر ذاته أن «الهيئة العامة للمحكمة العليا قررت أنه متى ما ثبت للقاضي المختص إدانة الحدث المكلّف، فيما حدد فيه عقوبة مقررة نظاماً، فإن العقوبة تقع عليه كاملة، وإذا كانت العقوبة تخصّ جناية قتل عمد أو شبه عمد، فللقاضي زيادة العقوبة للظروف المشددة». وذكر أنه «إذا كان الحدث غير مكلف فيعزره القاضي بما لا يزيد عن الحد الأدنى المقرر نظاماً، وفي حال كان الفعل المُرتكَب من حدث مكلف أو غير مكلف، لم تُحدد عقوبته في النظام؛ فالقاضي يعزّره تعزيراً مرسلاً بحسب حال الحدث وملابسات القضية».

بدوره، قال القاضي السابق طالب آل طالب، في تصريح إلى «الحياة»: «إن الأحداث هم من تقلُّ أعمارهم عن 18 عاماً»، موضحاً أنه «قبل صدور قرار المحكمة العليا؛ فالحدث إذ ارتكب جريمة وكان مكلفاً تم الحكم عليه، أما إذا كانت الجناية من دون حدّ فلا يشمله أي نظام، بل يُعزر تعزيراً مرسلاً»، لافتاً إلى أن ذلك تسبب في عدم شمول الحدث بالعقوبات المنصوص عليها في أنظمة المخدرات والتزوير والإجراءات الجزائية، والمرافعات الشرعية، وكل الأنظمة التي فيها عقوبات محددة».

وأضاف آل طالب: «إن قرار المحكمة العليا، أوضح أنه متى ثبت لدى القاضي المختص إدانة الحدث المكلف، في ما موجبه عقوبة مقررة نظاماً؛ فتُوقع عليه تلك العقوبة المنصوص عليها في جميع الأنظمة، إذا كان مكلفاً ولا عبرة بسن 18 عاماً».

إلى ذلك، أوقفت أجهزة الضبط في المملكة 11 مبتزاً خلال الأيام الستة الماضية، تنفيذاً لقرار وزاري عدّ جرائم الابتزاز وانتهاك الأعراض بالتصوير أو النشر أو التهديد بالنشر «من الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف». ودخل القرار الذي يحمل رقم ألفين، حيز التنفيذ قبل أيام.

وكشفت مصادر لـ «الحياة»، أن من شأن هذا القرار «حماية النفس والعرض من الاعتداء الذي يقع عليها، من أي شخص يحاول المساس بها»، مشيرة إلى أن عدد قضايا الابتزاز خلال رجب الماضي يصل إلى 70 قضية على مستوى المملكة، ما يعني أن الأمر يشكل خطراً لما فيه من مخالفة لتعاليم الإسلام، التي أوصت بالحفاظ على الضرورات الخمس، والتي منها «العرض».

بدوره، اعتبر المحامي بندر البشر في تصريح إلى «الحياة» هذه الخطوة «مساندة للنظام المنتظر، وهو نظام مكافحة التحرش الذي من شأنه منع كل من تسوّل له نفسه التعدي على أعراض الآخرين». وقال: «بعد القرار الوزاري رقم ألفين، فإن جرائم الابتزاز كافة تدخل ضمن الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف، كون هذه الجرائم لا يجوز الإفراج عن مرتكبها بكفالة، بل يبقى في التوقيف لحين عرضه على المحكمة».
وأكد البشر أن «نظام الإجراءات الجزائية الجديد أعطى وزير الداخلية الصلاحية لتحديد هذه الجرائم وأنواعها والضوابط الخاصة بها»، موضحاً أن «هذه الجرائم عادة ما تبدأ ببلاغ من الضحية المهدَّدة لجهات الضبط من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو وحدات الأمن الجنائي في الشُرط. وفي حال عدم معرفة المبلِّغ للشخص المبلَّغ عنه؛ فإنه يخضع للمراقبة والبحث لحين الإطاحة به»، مؤكداً أن النظام «يُطبّق على السيدات أيضاً، عند قيامهن بالابتزاز سواء أكان لامرأة أخرى أم لرجل».

مدير الفرع يؤكد اكتمال التجهيزات لتنظيم المهرجانات الصيفية

"السياحة" تعيد مبلغاً مالياً من منشأة مخالفة بالجوف إلى نزيل

المصدر: جريدة سبق الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://sabq.org/EFcgde

مهنا التميمي- سبق- الجوف:
نجح فرع الهيئة العامة للسياحة والآثار بمنطقة الجوف في إعادة مبلغ مالي لنزيل كان قد قدم شكوى ضد إحدى المنشآت، نهاية الأسبوع الماضي، حيث تولى المفتش إرجاع المبلغ الذي تبين أنه يزيد عن التسعيرة المقررة، إلى النزيل قبل تحرير مخالفة بحق المنشأة.
وقال مدير عام فرع الهيئة العامة للسياحة والآثار بمنطقة الجوف بالنيابة، ياسر العلي: "يجب على النزلاء التعرف على التسعيرات الرسمية التي وضعتها الهيئة لتفادي التعرض لمثل هذا الاستغلال، وحتى يتم إلزام القطاعات بالمبالغ المقررة بحسب تصنيف المنشأة، ونشدد على ضرورة عدم التردد في تقديم شكوى إلى الفرع في حالة رصد أي مخالفة تتعلق بقطاع الإيواء".
وأضاف "العلي": "مراقبو الفرع يقومون بجولات أسبوعية خلال الفترة الحالية للتأكد من استعداد قطاع الإيواء بالمنطقة لفترة الإجازة الصيفية، وتم رصد مخالفات لـ 60 منشأة وإيقاف الخدمات عن 32 وتصحيح أوضاع 11 منها، وإخراج ست أخرى من السوق، وبلغ عدد الزيارات الرقابية منذ مطلع العام 234 زيارة".
وأردف: "الفرع قام، بعد صدور موافقة أمير منطقة الجوف الأمير فهد بن بدر بن عبدالعزيز، بالتنسيق مع الشركاء بالقطاعين الخاص والحكومي للتحضير لصيف حافل بالمهرجانات في منطقة الجوف، والعمل جارٍ منذ شهرين للاستعداد لفترة الصيف".

وتابع: "تواصلنا مع الجهات المعنية في كل المحافظات والبلديات لتحديد تواريخ وجداول الفعاليات بصورة تواكب وتلبي متطلبات الزوار من أجل الخروج بمنتج يحظى برضى الأسرة السعودية مع الحرص على دعم الأسر المنتجة لتقدم تسويقاً يتماشى مع النمو الواضح في عدد الأسر المنتجة وأصحاب الحرف".

وقال "العلي": "لقد جهز الفرع عدداً من المطبوعات السياحية والتسويقية، وسيتم توفير العدد المناسب في كل مهرجان لتوزيعه على الزوار وضيوف المهرجان، وهذه المطبوعات تشمل خرائط وأدلة للمواقع السياحية بالمنطقة كما توجد لوحة تعريفية بكل موقع سياحي لتعريف الزائر به".
وأضاف: "سيقوم الفرع بالتنسيق والإشراف على مكاتب تنظيم الرحلات ووكالات السفر لضمان توفير متطلبات السائح في المواقع ذات الصلة وذلك يشمل المطار ومداخل المدن".
وأردف: "الفرع يشرف بصفة مباشرة على المهرجانات ويعمل على التأكد من توفير كل ما يحتاج إليه أي مهرجان من خدمات واشتراطات من المنظم، كما نعمل على توزيع المطبوعات الخاصة بالمنطقة من خلال ركن خاص متواجد بموقع الفعاليات".
وتابع "العلي": "هناك رقم للاتصال السياحي يمكن من خلاله الإبلاغ في حالة رصد أي مخالفة، وذلك من خلال الرقم 19988".

الرياض
www.Alriyadh.com

التقى وحاور قيادات حقوقية وأكاديمية في واشنطن

وزير العدل: عقوبة الجلد والقطع والإعدام مُقَرَّة في شرائع سماوية لا يستقل بها الإسلام

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942931

الرياض - أسامة الجمعان
أوضح وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى أن التشريع الجنائي الإسلامي يعتمد تدابير وقائية وإصلاحية وعقابية متنوعة، وأن الواقعة الجزائية يتم النظر إليها إصلاحياً كما يتم النظر إليها عقابياً، بما يحفظ أمن المجتمع، ويعيد تأهيل المدان.
الحدود في الإسلام رسائل إصلاحية تحث نصوصها على التماس ظروفها المخففة للإعفاء منها
جاء هذا خلال حديثه أمس الأول لعدد من الفعاليات الأكاديمية والحقوقية والقضائية الأمريكية، وحول عقوبة الإعدام، قال وزير العدل: «إنها عقوبة مقررة في التشريع الإسلامي، ويجب العمل بنصها الإلهي، والمملكة دولة إسلامية تعتز بتحكيمها للشريعة الإسلامية، بل إن أسس كيانها قائم على ذلك، وهذه العقوبة تعمل بها العديد من الدول، ومنها دول كبرى، ويَعْتقد بها من حيث المبدأ كتشريع سماوي حوالي مليار ونصف المليار مسلم. وإذا نظرنا إلى المنطق في هذه نظام العقوبات في الإسلام قلل من إحصائيات الجريمة في المملكة مقارنة بغيرها
العقوبة نجد أنها بمعايير العدالة فإنه يتم من خلالها تطبيق قاعدة الجزاء من جنس العمل، وكون العقوبة من جنس العمل، فهذا منطق لا يقبل التفكير الصحيح سواه، وإلا لتعاطفنا مع القاتل على حساب الضحية، وليس ببعيد أن نقول إن الضحية بحجم مجتمع آمن، ونلاحظ أن بعض الجهات الحقوقية، أو حتى السياسية تصطدم في تحفظاتها أو ملاحظاتها أو حتى إداناتها الخاصة بالمنطق الجنائي، وبدساتير الدول وقوانينها، وتتجاوز الخطوط الحمراء لسيادة الدول، وتتدخل في خيارها التشريعي واستقلالها القضائي، وخاصة إذا كان هذا الخيار يمثل العقيدة الوجدانية لعموم الشعب.
ثم تابع الوزير متسائلاً في هذا الصدد بقوله: «هناك سؤال آخر أليس المحارب في حال الحرب وإشهار العداوة وعدم الخداع في ذلك يُعدم ؟ إذا كان كذلك فلماذا لا يقتل المحارب في حال السلم وهو المخادع للمجتمع الذي أمنه ووثق به، وكلاهما في جميع الأحوال مقاتل.
محامو المملكة على قدر عال من الكفاءة والمهنية والتجاوزات اللاحقة نادرة واستثنائية

ثم إن الذي صنع الحضارة المادية الغربية بفكرها الدستوري والقانوني الوضعي بعد العصور الوسطى التي مرت بأوربا هم في الحقيقة صناع الفقه والقضاء الدستوري والجنائي في الغرب، وهم الذين أقروا هذه العقوبة، وهل كانت أيديهم بعد إلغاء هذه العقوبة في عموم أوربا مثلاً متلطخة في السابق بدماء بريئة بفعل نظرية عقابية أخطأوا فيها بحق الإنسانية، ثم أي خطأ ؟ إنه خطأ بحجم قتل أنفسٍ بريئةٍ، وفي جميع الأحوال وكما يجب احترام عقول ونظريات أولئك الرواد الأوائل بالنسبة للحضارة المادية الغربية، يجب في المقابل احترام قناعة من يأخذ بهذه العقوبة أياً كانت خلفية قناعته.

وقد كانت الأديان السماوية قبل الإسلام في نصوصها الثابتة في زمن أنبيائها تأخذ بهذه العقوبة، بل وإنه في النصوص التي يتلوها من يؤمن بها حالياً ممن بعضهم ضد هذه العقوبة نجد النص على أن سافك دم الإنسان يُسفك دمه، ويقول شراح هذا النص: إنه لا يمكن أن نوجد قِيَمَاً أعلى من قِيَمِ الله، إن من يناقش في عقوبة الإعدام رافضاً لها ويتجاوز رفضه حدود إبداء الرأي والتعبير بالقناعة والعمل فيما يخصه، إلى إدانة من يطبقها فهو بجملة مختصرة لا يحترم الأديان ولا سيادة دساتير وقوانين الدول، ولا يحترم قناعة من بنى حضارته وأسس لقواعد نظرياته الدستورية والقانونية في شأن من الصعب أن أُبَدِّله من زمن لزمن، فليس هو اجتهاداً يُمكن تحديثه بتغير الزمان أو المكان أو الأشخاص فموضوعه يختلف تماماً عن الاجتهادات الأخرى لاعتبارات عديدة لا أطيل فيها».

ومضى الدكتور محمد العيسى قائلاً: «وكانت عقوبة الإعدام مطبقة في بعض الدول الغربية الكبرى، وهي التي صدَّرت الدساتير والقوانين للعالم حتى 1982، بل إن المقصلة أو الجيلوتين اخترعها طبيب في تلك الدولة في بدايات عصر النهضة الأوربية».

وحول هذا الموضوع أضاف الوزير: «تكاد فطرة البشر تتفق على عدالة ومنطق هذه العقوبة في وقائع الإدانة التي تستوجبها، وذلك منذ وجد الإنسان على كوكب الأرض. وفي جميع الأحوال فإننا نتفقُ على أنّ تحقيق عامل الزجر عن إرتكاب الجريمة، يكونُ في تطبيق هذه العقوبة أكثر مما يحققه الرأي الآخر، ووجود جريمة القتل بالرغم من الأخذ بعقوبة الإعدام لا يعني أنها غير مجدية كما يتصور البعض، لأن هذه الجريمة ما دام الإنسان على كوكب الأرض فستكون حتماً موجودة، ومتفاوتة من مكان لمكان ومن وقت لآخر وذلك بحسب كفاءة التحقيق والادعاء والقضاء، وبحسب تفاوت الثقافة والوعي، وفعالية تطبيق القانون وغيرها من العوامل المؤثرة. وهذا المنطق لا يقبل الجدل بدليل أن الرأي الآخر بحث عن عقاب بديل ولم يقلل من معدل الجريمة وفق نظرياته، ولا يَشك المنطق كما قلنا قبل قليل أن الأخذ بهذه العقوبة أدعى إلى تراجع معدلات الجريمة وأدعى للاستقرار والأمن المجتمعي وهو ما نص عليه القرآن الكريم حيث وصف الأخذ بها بأنه يحقق الحياة للناس، ثم إن شعور أهل القتيل وكل المتعاطفين مع قضيته بقتل الجاني ليس كشعورهم والجاني حي يرزق، برعاية حكومية، وقد تنتهي محكوميته، ويخرج طليقاً ويده ملوثة بدم برئ بل بدم المجتمع، وذلك أن الحكم بالسجن المؤبد سيكون بحسب العديد من القوانين لسنين محددة وإن طالت، ثم يعود للمجتمع بعدما يُقَرَّر استصلاحه، وقد تلطخت يده بدم المجتمع المحرم وهذا هو الصحيح، فالقتيل جزء من كيان المجتمع فهو أحد أعضائه ولذلك عبر النص الإسلامي بأن من قتل نفساً بغير نفس أي بغير قصاص أو بغير جريمة الفساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً، وبيَّن هذا النص أن هذا موجود في الشرائع السماوية السابقة ومكتوب عليهم كفريضة تشريعية، وهذا واضح فيما هو بين أيديهم الآن، إن التحفظ على عقوبة الإعدام طرح نظري جديد لا يمكن للمنطق الصحيح أن يقبله تحت أي ذريعة».

وحول سؤال عن عقوبة القطع في جريمة السرقة، قال الوزير: «هذا كذلك نص إلهي، بل إن مبدأ قطع يد المعتدي بسوء وُجدت حتى في الكتب الدينية المنتسبة للأديان السماوية فقد جاء فيها نص يقول: اذا تخاصم رجلان وتقدمت امرأة أحدهما لتخلّص رجلها من يد ضاربه ومدّت يدها وأمسكت بعورته فاقطع يدها.

وأعتقد أن كل من يؤمن بصحة هذا النص وهم يمثلون عموم الغرب لابد أن يحترموه، وإذا تم انتقاد النص الإسلامي فلينتقد هذا بكل شجاعة وعلناً على حد سواء كما ينتقد النص الإسلامي بغض النظر عن الجانب التطبيقي فمحور الموضوع هو النص، هذه عدالة المساواة في الطرح، وإذا كان الدين ينفصل عن الدولة في الغرب فإن ديننا لا ينفصل لأننا نحترم تشريع الخالق وإلا فإننا عندئذ لم نَصْدُق في اتباع الدين الذي ننتسب إليه».

ورداً على مداخلة أحد أتباع تلك الديانة بأن النص الذي أشار إليه الوزير تم تجاوزه بحكم صلاحية علماء الدين الإلهية، قال الوزير: «يبقى حسب اعتقادكم أنه وحي الخالق المنزل، وأنه يمثل في نزوله إرادة الخالق وحكمته، ولا يمكن أن يكون نص الخالق صالحاً لوقت وغير صالح لوقت آخر وإلا كان نصه غير قادر على ضبط التشريع بينما يقدر على ذلك علماء الدين، ولماذا لم يكن النص من أصله من صلاحية علماء الدين وهذا أفضل من أن يعدلوا على الخالق فيما بعد، ثم حتى لا يكون هناك فئة من البشر تحظى بنص إلهي وفئة أخرى بنص عُلْمَائِيّ».

ثم تابع الوزير قائلاً: «إن اليد التي سرقت هي يد معتدية على أمن المجتمع، بل إنها في واقع الحال خائنة له بعد أن ائتمنها ووثق بها، وهي بعد إدانتها التامة تمثل عضواً فاسداً فيه من شأنها أن تسري بطبيعتها الإجرامية كما يسري الفساد في أي شيء، وعندما يتم عزل المادة الفاسدة نحافظ على ما تبقى من صالحها، ولنأخذ مثلاً بالعضو المصاب بداء السرطان فإنه

يتم استئصاله ولا يُعطف عليه، ولا على تأثر صاحبه بفقدانه وإلا سرى لبقية جسده، فهو يُستأصل بالرغم من الألم النفسي المترتب على فقد العضو، من أجل أن نحافظ على سلامة المتبقي، ونحن نرى سريان ذلك في الجسد كما نراه في المجتمع، أعتقد أن هذا من الناحية المادية منطق عقلي لا بد من تعميمه على كل حالة فساد متى كانت على هذا المستوى في بشاعة تصنيفها وخطورتها».

وأضاف الوزير: «مع هذا فإن النص الإسلامي في حد السرقة يغلب عليه الجانب التحذيري مع عدم إغفال الجانب الوقائي والعقابي، أقول يغلب عليه الجانب التحذيري لأن الشريعة الإسلامية بحسب النصوص والشروح الفقهية تدعو صراحة إلى عدم تطبيق عقوبة قطع يد السارق للشبهة التي قد تنال من توافر شروط القطع وانتفاء الموانع، وهو القريب فيما يُعرف في القانون الوضعي بالتماس الظرف المخفف والذي يصل في الشريعة الإسلامية بحسب بعض النصوص إلى تلقين المدان أي عذر للنزول بالعقوبة إلى الجزاء الأخف أو حتى البراءة في بعض الوقائع ما يعني أن الشريعة الإسلامية تهدف إلى حفظ المجتمع، لا لمطلق إقامة الحدود بصفة مجردة، كما يظن بعض المسيئين للإسلام من خلال تصوريه له على أنه دين دموي. بل قد جاء للنبي صلى الله عليه وسلم من أقر أمامه بوقوعه في معصية أخلاقية ذات وصف فوقي في التدرج الجنائي، تُوجب الحُكم عليه بالإعدام، ليس عند المسلمين فقط، لكن أيضاً في نصوص ديانة سماوية أخرى سابقة للإسلام ينتسب لها اليوم الملايين من البشر، ومع هذا فقد حاول النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من مرة أن يَعرض على من أقر بارتكاب هذه المعصية الفوقية الاحتمالات التي قد تكون حصلت له من أجل تخفيف العقوبة، والتي بمجرد إقراره بها يتم فوراً تخفيف العقوبة، وهكذا في كل ما يتعلق بالعقوبات المنصوص عليها التي تسمى في الإسلام الحدود وهي المحددة بنص تشريعي يستهدف حفظ أعراض الناس، وعقولهم، وأموالهم، وتأمين تنقلاتهم، كل هذا يدل على أن التشريع الجنائي الإسلامي لا يحرص على إقامة هذه العقوبات بوصف مجرد، بل إنه يلتمس قدر الإمكان الأعذار حتى إنه وبحسب ما نص عليه عدد من فقهاء الإسلام يمكن أن يعرض القاضي على المتهم الظروف المخففة التي يمكن أن تكون صاحبت الواقعة استدلالاً بالنص التشريعي السابق، وقد وصف بعض كبار الشُرَّاح المسلمين هذه العقوبات بأنها أقرب إلى أن تكون نصوصها حاملة في مضمونها أحكاماً تهديدية تصف خطورة الجريمة في التكييف الإسلامي لا أن الإسلام مجرد حريص، أو كما يقول بعض من أخطأ، مجرد مندفع إلى تطبيقها، فالتطبيق العملي يخالف ذلك تماماً، ومع ذلك فنحن نحترم هذه النصوص ونعمل بها على التفصيل الذي يأخذ به الفقه والقضاء الإسلامي منذ نزل النص الإسلامي إلى يومنا هذا، طبعاً على ضوء الإيضاح الذي أشرت إليه قبل قليل».

وبخصوص عقوبة الجلد، قال الوزير: «إن هذه العقوبة (بوصفها المشار إليه في الأسئلة) محددة في الإسلام بنصوص على جرائم كبيرة وهي ذات وقائع مسيئة للمجتمع غاية الإساءة تتعلق بالتعدي على الأعراض والعقول. وعقوبة الجلد تحمل رسالة في التشريع العقابي الإسلامي تتلخص في أنها تشمل ألماً حسياً يهدف لحفظ المجتمع بنص يحقق مصالح استباقية مع تحقيق الجزاء العقابي، والجانب التطبيقي لهذه العقوبة ليس مطلقاً أو يمثل سلطة تقديرية لسلطة التنفيذ، بل يوجد لذلك ضوابط تهدف لحفظ كرامة الإنسان، وعدم المساس بحالته الصحية مطلقاً، لتكتفي هذه العقوبة بإعطاء الرسالة الاستباقية للمجتمع حيث تتضمن حمايته من أن يقع في مثلها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى طمأنته بأن واقعة الإدانة تم تطبيق الجزاء عليها، كما أنها أيضاً تحمل كما قلنا رسالة تذكيرية للمدان».

وتابع وزير العدل قائلاً: «والألم الحسي والمعنوي الذي أدين به المتهم في حق المجتمع وقبل ذلك وبعده مخالفته للنص الإسلامي، هذا مقابَلٌ حسياً ومعنوياً بما حُكم به على المدان من عقوبة الجلد فالإسلام لا يتعاطف مع المجرم على حساب ضحيته، والضحية كما تعلمون كافة المجتمع، وليس فقط فرداً من أفراده، حتى في القذف الخاص فإن المجتمع يجب أن يأمن في عرضه من خلال أمنه في عرض أفراده. وإذا كان ما صدر من المدان هنا مُؤلماً للمُجتمع فيجب أن يشعر الجاني بالألم نفسه، هذا منطق العدالة ومعادلة الجزاء من جنس العمل، مع أننا في هذا وغيره يجب أن نحترم النص التشريعي كنص مجرد ونعمل به بغض النظر عن كل ما ذكرنا، لكننا بما وضحناه لكم نشرح حكمة النص في تقديرنا».

وتابع الشيخ محمد العيسى بقوله: «وإذا كنت سأكافئ الجاني بمراعاته عاطفياً من خلال المبالغة غير المقبولة ولا المنطقية ولا الصحيحة للجوانب الإنسانية، كل ذلك على حساب نقمة المجتمع عليه فإني سأتحمل بهذه النظرية غير العادلة نسباً عالية من الجريمة بحق المجتمع. وللعلم فإن العديد من المدانين في تلك القضايا لو خُيِّروا بين الجلد بضوابطه التي تراعي الكرامة الإنسانية والصحة البدنية وبين السجن لاختاروا في جميع الأحوال الجلد بدون أدنى شك وهو ما يطالب به بعضهم في قضايا لا تستحق الجلد وإنما السجن، ولا أعتقد أن الجلد بحقه الجزائي وبضوابطه المحددة يماثل مع الأسف ما يدور في الكثير من السجون والمعتقلات من الإهانة بالتعدي على الأجساد بالضرب المهين للكرامة، وللعلم أيضاً فإن غالب هؤلاء المعتدى عليهم لم يُحاكموا، وحتى لو تمَّت محاكمتهم فلا يجب معاملتهم بهذه المعاملة المهينة، وكذلك لا مقارنة في

معايير الإهانة الآدمية بين الجلد وبين تكبيل المتهم وتصفيده بالحديد بصور بشعة لو فُعلت مع الحيوان لتقزز منها الإنسان، وهي مع الأسف تمارس مع المتهمين، نعم تمارس معهم بدون قيم أخلاقية تراعي الكرامة الآدمية مهما صدر من الإنسان، هذا إذا كان مداناً فكيف وهو لا يزال متهماً. وأقول لكم إن حجة من تحاورنا معهم في وقت سابق حول هذا (وهم مع المفاجأة الغريبة من الفعاليات الحقوقية في دول متقدمة) حجتهم هي أن من أوقع نفسه في دائرة الشبهة بمجرد أدنى قرينة جنائية يستحق الإجراءات المشار إليها، ولو كان في مرحلة جمع الأدلة والتحقيق والحبس الاحتياطي، وأنه هو الذي جر لنفسه ألمها الجسدي والنفسي حتى لو كان في اعتقاده واعتقاد غيره مُهيناً. وسؤالي هل يقارن هذا الإجراء المهين للمتهم، بجلد المدان بقيودٍ تحفظ كرامته الآدمية وتجازيه على تجاوزه على مجتمعه الآمن ؟. بالتصور الموضوعي لا يمكن أن نقارن عقوبة الجلد المشار إلى ضوابطها بسحب المتهم بسلاسل مهينة يمكن التحفظ عليه دونها بكثير، وإذا كان يَمْثل أمام القضاء في عموم القوانين غير مقيد فلماذا هذه الإهانات وهو في سجنه أو تَنَقّله.. أعود وأقول بشأن الجلد إنه بالمنطق ليس هناك أي مبرر للشفقة على المدان جنائياً في محاسبته التشريعية جسدياً بضوابط لا تُسيء للكرامة الآدمية، ثم إن المجتمع المسلم يحترم هذا النص ويتقبله تماماً وهذا يكفي، وغير المسلم لم يدخل منطقة التطبيق الشرعي لهذا النص إلا وهو على دراية بدستور ونظام الدولة، فهو قابل به ضمناً عند حدوث واقعة جزائية منه تستوجب تطبيقه عليه. أما الألم الحسي والمعنوي للجَلد فإننا نقول إن الجاني هو من اعتدى على المجتمع وأخاف أمنه، بل ونجد في الكثير من الوقائع أن جريمته تُحدث ألماً حسياً ومعنوياً مكدراً ومثيراً للرأي العام، ولا بد أن يطمئن تشريعياً وقضائياً لحجم المحاسبة.. نكرر القول في هذا بأن الرؤية الموضوعية تجزم يقيناً بأن التعاطف مع الجاني على حساب الضحية والدعوة للشفقة عليه والتخفيف عنه، وهو بلا شك لا يستحق ذلك لربما اعتُبر بتحليل آخر أنه يدعم جانب المشاركة الوجدانية مع الجاني، والسؤال هل هذا يمكن قبوله تحت أي مبرر؟ .. الجاني يستحق العقوبة التشريعية دون إهانة لكرامته الآدمية ودون تجاوز للنص أو السابقة القضائية بحسب الأحوال.

ونعود وكما ذكرنا في عقوبة القطع لنقول بأن تشريع الجَلد في حالات معينة وبضوابط دقيقة أشرنا إليها، هذا التشريع من حيث الأصل وبإطلاق ليس له قيود يعرفها من ينسب نفسه لديانات سماوية يحترمها المعترض، ويحترم نصوصها، ومن ذلك عدم وصفه لها بأي وصفٍ قد وصف به عقوبة الجلد في الإسلام، وقد جاء في تلك النصوص لتلك الديانات أن الجلد علنا كان وسيلة عقاب الرجل الذي يتهم زوجته باطلاً بأنها لم تكن عذراء عندما تزوجها، وهو نص مقدس في ديانة يؤمن بها أكثر سكان كوكبنا، ومن منطق عدالة المساواة في النقد لا بد من شمول هذا النص بالنقد واعتباره غير أخلاقي ولا إنساني بوصفه نصاً مجرداً سواء تم تطبيقه أو لم يتم نقول هذا لأن التنظير لا ينفك في التحليل الحقوقي عن التطبيق مطلقاً».

من جانب آخر التقى وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى وزير العدل المدعي العام بالولايات المتحدة الأمريكية إيرك هولدر، ودار خلال الحديث استعراض الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

كما التقى رئيس نقابة المحامين الأمريكيين وعدداً من قياداييها والتي يتبعها حوالي 400.000 عضو داخل الولايات المتحدة وخارجها، ودار خلال اللقاء استعراض العديد من الموضوعات المتعلقة بمهنة المحاماة وسبل تعزيزها، وقال الوزير خلال اللقاء: «محامو المملكة على قدر عال من الكفاءة والمهنية أما التجاوزات اللاحقة فهي نادرة واستثنائية، وبين أن دور المحامي ينحصر مهنياً في الدفاع عن الحق الذي يعتقده أمام منصة القضاء».

من جانب آخر التقى وفد الحريات الدينية الأمريكية وهي هيئة حكومية ودار خلال اللقاء استعراض بعض الموضوعات التي طرحها الوفد على معاليه.

كما قام وزير العدل بزيارة بعض المحاكم الأمريكية واطلع على الجوانب الإجرائية والتقنية، وأحاط الجانب الأمريكي بالنقلة التنظيمية والإجرائية والتقنية التي وصل إليها مرفق العدالة بالمملكة.

نظمها معهد ابن سينا بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية وبرعاية نائب رئيس البرلمان الأوروبي

ندوة (احترام الأديان) في فرنسا توصي بتفعيل مبادرة خادم الحرمين للتعايش السلمي المشترك

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942824

الرياض محمد الهمزاني

نظم معهد ابن سينا للعلوم الإنسانية بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، وبرعاية نائب رئيس البرلمان الأوروبي السيد جيل بارنيو، ندوة دولية حول احترام الأديان والرموز الدينية في دول الاتحاد الأوربي في مدينة ليل-فرنسا يومي السبت والأحد الموافق 7-8 يونيو 2014، والتي شارك فيها عدد من المختصين والأكاديميين ومديرو المراكز الإسلامية في عدد من دول الاتحاد الأوربي.

وأكدت الندوة في توصياتها على أهمية تفعيل مبادرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حول التعايش السلمي المشترك، واحترام الأديان والرموز الدينية، وأهمية الحوار بين الأديان والثقافات باعتباره المدخل الرئيس للتقريب بين الشعوب.

وشملت التوصيات أهمية تعزيز مبدأ الكرامة الإنسانية، ونبذ التمييز العنصري والطائفية، وتعزيز الوسطية الدينية لدى الشباب، والبعد عن التطرف والغلو، والتأكيد على حرية الرأي والتعبير، وعدم الإساءة إلى الأديان والرموز الدينية، والمطالبة بحفظ حقوق الجماعات في ممارسة الشعائر التعبدية.

وأكد المشاركون على دعم أسس التواصل الحضاري والإنساني والثقافي بالاحترام المتبادل بين الشعوب، وكفالة الحقوق والحريات، وتعزيز قيم التسامح والتعددية الثقافية في المجتمعات الأوروبية، وتكليف معهد ابن سينا للعلوم الإسلامية بوضع ميثاق أو إطار أوروبي حول احترام الأديان والرموز الدينية؛ لتقديمه مشروعا للاتحاد الأوروبي، وعقد مؤتمر دولي بالشراكة مع البرلمان الأوروبي في شهر فبراير بمناسبة أسبوع الوئام العالمي، وتنظيم ورش عمل وندوات علمية بين الباحثين الأوروبيين المنصفين من مختلف الأديان لتعزيز الاحترام المتبادل بينهم.

ودعت الندوة إلى إصدار كتاب علمي دوري حول القواسم المشتركة لضمان الكرامة الإنسانية ونشر قيم التسامح والتعايش بين الشعوب تشارك فيه نخب فكرية غربية منصفة وإسلامية، والإفادة من وسائل الإعلام في تصحيح المفاهيم المغلوطة عن الإسلام، وحماية حقوق الإنسان، واحترام الرموز الدينية، مع توجيه الشكر والتقدير لوزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ على دعمه وإسهامه في إنجاح هذه الندوة.

وكانت الندوة قد تضمنت عدة جلسات علمية ناقشت مبادرات الملك عبدالله حول التعايش ودورها في احترام الرموز الدينية، ودور الدين في تعزيز ثقافة الاعتدال والوسطية، وموضوع نحو إطار أوروبي مشترك لاحترام الأديان والرموز الدينية، وجهود مراكز الحوار في تعزيز ثقافة حقوق الانسان واحترام الحريات، ودور النخب الثقافية والسياسية في تعزيز ثقافة احترام الرموز الدينية.

وناقشت الندوة كذلك وسائل الإعلام والدور المرتقب في حفظ وحماية حقوق الإنسان واحترام الرموز الدينية، والمؤسسات التعليمية ودورها في تعزيز احترام الآخر، وأهم العوامل في بناء الشخصية المتدينة والمحترمَة للآخر، ومعوقات العمل المشترك لاحترام الرموز الدينية، واستعراض نماذج مشرقة من التاريخ الإسلامي لاحترام حقوق الإنسان.

مؤكدة الاكتفاء بجواز السفر:

"الأحوال" تدعو المسافرين للخارج إلى عدم اصطحاب "الهوية الوطنية" معهم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942983

الرياض - راشد السكران

نبهت وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية المواطنين الراغبين في السفر إلى خارج المملكة بموجب جواز السفر إلى عدم اصطحاب وثائق الأحوال المدنية معهم.

وقال المتحدث الرسمي للأحوال المدنية محمد بن جاسر الجاسر انه بامكان المواطنين السفر ببطاقة الهوية الوطنية إلى دول الخليج التي تربطها مع المملكة اتفاقية تنقل بالبطاقة الشخصية (الهوية الوطنية).

وأوضح انه مع بداية موسم الإجازة الصيفية يقوم العديد من المواطنين بالسفر خارج المملكة بموجب جواز السفر حيث لوحظ اصطحاب بعضهم أصول الوثائق الصادرة من الأحوال المدنية (بطاقة الهوية الوطنية أو سجل الأسرة).. مشيراً إلى عدم وجود أي حاجة لاصطحاب هذه الوثائق في السفر في الوقت الذي قد يمثل وجودها مع المواطن أثناء سفره إلى احتمال فقدها أو تعرضها للسرقة أو التلف والاستغلال من ضعفاء النفوس مما يضر بمصلحته.

وأبان انه بامكان المواطنين اصطحاب صورة من وثائق الأحوال المدنية عند الضرورة خلال سفرهم لخارج المملكة بموجب جواز السفر.

ونوه الجاسر بدور المواطن واستشعاره لواجبه الوطني والنظامي وحرصه على المحافظة على وثائقه الرسمية.

في قرار ينتظر أن يصدر قريباً

مجلس الضمان الصحي يلزم الأسر المقيمة بالتأمين الطبي

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942982

الرياض - فهد اللويحق

تنتظر الأسر الوافدة والمقيمة بالمملكة قرارا من مجلس الضمان الصحي يلزمهم بالتأمين الطبي ويكون شرطا أساسيا لإصدار او تجديد الإقامة بالجوازات بعد ان يتم الربط الالكتروني عن طريق مركز المعلومات الوطني. ويأتي هذا القرار المنتظر كخطوة ثانية بعد ان تم إلزام جميع الوافدين بالتأمين عدا العمالة المنزلية والمزارعين والرعاة.
هذا التنظيم سوف يوقف سجل رب الاسرة في الجوازات حتى يتم التأمين للتابعين والذي من خلالها سيتمكن رب الاسرة من إنهاء معاملة اصدار او تجديد الإقامة.

اعتماد ضوابط استعانة الجهات الحكومية بمنسوبي الجهات الأخرى

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942801

الرياض - واس :
أقر مجلس الخدمة المدنية آلية لتنظيم استعانة الجهات الحكومية بمنسوبي الجهات الأخرى المشمولين بنظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية، للعمل لديها خارج وقت الدوام الرسمي.
وأوضح معالي وزير الخدمة المدنية عضو مجلس الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك أن الموافقة تأتي لفتح أوجه التعاون بين الجهات الحكومية وتبادل ونقل الخبرة في المجالات المشتركة، للمساعدة في سرعة سير الأعمال بما يخدم المصلحة العامة، وفق ضوابط حددها القرار كالتالي:
أولا: مع مراعاة شروط وضوابط التكليف بالعمل خارج وقت الدوام الرسمي المنصوص عليها بلائحة الحقوق والمزايا المالية، يجوز تكليف الموظف المشمول بنظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية بالعمل خارج وقت الدوام الرسمي في جهة حكومية أخرى غير جهة عملة الأصلية وفقاً للشروط التالية:
1 / موافقة الوزير المختص في الجهة المكلف الموظف بالعمل فيها.
2 / التحقيق من قبل الشؤون الإدارية والمالية من عدم وجود تداخل زمني في التكليف بالعمل خارج وقت الدوام الرسمي مع تكليف آخر في جهة عمل الموظف.
3 / موافقة الموظف على تكليفه بالعمل خارج وقت الدوام الرسمي لدى جهة حكومية اخرى.
4 / موافقة الوزير المختص في جهة عمل الموظف.
5 / تزويد جهة عمله الأصلية بصورة من قرار التكليف.
ثانياً: يُعد الإخلال بأي من هذه الضوابط مخالفة إدارية تستوجب المساءلة من قبل الجهات الرقابية المختصة.
ثالثاً: تطبق الضوابط المنصوص عليها في البند "أولاً" في حالة انتداب الموظف للعمل في جهة حكومية أخرى.

يشمل الأراضي المعدة للبيع بشرط إقرار مالكها أو عرضها للمساهمة بموجب قرائن ظاهرة أو أن تكون مساحتها زائدة بصورة ظاهرة على حاجة المكلف الخاصة وأسرته

الشورى يوافق على نظام جباية زكاة الأنشطة التجارية والمهنية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942851

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

وافق مجلس الشورى أمس الاثنين على مشروع نظام جباية الزكاة في الأنشطة التجارية والمهنية، ويشمل النظام الأراضي المعدة للبيع بشرط إقرار مالكها أو عرضها للمساهمة بموجب قرائن ظاهرة أو أن تكون مساحتها زائدة بصورة ظاهرة على حاجة المكلف الخاصة وأسرته بحسب العادة الغالبة، وينظم مشروع النظام جني الزكاة من الأنشطة التجارية والمهنية ويخضع له كل من يمارسها في المملكة وصناديق الاستثمار غير المفتوحة، والعقارات المعدة للبيع أو للإيجار بما في ذلك الأراضي الخام والمطورة، ويستثنى النظام الجمعيات الخيرية والمؤسسات غير الربحية.

رفض تكوين لجنة خاصة لدرس مقترحات الصناديق الاحتياطية وإضافة العلاوة لأنظمة التقاعد

وعارض عدد من أعضاء الشورى قرار الأمانة العامة للمجلس في تكوين لجنة خاصة تتولى دراسة مشروع اقتراح تعديل أنظمة التقاعد المدني والعسكري والتأمينات الاجتماعية بإضافة مادة تتعلق بالعلاوة السنوية والمقدم من مجموعة من الأعضاء، ومشروع نظام الصندوق الاحتياطي للتقاعد، ومشروع نظام الصندوق الاحتياطي الوطني المقدم من مجموعة من أعضاء المجلس، وذلك من منظور شمولي يمنع التداخل والازدواجية؛ حيث رأى غالبية الأعضاء عدم ملائمة تكوين لجنة خاصة مشيرين إلى أن لكل مقترح من المقترحات أعلاه حدوده وأهدافه المستقلة.

وقال رئيس اللجنة المالية الدكتور سعد مارق إن نظام صندوق الاحتياطي الوطني يسعى إلى العمل على استثمار فائض الميزانية والعمل على تقسيم ثروة الوطن على الأجيال القادمة ودعم وتنوع مداخيل الدولة وإيراداتها، وتحقيق أهداف أبعد مدى على مدار الأجيال القادمة، بينما نظام صندوق التقاعد يعمل على معالجة قضية عجز صناديق التقاعد بشكل آني.

وأقر الشورى توصية لملاءمة دراسة مقترح لعضوه سليمان الحميد بشأن تشريع نظام لإنشاء صندوق احتياطي للتقاعد، بعد مناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية وقناعتها بما قد تعانيه أنظمة التقاعد الحالية من مشكلة العجز المالي في المستقبل، وقال الدكتور سعيد الشيخ إننا في المجلس يجب أن لا نقضي على فكرة نظام الصندوق الوطني الاحتياطي ويجب علينا أن ندعمه لأنه يسهم في تقاسم الثروة الوطنية للأجيال القادمة.

ورأى العضو الشيخ بأن مقترح نظام صندوق الاحتياطي للتقاعد لا يعالج مشكلة العجز في الصناديق التقاعدية الحالية بل يزيد في مدة المشكلة، مطالباً أن تشارك الدولة في هذه المشكلة من خلال دعم تلك الصناديق وأن ترفع نسبة المستقطع من رواتب موظفي الدولة بدلاً من 9% إلى 12%.

من جهة أخرى رفض المجلس اقتراح تعديل المادة السادسة من نظام الهيئة السعودية للمهندسين، وقرر بالأغلبية بأن تبقى المادة على نصها السابق كما رفض إضافة فقرة جديدة للمادة الخامسة من نظام الهيئة تنص على «إقرار قواعد انتخابات عضوية مجلس الإدارة وإجراءاتها، ولا تكون نافذة إلا بعد أن يعتمدها وزير التجارة والصناعة»، ورفض كذلك إضافة فقرة للمادة السابعة من نظام الهيئة تنص على «اقتراح قواعد انتخابات عضوية مجلس الإدارة وإجراءاتها».

بعد ذلك انتقل المجلس لمناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مقترح مشروع نظام الصندوق الاحتياطي الوطني واستمع إلى رأيي أقلية مقدمين من عضوي اللجنة المالية عبدالرحمن الراشد والدكتور خليل كردي حيث رأى الراشد أن إدارة الفوائض النقدية للأجيال القادمة متحققة حالياً من خلال مؤسسة النقد العربي السعودي وصندوق الاستثمارات

العامة، مشيراً إلى صندوق الاستثمارات العامة قام مؤخراً بإنشاء شركة (سنابل) لكي يوجه استثماراته طويلة الأجل بالخارج، وأكد العضو كردي أن الصندوق المقترح يضعف القدرة على إدارة الأموال بكفاءة وفعالية عاليتين، لافتاً إلى أنه من الصعب تكوين جهات عدة تتوفر ليها الخبرات والمؤهلات المطلوبة للتقييم والنظر والمتابعة وكل ما يتطلبه إدارة الصناديق الاستثمارية، مشيراً في ذات السياق إلى أن إنشاء الصندوق يضعف الرقابة على هذه الأموال حيث إن تعدد الجهات المسؤولة عن إدارة الأموال الفائضة يتسبب في إضعاف الفاعلية الرقابية اللازمة.

140 يوماً تفصل عن البدء في تطبيق النظام

العمل" تحيل المنشآت المتلاعبة بأجور عامليها للقضاء الشرعي

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942903

الرياض - أسمهان الغامدي

لوحت وزارة العمل بالمقاضاة للمنشآت المخلة والمتأخرة بصرف أجور العاملين في القطاع الخاص (السعوديين والوافدين)، حيث ستقوم بإحالة المنشأة للجهات القضائية لاتخاذ الإجراء اللازم، مؤكدة أنه في حال تأخر رفع الملف شهراً أو تأخير الصرف عن الوقت المتفق عليه أو صرف الأجور بقيم تختلف عن ما هو متفق عليه ستتم جدولة زيارة تفتيشية للمنشأة و المخالفة حسب أنظمة الوزارة، مشيرة إلى أن بيانات نظام حماية الأجور ستكون مرجعاً معتمداً في البت في الشكاوى المتعلقة للموظفين.

وزادت في – قرار حصلت "الرياض" على نسخة منه - أنه في حال تأخر المنشأة لشهرين في رفع ملف الأجور للوزارة فإنها ستعمل على إيقاف جميع الخدمات؛ ماعدا خدمة إصدار وتجديد رخص العمل، وفي حال تأخرت المنشأة لثلاثة أشهر ستوقف جميع الخدمات، كما ستسمح للعمالة نقل خدماتها إلى صاحب عمل آخر دون موافقة المنشأة الحالي حتى ولو لم تنته رخصة العمل.

جاء هذا قبل التطبيق الفعلي لنظام حماية الأجور الذي تتبناه وزارة العمل ويستغرق في تطبيقه عامين حتى يغطي جميع المنشآت الخاصة، حيث يفصل الوزارة عن البدء الفعلي في تطبيق برنامج حماية الأجور في منشآت القطاع الخاص التي تضم 500 عامل وأكثر أربعة أشهر و20 يوماً، وستبدأ الوزارة في الإلزام برفع ملفات الأجور لجميع العاملين والعاملات في منشآت القطاع الخاص (السعوديين والوافدين) لها بدء من تاريخ 1436/1/8ه الموافق 2014/11/1، وتأتي هذه الخطوة بهدف إنشاء قاعدة بيانات تحوي معلومات محدثة عن عمليات دفع أجور العاملين في القطاع الخاص وتحديد مدى التزام المنشآت بدفع الأجور في الوقت وبالقيمة المتفق عليهما، حفظا لأجور العاملين وعدم التلاعب بمرتباتهم أو التأخير في إعطائهم أجورهم.

هذا وسيتم البدء في العمل للبرنامج بشكل تدريجي بناء على عدد العمالة في الرقم الموحد للمنشأة أو النشاط الاقتصادي للمنشأة، كما أعطت الوزارة الحق للمنشآت الاشتراك في نظام حماية الأجور بشكل تجريبي قبل تاريخ الإلزام الخاص بهم، وتعهدت بعدم فرض أية عقوبات أو ملاحظات خلال فترة المشاركة التجريبية من قبل المنشأة

ويقوم البرنامج برصد بيانات صرف الأجور الشهرية للمنشآت ومقارنتها مع البيانات المسجلة في وزارة العمل وتقوم الوزارة برصد انضباط صاحب العمل بالسداد في الوقت وبالقيمة المتفق عليهما وذلك حسب ما تم تسجيله في نظام حماية الأجور

وأكدت الوزارة أنها ستعمل على حساب الانضباط بناء على عدد أشهر تأخير رفع ملف صرف الأجور المصدق إلى موقع الخدمات الالكترونية للوزارة. مشيرة أنه في حال تأخر صاحب العمل برفع الملف وكان قد سدد فعليا في الوقت المحدد فإن النظام سيتعرف على ذلك شرط عدم تأخر رفع الملف لكل شهر عن ثلاثة أشهر.
كما ستتعرف الوزارة على انضباط صاحب العمل في دفع قيمة الأجر المتفق عليه وكونه مماثلا للأجر المسجل من خلال مقارنة البيانات المسجلة في نظام حماية الأجور مع بيانات ملف صرف الأجور و بيانات التأمينات الاجتماعية
وأبانت أنه ابتداء من تاريخ 25\10\1434ه الموافق 1\9\2013م سيتم إلزام المنشآت من الحجم العملاق وذلك من خلال ضوابط تعتمد على مدة تأخر المنشأة عن رفع ملف الأجور إلى موقع الوزارة من تاريخ استحقاق الأجور والتي قد تصل العقوبات إلى إيقاف خدمات الوزارة حسب الجدول أدناه مع العلم أن عدم صرف الأجور في الوقت و/أو القيمة متفق عليهما سيخضع إلى ضوابط نظام العمل وضوابط التفتيش في وزارة العمل وأكدت الوزارة أنه البرنامج سيعمل على خفض مخاطر وحالات السرقة الناتجة عن الصرف النقدي لأجور العمال، إلى جانب ضبط أجور العمالة الوافدة وربطها بما يتوافق وعقود العمل وتقييم الحالات المصرفية المشبوهة، كما سيسهم في ارتفاع إنتاجية العامل في القطاع الخاص نتيجة ضمان حقوقه، وسيوفر فرص لإنشاء كيانات اقتصادية ووظائف للمواطنين من خلال الحد من أصحاب العمل الوهميين والعمالة الوافدة السائبة والتستر، إلى جانب توفر معلومات وبيانات واقعية محدثة تعكس حالة القطاع الخاص واحتياجاته المستقبلية مشيرة إلى أنه سيضمن للعامل صرف أجوره في الوقت وبالقدر المتفق عليهما دون تأخير أو تلاعب، مع تفادي اختلاف البيانات المسجلة من صاحب العمل عن ما هو متفق عليه ويتم صرفه، كما سيثبت حقوق الموظف من خلال شفافية معلومات الأجور و مرجع لبيانات أجور معتمد في حال وجود خلافات حيال الأجور، كما سيقلل المشاكل العمالية وإيجاد بيئة عمل صحية تشجع رفع الإنتاجية، وجعل مستحقات العمالة على رأس أولويات صاحب العمل، إلى جانب إثبات دفع الأجور للعامل من غير الحاجة إلى كشوفات الاستلام والحد من الشكاوى الكيدية، مع توفير المعلومات اللازمة والدقيقة لتمكين الوزارة من نشر إحصاءات وبيانات عن سوق العمل بما يخدم جميع الأطراف بما فيها صاحب العمل (المنشأة)، وزيادة التنافسية في سوق العمل وجذب الكوادر الوطنية
وزادت الوزارة أن البرنامج سيوفر مستوى من الرخاء الاجتماعي والاستقرار النفسي وبيئة عمل آمنة، ويعمل على ضمان امتداد الحماية الاجتماعية لجميع موظفي القطاع الخاص بعد التقاعد أو في حالات الإصابات من خلال تطابق بيانات الأجور المسجلة في التأمينات الاجتماعية مع الأجور الفعلية. يذكر أن الوزارة حددت تاريخ إلزامي للمنشآت التي يعمل بها 320 عاملا فأكثر برفع ملفات الأجور بتاريخ 11\4\1436 ه الموافق 1\2\2015 م، كما حددت للمنشآت التي يعمل بها 240 عاملا فأكثر تاريخ 11\6\1436 ه الموافق 1\4\2015 م، بينما المنشآت التي يعمل بها 170 عاملا فأكثر تاريخ 13\8\1436 ه الموافق 1\6\2015 م، والمنشآت التي يعمل بها 130 عاملا فأكثر تاريخ 15\10\1436 ه الموافق 1\8\2015 م، كما حددت تاريخ 18\1\1437 ه الموافق1\11\2015 م للمنشآت التي يعمل بها 100 عامل فأكثر، بينما لم تحدد حتى الآن موعد للمنشآت التي يعمل بها أقل من 100 عامل.

اليوم

أعمال الدورة الـ 26 لمجلس حقوق الإنسان تبدأ في جنيف غداً

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/144385.html

تبدأ في جنيف يوم غد أعمال الدورة الـ 26 لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي تستمر حتى 27 من شهر يونيو الجاري. ويتخلل أعمال هذه الدورة جلسات تفاعلية حول سلامة الصحفيين وحقوق المرأة والطفل والزواج القسري وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
وسوف يصوت مجلس حقوق الإنسان في ختام أعماله على عدة قرارات منها ما يخص أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وسوريا وجمهورية إفريقيا الوسطى وميانمار والاتجار بالأشخاص والفقر المدقع وحقوق المرأة والطفل.

وكان أمين عام الأمم المتحدة بان كي مون قد أعلن هذا الأسبوع عن تعيينه للأمير الأردني زيد بن رعد الحسين مفوضًا ساميًا لحقوق الإنسان خلفاً للمفوضة السامية الحالية نافي بيلاي التي تنتهي ولايتها في أغسطس القادم.

المحاكم السعودية تشهد 454 قضية مطالبة بأتعاب محامين.. خلال 7 أشهر

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alhayat.com/Articles/2878159

الرياض - فداء البديوي

علمت «الحياة» أن المحاكم السعودية نظرت 454 قضية مطالبة بأتعاب محامين خلال الأشهر السبعة الأخيرة.

وأشارت مصادر عدلية مطلعة لـ«الحياة» إلى أن 33 محكمة سعودية نظرت 454 قضية للمطالبة بأتعاب محامين، خلال سبعة أشهر منذ بداية العام الهجري الحالي وحتى أول من أمس. وأوضحت المصادر أن القضايا المنظورة وقعت جراء خلافات تحصل بين الموكل والمحامي، في معظم أنواع القضايا التي يترافع فيها المحامون عن موكليهم، لكن نسبتها تزيد في القضايا التجارية عندما ينشأ الخلاف بعد تسلم الموكل للحكم.

وتصدر محامو العاصمة السعودية الرياض أعداد محامي المملكة من طالبي أتعاب المحاماة بـ131 قضية في المحكمة العامة، و46 قضية في المحكمة الجزائية، إذ تعد الكثافة السكانية السبب الأبرز في كثرة هذا النوع من القضايا، وفق المصادر العدلية.

واحتل المحامون في جدة المرتبة الثانية، إذ رُفعت 115 قضية في المحكمة العامة بمحافظة جدة، فيما تنظر المحكمة العامة في بريدة 16 قضية رفعها المحامون لاستعادة قيمة أتعابهم، و14 قضية في المحكمة العامة بالخبر.

في المقابل، انخفضت أعداد قضايا المطالبة بأتعاب المحامين، وسجلت 8 محاكم قضية في كل واحدة منها، وهي المحكمتان العامتان في مكة المكرمة والطائف، والمحاكم العامة في القنفذة ونجران والبدائع وضمد وعرعر وسكاكا.

ولفت مدير الإدارة العامة للمحامين في وزارة العدل الشيخ فواز التميمي في حديثه مع «الحياة»، إلى أن إحالة الشكاوى المتعلقة بالمطالبات المالية بين الموكل والمحامي إلى المحكمة موضوع القضية، وهي المختصة بنظر قضية أتعاب المحامين. وأوضح الشيخ التميمي أن المخالفات المهنية غير المالية تنظر من لجنة تأديبية مستقلة في وزارة العدل غير مرتبطة بالإدارة، لكن بعد إقامة الدعوى من المدعي العام.

وفي الوقت الذي ما زال يعاني فيه المحامون من تهرب الموكلين من دفع أتعابهم أو مماطلتهم، نبّه المستشار القانوني والمحامي خالد بن سعيد الشهراني «الحياة» إلى عدم التهاون في كتابة عقد بين المحامي والموكل تحدد فيه الالتزامات والواجبات على المحامي والموكل، موضحاً أن هذا المتعارف بين مكاتب المحاماة المعتمدة كافة.

وأضاف الشهراني: «ينشأ الخلاف عادة بين الموكل ومحاميه أثناء سير القضية أو بعد انتهائها لأسباب عدة، من بينها المماطلة في دفع الأتعاب للمحامي وفق المتفق عليه أو التقصير من المحامي بتخلفه على الجلسات أو أخطاء غير متعمدة تفقد العمل المصلحة المعتبرة منه». واستشهد الشهراني بأسلوب يتخذه بعض الموكلين عادة حتى يتهرب من دفع الأتعاب للمحامي من خلال إلغاء الوكالة الرسمية التي منحها للمحامي، عندما يعرف أن مسار القضية في صالحه، وذلك قبل انتهاء جلسات القضية.

وفي شأن أوجه دفع الأتعاب المتعارف عليها بين المحامين، تحدث الشهراني عن ثلاث آليات متعارف عليها: إما تقسيم دفع الأتعاب (مقدم قبل الترافع ومؤخر بعد صدور الحكم)، أو الدفع بالنسبة من قيمة المبلغ المتوقع الحكم به وغالباً يتم ذلك في القضايا التجارية والتعويض، أو تجزيء مبالغ الأتعاب على مراحل إقامة الدعوى.

إلى ذلك، حددت المادة الـ26 أتعاب المحامي وطريقة دفعها باتفاق يعقده مع موكله، فإذا لم يكن هناك اتفاق أو كان الاتفاق مختلفاً فيه أو باطلاً قدرتها المحكمة التي نظرت في القضية عند اختلافهما، بناء على طلب المحامي أو الموكل بما يتناسب مع الجهد الذي بذله المحامي والنفع الذي عاد على الموكل، ويطبق هذا الحكم إذا نشأ عن الدعوى الأصلية أية دعوى فرعية. واشترط البند الأول على المحامي قبل البدء في القضية عقد اتفاق كتابي مع موكله يشمل تاريخ البدء في الموكل فيه، وقدر الأتعاب، وصفة دفعها عند التوكيل، ونوع القضية، ومكان نظرها على أن يحتفظ كل منها بنسخة.
وأوضح البند الثاني اشتمال الاتفاق الوارد في هذه المادة الاتفاق المعقود بين المحامي وموكله كتابياً أو مشافهة.

تعديل نظام "الوثائق والمحفوظات"... واتفاق مع اليمن لنقل المحكومين

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alhayat.com/Articles/2880871

جدة - «الحياة»
وافق مجلس الوزراء على تعديل الحكم التنظيمي الوارد في المادة «الخامسة» من نظام المركز الوطني للوثائق والمحفوظات، وتشكيل هيئة للمركز، كما أقرّ خلال جلسة أمس(الإثنين) في جدة برئاسة نائب خادم الحرمين الشريفين الأمير سلمان بن عبدالعزيز بعد اطلاعه على ما رفعه وزير الداخلية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (24/41) وتاريخ 24 - 5 - 1435هـ، اتفاق تعاون في مجال نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية مع الحكومة اليمنية، الموقع في جدة بتاريخ 11-11-1434هـ.
وأطلع نائب خادم الحرمين الشريفين المجلس – بحسب وكالة الأنباء السعودية - على المحادثات التي أجراها مع الرئيس المصري المنتخب عبدالفتاح السيسي، خلال مشاركته نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، في حفلة تنصيبه، معرباً عن تقدير المملكة حكومة وشعباً لما عبر عنه السيسي من شكر وتقدير لخادم الحرمين الشريفين، مجدداً التأكيد على مواقف المملكة الثابتة لدعم مصر، والحفاظ على أمنها واستقرارها.
وأكد المجلس أن المعاني السامية والمشاعر الأخوية التي تضمنتها برقية التهنئة التي بعث بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، إلى عبدالفتاح السيسي لمناسبة فوزه في انتخابات الرئاسة، ودعوته إلى مؤتمر لأصدقاء مصر المانحين لمساعدتها في تجاوز أزمتها الاقتصادية، ومناشدته الجميع الابتعاد والنأي بأنفسهم عن شؤونها الداخلية بأي شكل من الأشكال، والتأكيد على أن المساس بها يعد مساساً بالإسلام والعروبة، وهو في الوقت ذاته مساس بالمملكة، ومبدأ لا تقبل المساومة عليه أو النقاش حوله تحت أي ظرف كان، وكذلك مشاركة نائب خادم الحرمين الشريفين حفلة تنصيب رئيسها المنتخب نيابة عن الملك عبدالله بن عبدالعزيز، تجسد المواقف التاريخية والثابتة للسعودية تجاه مصر، وحرصها على وحدة شعبها واستقرار أمنها.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة بعد الجلسة، أن مجلس الوزراء جدد التهنئة إلى عبدالفتاح السيسي، على الثقة التي أولاها إياه الشعب المصري بانتخابه رئيساً لمصر، متمنياً المزيد من التقدم والازدهار للشعب المصري.
... التنويه بقرارات
الاجتماع الوزاري الخليجي
استعرض المجلس تطورات الأحداث ومستجداتها في المنطقة والعالم، منوهاً بالبيان الصادر عن الاجتماع الوزاري لوزراء خارجية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الاعتيادية (131)، وما شمل من قرارات أكدت المواقف الثابتة لدول المجلس تجاه مستجدات العمل المشترك والقضايا السياسية والاقتصادية والإقليمية والدولية.

ورحب بتشكيل حكومة الوفاق الوطني الفلسطيني، وعدها خطوة مهمة لدعم وحدة الشعب الفلسطيني، مناشداً المجتمع الدولي توفير سبل النجاح والدعم لهذه الحكومة، لتتمكن من القيام بمهماتها من أجل استعادة الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني. وندد بالتصعيد الاستيطاني الإسرائيلي المتمثل في إعلان السلطات الإسرائيلية نشر مئات العطاءات لبناء وحدات استيطانية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، مطالباً المجتمع الدولي بالتصدي لهذه الإجراءات التعسفية الهادفة إلى تقويض عملية السلام.

وقدّر مجلس الوزراء ما عبر عنه رئيس البنك الدولي كيم جيم خلال زيارته للمملكة من إشادة بمواقف السعودية الداعمة لكثير من دول المنطقة، ودورها الرائد في دعم عمل البنك الدولي، وإنجاح الشراكة الاستراتيجية معه.

الحياة
AL HAYAT

توقعات بانخفاض فاتورة الحج 40 في المئة خلال العام الحالي

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://alhayat.com/Articles/2864855

المدينة المنورة – أحمد بن حمدان

توقع ملاك شركات الحج انخفاض كلفة الحج هذا الموسم بنسبة 40 في المئة، مقارنة بالعام الماضي، إثر تنظيمات لوزارة الحج تشمل زيادة المساحة المخصصة لفئة الحج منخفض الكلفة، وتوزيع المواقع على الشركات منذ وقت باكر.

واستبعدوا في حديثهم إلى «الحياة» أي تأثير محتمل لانتشار فايروس كورونا على نشاطهم هذا العام، مبررين ذلك بالتطور الكبير في جهود وزارة الصحة لمحاصرة المرض، والتجارب الناجحة في مواجهة أنفلونزا الخنازير والطيور خلال مواسم حج مضت.

وأكد عضو لجنة الحج بالغرفة التجارية الصناعية في جدة عبداللطيف آل الشيخ، أن إجراءات وزارة الحج هذا العام ستكون كفيلة بتنظيم موسم الحج، ومساعدة شركات حجاج الداخل على النجاح والوفاء بالتزاماتها تجاه الحاج، وعلى رأسها زيادة النسبة المخصصة لفئة الحج منخفض الكلفة، وتسليم الشركات المواقع المخصصة لها في وقت باكر، يبدأ من منتصف شهر شعبان.

وقال: «هذا العام نظمت وزارة الحج الأمور، إذ ستحدد للشركات مواقعها خلال شهر شعبان سواء لفئة الحج منخفض الكلفة أو فئة الحج العادي، بل إنها ضاعفت أعداد الخيام المخصصة للحج منخفض الكلفة لتتيح أكبر قدر من الخيارات أمام الحاج، سواء أكانت من ناحية الأسعار أم الخدمات المقدمة، وسيكون أمام شركات الحج فرصة زمنية كبيرة لتسويق خدماتها للحاج».

وتوقع آل الشيخ انخفاضاً ستسجله فاتورة الحاج الواحد بمقدار 40 في المئة، مقارنة بموسم حج العام الماضي، نتيجة تعدد الخيارات أمام الحاج، وتوافر الأماكن للشركات منذ وقت باكر، مشيراً إلى أن كلفة الحاج في فئة الحج منخفض الكلفة بمنطقة «أ» لن تزيد على 5 آلاف ريال، فيما كلفة الحج من فئة الخدمات المميزة بالفئة نفسها لن تزيد على 11 ألف ريال.

وحول إمكان تأثر نشاط شركات الحج بمرض كورونا المنتشر في بعض مناطق المملكة، قال آل الشيخ: «لا أعتقد بأن فايروس كورونا الموجود في السعودية حالياً سيتسبب في عزوف مماثل لما حدث العام الماضي، نظراً لأن إحصاءات وزارة الصحة خلال الفترة الأخيرة تظهر نزولاً سريعاً في أعداد المصابين، وتكشف قدرة كبيرة من الوزارة لمواجهة هذا الفايروس، والناس متفائلة خصوصاً مع نجاح مواجهة فايروس أنفلونزا الخنازير وأنفلونزا الطيور وما شابهها من أوبئة في السابق، وعدم تأثر مواسم الحج بهذه الأمراض، وسيحدث الأمر نفسه مع كورونا».

وتابع: «المسجد الحرام مثلاً مع كبر مساحته وكثرة مرتاديه لم يتأثر خلال الفترة الماضية، وهذا المرض لو كان وباء لكان انتشر بسرعة في تجمعات بهذا الحجم، ولكان الضحايا في الحرمين بالآلاف»

وبرّر عزوف المواطنين خلال موسم الحج العام الماضي بتحذيرات متكررة من الجهات الحكومية عن أعمال توسعة في الحرم المكي تهدف إلى تقليص أعداد الحجاج مراعاة لهذا الأمر، ما تسبب في عزوف شريحة كبيرة من المواطنين عن أداء المناسك في العام الماضي.

وزاد: «خلال موسم الحج الماضي قلصت وزارة الحج عدد المواقع المحددة للشركات بنسبة كبيرة وبصورة مفاجئة للشركات، ونظراً لوجود ارتباطات عليها من إيجارات ومصاريف عالية، رفعت أسعارها لتعويض الخسارة المنتظرة، ولكن أصيبوا بخيبة أمل لأن الرياح أتت بما لا يشتهون. أما هذا العام فالأمر مختلف، وهناك سعة في هذا الموضوع، حيث الأماكن متوافرة ويتم تسليمها منذ وقت باكر».

وقدّر آل الشيخ حجم استثمارات شركات الحج التي يزيد عددها على 240 شركة مصرح لها رسمياً، بأكثر من 200 مليون ريال، داعياً وزارة الحج إلى سرعة تصنيف هذه الشركات وفقاً لحجم أعمالها ومستوى الخدمات التي تقدمها للحجاج.

إعلانات بعض الجهات لم تكن دقيقة

قال المستثمر في نشاط حجاج الداخل محمد عمر باصفار، إن إعلانات بعض الجهات التي لم تكن دقيقة في موسم الحج العام الماضي حوّل الطاقة الاستيعابية للمشاعر المقدسة، وأنها ستقلل خسارة بعض شركات الحاج، فيما كان الحرم أوسع من أي وقت مضى، إذ اشتغلت جميع الأدوار بما فيها التوسعة.

وأضاف: «بعض وسائل الإعلام كان له دور سلبي أيضاً في تضخيم الأمور، ما أدى إلى إحجام المواطنين عن الحج، وبالتالي سجلت بعض الشركات خسائر كبيرة، وتأمل بأن تعوّض هذا الموسم».

واستبعد باصفار احتمال تأثر نشاط الحج هذا الموسم بموضوع «كورونا»، وقال: «سيتوكل الحجاج على ربهم الذي هو أكرم من أن يضرهم، ولكن ينبغي أن لا يمارس الإعلام دوراً سلبياً كما حدث في السابق».

ودعا وزارة الحج إلى إصدار قرار يتيح زيادة شريحة فئة الحج منخفض الكلفة، وإزالة الضوابط المشددة على حملات الحج بهذا الشأن، مبيناً أن الأمر في النهاية يهدف إلى التيسير على المسلمين ومساعدتهم في أداء فريضة الحج.

وفي الشأن نفسه، قال عضو لجنة الحج في «تجارة جدة» خالد الشريف: «خلال الفترة الحالية ليس هناك إقبال من الحجاج على التسجيل في الشركات على رغم أنه خلال الفترة نفسها من العام الماضي كان هناك تسجيل محدود من الحجاج، ولكن عادة يكون الإقبال بكثرة خلال شهر رمضان والفترة التي تليه».

تجاوباً مع "سبق" نسقت إدارته مع الأمانة لتصريف المياه والثانية أدت واجبها

"الشريف": "المدني" يهتم بإنقاذ محتجزي السيول قبل الممتلكات

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://sabq.org/OOcgde

فهد العتيبي- سبق- الطائف:
أكّد الناطق الإعلامي بإدارة الدفاع المدني بالطائف العقيد ناصر بن سلطان الشريف، أن الموقع الذي غمرته مياه الأمطار الأخيرة وتضرر منهُ سكان قرية الغُنّم في حي ليه "خمسة كيلومترات جنوب الطائف" يُعدُ من ضمن المواقع التي رصدتها دوريات السلامة التابعة لإدارته، وعملت على التنسيق مع الأمانة لتصريف المياه.

جاء ذلك تجاوباً منه، بعد ما نشرت "سبق" مُعاناة السُكان، وقال العقيد "الشريف": أثناء هطول الأمطار فإن عمليات الدفاع المدني تتعامل فقط مع إنقاذ الأشخاص المحتجزين داخل السيول، فالأولويات تبدأ بالأرواح ثم الممتلكات، مؤكداً أن الأمانة الآن مشكورة تقوم بواجبها في الموقع حسب ما تبلغت به شخصياً، من دورية السلامة في الموقع.
وبيّن أن الدفاع المدني دوره تنسيقي حيال مثل هذه البلاغات، أما انقطاع الطرق الفرعية أو الرئيسة فيتم التنسيق مع المواصلات أو الأمانة كلٌ حسب تخصصه، وجميع البلاغات الواردة لغرفة عمليات الدفاع المدني يتم التعامل معها، في حين أشار في تصريحه إلى أن الأمطار التي هطلت لمدة ثلاثة أيام متتالية على وادي ليه وجنوب الطائف تسببت في احتجاز 11 شخصاً، تم إخراجهم من بطون الأودية بصحةٍ جيدة من قِبل فرق الإنقاذ، التي تمركزت في مواقعها، من حين ورود التنبيه من مصلحة الأرصاد.
وكانت "سبق" قد نشرت معاناة الأهالي، عندما عاش سكان قرية الغُنّم في حي ليه "5 كيلو جنوب الطائف"؛ حالة مأساوية عند هطول الأمطار، فبعد أن تمت سفلتة الشوارع أصبحت هذه الشوارع بركاً من المياه بعد هطول الأمطار، وتمنع الدخول والخروج من القرية.
أحد سكان القرية المواطن "فهد مسفر العوفي"، تحدث عن المأساة التي يعيشها الأهالي قائلاً: أنا كنت خارج القرية وقت هطول المطر، وعند عودتي لم أستطع الوصول إلى منزلي.
وأضاف: والدتي كبيرة في السن وتحتاج إلى علاج طبيعي، ويتم نقلها بالإسعاف كل يومين، ولكن الآن لا يُمكن للإسعاف أن يصل إلى منزلي، وأنا الآن وغيري من سكان القرية، سنذهب لنبحث عن مكان لننام فيه، وأولادنا لهم الله.
وقال: اتصلنا بالدفاع المدني وطلبنا شفط المياه فلم يحضر أحد، واتصلنا ببلدية جنوب الطائف فلم يرد علينا أحد، ولا ندري إلى متى ستستمر هذه المعاناة، مؤكّداً أن أغلب سكان القرية بدؤوا بالهجرة منها نتيجة هذه المعاناة، على الرغم من أنها تعد قريبة جداً من الطائف، بل تعد حياً من أحياء المحافظة.

وكشف آخر أنه في حال هطول الأمطار لا يستطيع أحد الخروج أو الدخول إلى منزله لأكثر من خمس ساعات؛ حتى يتم شفط المياه التي تتجمع في الميدان أمام منزله؛ بسبب السفلتة غير المناسبة والعشوائية من قِبل الشركة المعنية؛ ما يعنيه القول: "شُغل مَشِّيْ حَالَكْ"، بحسب المواطن.
وأضاف أن أحد السكان حفر حفرة كبيرة ولم يقم بتغطيتها، وتم الاتصال بالدفاع المدني بعد هطول الأمطار ولم يستجب لذلك، مؤكّداً أن البلاغ مُسجل بالتاريخ والساعة، مُشيراً إلى أنه سقطت فيها سيارة أمس ونجا صاحبها، إضافة إلى وجود زواحف سامة من عقارب وثعابين في هذا المستنقع الوبائي، والذي يضرُّ كُل من حوله.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

"الصحة العالمية": الوضع في السعودية مطمئن وفي طور السيطرة

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/10/article_856036.html

قال الدكتور عز الدين محسن ممثل منظمة الصحة العالمية في السعودية، "إن اللجنة العالمية في اجتماعها الذي أقيم منذ ثلاثة أسابيع، وشاركت فيه وزارة الصحة السعودية ومنظمة الصحة العالمية، واستمر على مدى خمس ساعات ونصف، لتدارس كل النواحي المتعلقة بـ "كورونا"، أقرت أن الوضع الصحي في السعودية مطمئن وأصبح في طور السيطرة، ولا خوف على المغادرين من السعودية أو القادمين إليها".
وأوضح أن نصف الحالات المصابة بفيروس كورونا التي سجلت في السعودية، في الفترة ما بين منتصف مارس حتى نهاية أبريل، كانت بسبب انتقال العدوى من المستشفيات سواء بين العاملين أو المرضى.
وذكر الدكتور عز الدين محسن أن المستشفيات بعد التزامها باتخاذ الإجراءات الوقائية، وتدريب وتوعية العاملين فيها على كيفية التعامل مع المرضى لمنع انتشار العدوى والإصابة، لم تسجل بعدها وزارة الصحة أي حالة عدوى في المستشفيات في الأسابيع الثلاثة الأخيرة.

تقرير وزارة العدل

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140610/Con20140610705099.htm

واطلع مجلس الوزراء على التقرير السنوي لوزارة العدل، عن العام المالي (1432 / 1433هـ)، وقد أحاط المجلس علما بما جاء فيه، ووجه حياله بما رآه.
هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج جلسة الأمس إلى مقام خادم الحرمين الشريفين -أيده الله- ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.

إعادة حقوق 15 ألف متضرر في المساهمات العقارية المتعثرة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 4 شعبان 1435هـ - 2 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140610/Con20140610705149.htm

عبدالعزيز غزاوي -جدة
كشف تقرير حديث لوزارة التجارة عن إعادة حقوق14509مساهمين في المساهمات العقارية المتعثرة بقيمة 2.5 مليار ريال.
جاء ذلك في تقرير الوزارة عن العام الماضى، وأشار التقرير إلى تصفية 26 مساهمة خلال 9 أشهر، وارتفاع حجم المساهمات التي تم تصفيتها إلى 96 مساهمة فضلا عن إقامة 4مزادات ناجحة لتحقيق أعلى معدلات أسعار للمتضررين من المواطنين. وأشار التقرير إلى أن من أبرز المساهمات التي تم تصفيتها مساهمة البدرية بنسبة أرباح بلغت 1193 % ؛وذلك بعد فترة تعثر طويلة، استمرت أكثر من 40 عاما، لافتا إلى أن من أبرز المساهمات التي خضعت للتصفية (درة الخليج، والعارض، وجوهرة الشرق) بالإضافة إلى البشرى في مكة المكرمة. ولفت التقرير إلى جوانب أخرى من بينها تخفيض مدة تسجيل العلامات التجارية من 232 يوما إلى 7 أيام فقط، فضلا عن البدء في تسجيل العلامات إليكترونيا مما ساهم في تحقيق زيادة في معدلات التسجيل وصلت مؤخرا إلى 37%. وأشار التقرير إلى أنه فيما يتعلق ببيع العقارات على الخارطة، بلغ عدد الوحدات العقارية المرخصة على هذا النظام حوالى 19866 وحدة عقارية.

"الشورى" يرفض إصدار "شهادات نزاهة" للجهات الحكومية: "غير قابل للتطبيق"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
أسقط مجلس الشورى السعودي مقترحاً يدعو إلى منح شهادة جودة ونزاهة للجهات الحكومية الملتزمة بتطبيق شروط هيئة مكافحة الفساد وفق معايير عالمية دقيقة، فيما وصف أعضاء المجلس الاستراتيجية الحالية للهيئة بـ«التقليدية».
وقال عضو مجلس الشورى الدكتور محمد الزيلعي خلال جلسة أمس (الثلثاء)، إن شهادة النزاهة ليست صك غفران للمؤسسات الحكومية، وتجدد كل مدة، فيما عزا الدكتور عدنان البار سبب تفاقم الفساد إلى الآليات القديمة لمحاربته، مضيفاً: «الفساد يدرك الكثيرون أنه موجود، ولا أحد يستطيع أن يشير إليه بإصبعه».
ولم تنجح مبررات تقدم بها أعضاء الشورى بإقناع أكثر من 49 عضواً، لتأييد مقترح يمكن هيئة مكافحة الفساد من إصدار شهادات جودة وتقويم لمؤسسات الدولة والقطاع الخاص.

وأشارت عضو الشورى سلوى الهزاع إلى منظمات دولية كشفت أن نسبة تفشي الرشوة في السعودية تصل إلى 7 من كل 10 أشخاص، ومؤشرات انتشار الفساد تصل إلى 46 في المئة، داعية إلى دعم «نزاهة» وتمكينها من العمل، وفق معايير دولية يمكن قياسها ونقلها لمرحلة أكثر جدية.
واعتبرت الأكثرية في لجنة حقوق الإنسان أن مقترح منح شهادة نزاهة للجهات الحكومية المقدم من الدكتورة زينب أبوطالب غير قابل للتطبيق، لأن الأصل في المؤسسات الحكومية النزاهة، ومنح شهادة يعطي مدلولاً خطراً لما هي عليه الجهات الحكومية الأخرى، وضرب مثالاً بوزارة الصحة والمديريات التابعة لها وما يندرج تحتها من مستشفيات.
المواطن البسيط يعاني... وصوته يصل إلى المجلس بطريقتين!
اتفق عضوا شورى على معاناة المواطن وتدني مستوى المعيشة في الوقت الراهن، فيما اختلفا في سبب الاستشهاد بحال المواطن تحت قبة المجلس أمس (الثلثاء)، حول إنشاء صندوق احتياط وطني لخدمة الأجيال.
واعتبرت الدكتورة فاطمة القرني أن اختزان مؤسسة النقد لاحتياطات الموازنة العامة ليس له أثر ملموس في معيشة المواطن البسيط، في حين تساءل العضو خليفة الدوسري عن حال المواطن لحظة إقرار المجلس لهذا الصندوق وعدم إحساس أعضاء المجلس به.
وتباين الأعضاء بحدة حول تأييد ومعارضة صندوق احتياط وطني، إذ كرر الرافضون لليوم الثاني على التوالي لغة التشكيك في من سيتولى إدارة الصندوق، وأنه عرضة للسرقة كما حدث في دول مجاورة، وبرز منهم العضو خليفة الدوسري الذي رأى أن المواطنين محتاجون إلى 2.5 مليون مسكن، عوضاً عن إنشاء صندوق احتياط لضمان مستقبل الأجيال.
وعلى رغم وصف أكثر من نصف المداخلين من أعضاء الشورى لمقترح صندوق الاحتياط الوطني بالعاطفي، إلا أن المؤيدين نهجوا المبالغة في مدحه وما له من أهميته للأجيال المقبلة، وأن عرض تقاريره بشفافية على أعضاء المجلس لرقابته سبب كاف لتأييده، في ظل تغييب مؤسسة النقد معلومات عن طبيعة استثماراتها الخارجية.

وزير "الشؤون البلدية" لـ"الحياة": حسمنا 60 مليون ريال من شركة نظافة في "مكة"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

مكة المكرمة - أحمد الهلالي
كشف وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب بن عبدالعزيز عن معاقبة شركات النظافة في العاصمة المقدسة والمشاعر المقدسة بعد إخلالها ببعض بنود العقود التي أبرمت معها.
وقال في تصريح لـ «الحياة» أمس، إنه تم حسم 60 مليون ريال من الشركة السابقة المسؤولة عن نظافة مكة، والمشاعر المقدسة، مشيراً إلى أن تلك العقوبات تأتي ضمن الأنظمة واللوائح.
وشدد وزير الشؤون البلدية والقروية على ضرورة التزام الشركات بالاشتراطات المنصوص عليها في العقود من حيث القوى البشرية، والآليات، مؤكداً أنه لن يسمح بأي تقصير أو تجاوز يسيء إلى الجهود الضخمة التي تبذلها الدولة في رعاية ضيوف الرحمن من الحجاج والمعتمرين.
وجاء ذلك خلال توقيع عقود المشاريع الجديدة للنظافة بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة، والتي تغطي جميع أحياء العاصمة المقدسة، ومشاعر منى ومزدلفة وعرفات بكلفة إجمالية تزيد على 2.5 بليون ريال.
وجرى توقيع الاتفاق في حضور أمين العاصمة المقدسة الدكتور أسامة البار، ووكيل الوزارة للشؤون البلدية يوسف السيف، والمسؤولين في الشركات والمؤسسات التي تم اعتماد ترسية المشاريع عليها.

وأوضح وزير الشؤون البلدية والقروية، أن الأمانة بخبرتها السابقة سيكون لها دور المتابعة الجيد، إضافة إلى عدد من الشركات، مشيراً إلى أن مشكلة تأخر مستحقات عمال النظافة والإضرابات التي حدثت خلال الفترة الماضية جاءت بسبب إجراءات السفر والأنظمة الجديدة في ما يختص بالعمالة.
ولفت إلى أن الأمانات دفعت مستحقات العمالة التي تأخرت رواتبهم الشهرية من خلال المستخلصات الموجودة لشركات النظافة في الوزارة، مشيراً إلى أن هناك تعاوناً مع جميع الأجهزة الحكومية الأخرى، والجهات المعنية بالقطاع الخاص لخدمة مكة والمشاعر المقدسة.
وأشار إلى أن الوزارة تستفيد من ما تم إنجازه من مشاريع لتـصحيح المـسار، وتحقيق الاستفادة الأفضل في الخـدمات والمشاريع، موضحاً أن العمل البلدي متشعب ومتنوع ومرتبط في شكل مباشر بمتطلبات المواطنين.
وأكد وجود تقويم مستمر لما يقدم من مشاريع وخدمات، إضافة إلى وضع منهجية لتقويم المسار، مؤكداً أن الوزارة شرعت في الكثير من البرامج لتقويم أداء ومخرجات العمل البلدي، والوقوف لمعرفة الإيجابيات والسلبيات.
وبيّن أن هناك ملاحظات رصدتها وزارة الشؤون القروية والبلدية على مستوى النظافة في بعض المناطق، إضافة إلى تقارير المجالس البلدية، إذ لم تكن بالمستوى المطلوب الذي تريده الوزارة والمواطنين.
وأضاف أن العقد السابق لنظافة العاصمة المقدسة، والمشاعر كان مع شركة واحدة، ولم تكن بمستوى متطلبات خدمة مكة، مشيراً إلى أنه تم رفع العقد الحالي إلى 2500 مليون ريال، إضافة إلى التوقيع مع ثلاث شركات للنظافة بدلاً من شركة واحدة.
وقال: «نحرص على مدى التقويم، ولم تكن الوزارة راضية عن مستوى النظافة في العاصمة المقدسة، وتم تدوين ملاحظات سلبية موجودة في العقود السابقة».
وشدد على أن الوزارة أحدثت إدارة متخصصة لمتابعة ما تقدمه الأمانات، والمجالس البلدية للإصحاح البيئي.
وأكد اهتمام الحكومة بمشاريع النظافة وصحة البيئة بالعاصمة المقدسة والمشاعر، وجهودها في رعاية الملايين من ضيوف الرحمن الذين يفدون للسعودية لأداء مناسك الحج والعمرة كل عام، وتنفيذ المشاريع العملاقة لتيسير أدائهم لهذه المناسك بكل يسر وسهولة، وبما يتناسب مع مكانة العاصمة المقدسة، وما تحتاجه من خدمات ومرافق لاستيعاب الزيادة المطردة في أعداد الحجاج والمعتمرين، والقائمين على خدمتهم ورعايتهم.
وطالب وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب أمانة العاصمة المقدسة بتكثيف جهودها الميدانية في متابعة التزام الشركات المنفذة للمشاريع الجديدة، واتخاذ الإجراءات النظامية في حال وجود أي تقصير أو مخالفة لبنود العقد.

... ويؤكد أن مشكلة أضرار السيول جاءت بسبب «الانسدادات»

أكد وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب بن عبدالعزيز أن مشكلة السيول التي تسببت في حدوث بعض الأضرار في العاصمة المقدسة خلال الفترة الماضية كانت بسبب بعض الانسدادات التي حدثت في بعض المواقع، إضافة إلى أن السيول جاءت بكميات أكبر من المعدل.
ولفت إلى أن السيول جرفت بعض آليات الشركات التي تعمل في العاصمة المقدسة، وأدت إلى انسداد الكثير من مواقع تصريف السيول.
وقال إن الوزارة تابعت موضوع السيول في شكل مباشر، وتم تحديد الأسباب ودرسها، مشيراً إلى أن هناك بعض الأمور تحدث أحياناً وتكون خارج نطاق الأمانة.
وأشار إلى أن الوزارة حرصت على تقسيم أعمال النظافة بمكة المكرمة والعاصمة المقدسة من خلال خمسة مشاريع، يتولى تنفيذها عدد من الشركات المؤهلة، لتعزيز التنافسية وزيادة إمكان تدارك وتصحيح أي إخفاق أو قصور في تنفيذ المشاريع، والتخلص من سلبيات استخدام العمالة الموسمية الموقتة والمعدات المستأجرة.
وأوضح أن الوزارة أعدت دليلاً لإجراءات مرحلة التحضير لتنفيذ مشاريع النظافة الجديدة بمكة المكرمة والمشاعر المقدسة، إضافة إلى تشكيل عدد من اللجان للإشراف على مرحلة التحضير والتجهيز ومتابعة التنفيذ مع تخصيص لون مميز لكل مشروع لتسهيل عملية الإشراف والمتابعة الميدانية.
وزاد: «لجأت الوزارة إلى تقسيم مكة المكرمة والمشاعر المقدسة إلى خمس مناطق، وإسناد أعمال النظافة فيها إلى عدد من الشركات وليس شركة واحدة كما حدث في المشاريع السابقة، بهدف الارتقاء بجودة خدمات النظافة خلال مدة تنفيذ هذه المشاريع ولاسيما خلال رمضان وموسم الحج، والتغلب على أية مشكلات أو إخفاق أي من هذه الشركات في تنفيذ التزاماتها والتخلص من سلبيات استخدام الشركات للعمالة الموقتة الموسمية أو استئجار المعدات».

جدة: السجن والمنع من السفر لـ 17 متهماً خططوا لاغتيال ضباط في "المباحث" و"قوات الطوارئ"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

جدة - فهد الغامدي

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في مقرها الصيفي بمحافظة جدة أمس، أحكاماً بالسجن والمنع من السفر لنحو ١٧ شخصاً أدينوا بالخروج على ولي الأمر والمشاركة في عمليات إرهابية، والسفر إلى مواطن القتال في العراق وغيرها من الدول الأخرى.

ووجهت المحكمة الجزائية المتخصصة للمحكومين تهم إنشاء تنظيم يعمل داخل البلاد على اغتيال المعاهدين والضباط في المباحث العامة وقوات الطوارئ، كرد على من قُتل من قيادات وأفراد التنظيم الإرهابي في دهم «حي النخيل»، وعرض ذلك على أشخاص عدة والعمل على توفير الغطاء.

وحكمت المحكمة على المتهم الأول بالسجن ١٧ عاماً وتغريمه ٥٠ ألف ريال استناداً إلى المادتين الثانية والـ17 من نظام مكافحة غسل الأموال، والمتبقي من المدة لبقية الجرائم الثابتة في حقه، إضافة إلى منع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن مدة مماثلة لسجنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

فيما حكمت بسجن المتهم الثاني ثلاثة أعوام ومنعه من السفر لمدة خمسة أعوام بسبب ظروفه الصحية، والحكم على المتهم الثالث بالسجن ١٣ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، بينما أصدرت المحكمة حكماً بسجن المتهم الرابع ١٢ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى الحكم على المتهم الخامس بالسجن ١١ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، كما جاء حكم المحكمة بسجن المتهم السادس ستة أشهر، إضافة إلى الحكم على المتهم السابع بالسجن ١٤ شهراً ومنعه من السفر لثلاثة أعوام.

وأدانت المحكمة المتهم الثامن بانتهاجه المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة، وتكفيره لحكومة هذه البلاد وبعض علمائها ورجال الأمن فيها، إضافة إلى تأييده للأعمال الإرهابية التي نفذها تنظيم القاعدة الإرهابي داخل البلاد بزعم أن ذلك نصرة للإسلام والمسلمين، وتبنيه فكرة تكوين خلية إرهابية، إذ حكمت المحكمة بسجنه ٢٧ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، كما أدانت المتهم التاسع وحكمت بسجنه ٢٨ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى الحكم بسجن المتهم الـ10 عامين ومنعه من السفر لمدة خمسة أعوام.

وأصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة حكماً على المتهم الـ11 بالسجن ١٤ عاماً ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى سجن المتهم الـ12 تسعة أعوام ومنعه من السفر مدة مماثلة، بينما حكمت بسجن المتهم الـ13 تسعة أعوام وتغريمه نحو ١٥ ألف ريال، ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى سجن المتهم الـ14 ١٠ أعوام وتغريمه مبلغاً مالياً بنحو ٢٠ ألف ريال ومنعه من السفر مدة مماثلة.

كما حكمت على المتهم الـ15 بالسجن ١١ عاماً، إضافة إلى سجن المتهم الـ16 ثمانية أعوام ومنعه من السفر مدة مماثلة، إضافة إلى الحكم على المتهم الـ17 بالسجن ستة أشهر ومنعه من السفر لمدة ثلاثة أعوام بعد قضاء عقوبة السجن، في حين اعترض المدعي العام على الحكم وأبدى رغبته في تقديم لائحة اعتراضية على جميع الأحكام التي صدرت، بينما أفهمته المحكمة إمكان تقديم اعتراضه خلال ٣٠ يوماً ابتداءً من أمس (الثلثاء)، وهو موعد تسلم صك الحكم الشرعي.

"الصحة" تطلق برنامجاً للتوعية بـ "السكري"... وحقوق الموظف

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

الأحساء – حسن البقشي

أطلقت مديرية الشؤون الصحية في الأحساء أول من أمس، برنامجاً وطنياً للتوعية بالسكري، في إسكان مستشفى الملك فهد بالهفوف. وأوضح مدير إدارة العلاقات والإعلام والتوعية الصحية إبراهيم الحجي، أن البرنامج يهدف إلى «تعزيز الجهود المبذولة من مقدمي الخدمة تجاه المستفيدين من مرضى السكر، والذي تم تنظيمه في مناطق عدة من المملكة».

وتضمن البرنامج محاضرات علمية وتثقيفية لمقدمي الخدمة من الأطباء ومثقفي السكر والمرضى المصابين، وتقديم التوعية والتثقيف الصحي حول التعامل مع السكري، والتعريف بعوامل الخطورة وطرق الوقاية منه من خلال اتباع الأنماط الصحية السليمة، وتزويدهم بأجهزة فحص السكري، إضافة إلى المعلومات والمطبوعات الخاصة بالحملة. كما يركز البرنامج على تعزيز التوعية الصحية لدى المرضى المصابين بالسكري وتعريفهم بالإرشادات والممارسات الصحية التي تساعدهم في التحكم بمستوى السكر، واتباع الأنماط الصحية، إضافة إلى تزويد المرضى المسجلين في وزارة الصحة بأجهزة قياس السكر وملحقاتها من الأشرطة والإبر من خلال مراكز ووحدات السكري المنتشرة في مناطق المملكة كافة.

وقال الحجي: «إن الفعاليات تهدف إلى رفع نسبة الوعي بين أفراد المجتمع وتغيير الممارسات غير الصحية، وتبني السلوكيات الصحية للتعامل مع السكري.

كما تهدف إلى التعريف بالمشكلات الصحية المرتبطة بالسكري وآثارها على صحة الفرد والمجتمع، والتأكيد على أهمية اتباع الأنماط الصحية السليمة للوصول إلى صحة أفضل ومن أهمها التغذية الصحية والنشاط البدني للتعامل مع المرض. وتستهدف الحملة المصابين بالسكري وغيرهم من مختلف شرائح المجتمع. كما يمكن للمستفيد التواصل مع «السكري صحصح له» من خلال مركز معلومات التوعية الصحية في وزارة الصحة، على الهاتف المجاني 8002494444». إلى ذلك، نظمت «صحة الأحساء» برنامجاً بعنوان: التدريب المستمر لتطوير مهارات جميع موظفي إدارة المتابعة الفنية».

ويهدف إلى «تطوير مهارة الموظفين العاملين في إدارة المتابعة لناحية مفهوم الوظيفة العامة، وتعريف الموظف العام وطبيعة علاقته بالإدارة، وحقوقه والتزاماته والسلطة المختصة بالإحالة للتحقيق وضمانات التحقيق الإداري وسلطات المحقق الإداري، وحقوق الموظف المحال إلى التحقيق، وكذلك التصرف في التحقيق الذي تجريه الإدارة أو بمعرفة هيئة الرقابة للتحقيق والادعاء العام، وأنواع العقوبات التأديبية وضوابط توقيعها.

"الغرف السعودية" يبحث في أثر الحوكمة في مكافحة الفساد بالمنشآت العائلية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»

يعتزم مجلس الغرف السعودية ممثلا بالمركز الوطني للمنشآت العائلية، وبالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد ومبادرة بيرل الخيرية، تنظيم المنتدى الوطني الأول للمنشآت العائلية تحت عنوان "أفضل ممارسات الحوكمة في مكافحة الفساد في المنشآت العائلية السعودية" في 30 نيسان (أبريل) الجاري، بمشاركة خبراء محليين ودوليين في مجال الحوكمة. وتشير التقديرات في العام 2012 إلى أن حجم استثمارات الشركات العائلية في السوق المحلي بلغ أكثر من 350 بليون ريال أي ما يعادل 12.8 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي في المملكة، كما أظهرت نتائج استبيان دولي أجرته شركة "بي دبليو سي" المتخصصة في الخدمات المهنية حول الشركات العائلية أن 80 في المئة من الشركات في الشرق الأوسط هي شركات مملوكة لشركات عائلية أو تقوم على إدارتها شركات عائلية، وأن 5 في المئة إلى 8 في المئة من الشركات العائلية تنجح في الاستمرار لما بعد الجيل الثالث، كما تواجه تلك الشركات تحديات كثيرة في ظل التغيرات الاقتصادية الإقليمية والدولية. وسيجري خلال المنتدى تسليط الضوء على أبرز التجارب الدولية والوطنية الرائدة والناجحة في مجال تطبيقات الحوكمة وبيان دورها في تعزيز استدامة المنشآت العائلية وفي مكافحة الفساد والرشوة .

"الصندوق العقاري" يعلن عن الآلية الجديدة لـ"التمويل الإضافي"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
أعلن صندوق التنمية العقارية عن الآلية الحديثة المتبعة في التقديم على برنامج التمويل الإضافي بصيغته الجديدة المتوافقة مع نظام الرهن العقاري التي جاءت بهدف منح تمويل إضافي للمواطنين الراغبين ممن صدرت موافقة الصندوق على إقراضهم، بالتعاون بين الصندوق والبنوك وشركات ومؤسسات التمويل العقاري.
وجاء في الآلية التي أعلن عنها خلال الحفل الذي أقيم يوم أمس في فندق الريتز كارلتون بالرياض بمناسبة تدشين معالي وزير الإسكان رئيس مجلس إدارة صندوق التنمية العقارية الدكتور شويش بن سعود الضويحي للبرنامج ، أن المستفيد الذي صدرت له الموافقة على قرض الصندوق يحصل على مستخرج آلي بحالة الطلب من الصندوق ليقوم بالتقدم للبنك لطلب الحصول على التمويل الإضافي ، حيث يتم دراسة الطلب وإخطار المستفيد بالقرار المبدئي بالقبول أو الرفض خلال مدة لا تزيد عن 7 أيام من تاريخ التقديم .

وأشارت الآلية أنه في حالة موافقة البنك المبدئية على التمويل يقوم المستفيد بتحديد العقار المطلوب وفق شروط البنك وتزويد البنك بالمستندات اللازمة لإتمام عملية التقييم ومن ثم يقوم البنك بتزويد الصندوق بمستندات العقار المطلوب شراؤه لتقييمه حسب شروط الصندوق مع تحديد مبلغ قرض الصندوق الذي سيمنحه للمستفيد، مبينة أنه في حالة مطابقة العقار لشروط الصندوق وموافقة الصندوق على عملية تمويل العقار يخطر البنك بالموافقة ومبلغ قرض الصندوق، من خلال النموذج المعتمد للعقار لدى الصندوق ليقوم البنك بدوره بتقييم العقار وفحص حالته وقيمته السوقية عبر شركات التقييم المعتمدة لدى البنك والذي يوجه خطاب عرض نهائي للمستفيد ببيانات التمويل متضمنة سعر العقار، ومبلغ التمويل، وجدول بقيمة الأقساط الشهرية المستحقة على المستفيد بالإضافة إلى مبلغ قرض الصندوق.

ويكمل المستفيد بعد التوقيع بقبول العرض النهائي المقدم من البنك بقية الإجراءات والمستندات الخاصة بالتمويل من البنك - تحويل الراتب وفتح حساب لدى البنك - على أن يزود البنك الصندوق برقم الحساب الخاص بالعملية لتحويل مبلغ قرض الصندوق عليه، كما يستلم البنك من الصندوق المستندات الخاصة بقرض الصندوق والتي تتضمن (نسخ من عقد القرض، وخطاب الرهن للصندوق، وإقرار من المستفيد بموافقة على تحويل قرضه لحسابه بالبنك الذي يقبل الإيداع ولا يقبل السحب، وتفويض من المستفيد للبنك باستقطاع الأقساط الشهرية الخاصة بقرض الصندوق من حسابه لدى البنك طوال فترة سداد المستفيد للتمويل الإضافي الممنوح له من البنك) للبدء في إنهاء إجراءات الشراء من مالك العقار أو من وكيله الشرعي وتسجيله باسمه أو أي من الشركات التابعة له علاوة على إبرام البنك لاتفاقية بيع وتوقيع عقد التمويل والمستندات الخاص به مع المستفيد .

وأوضحت آلية صندوق التنمية العقارية المتبعة في التقديم على برنامج التمويل الإضافي في صيغته الجديدة، أن البنك يقوم بإصدار شيك بكامل القيمة لمالك العقار، والتنسيق مع مالك العقار (البائع) والمقترض لتحديد موعد للحضور لدى كتابة العدل لإفراغ العقار باسم المستفيد ورهنه للصندوق بقيمة قرض الصندوق، وللبنك بقيمة قرض البنك مع ملاحظة أن يكون من ضمن المرفقات التي تقدم لكتابة العدل عقد المبايعة الذي تم بين مالك العقار والبنك، فضلاً عن توكيل شرعي لمندوب البنك يخوله حق الرهن، ويقوم بعدها الصندوق باستلام صورة من الصك المهمش برهن العقار للصندوق بقيمة قرض الصندوق لتوقيع العقد مع المستفيد ثم البدء بإيداع دفعات قرض الصندوق بحساب المستفيد لدى البنك بحد أقصى 4 دفعات، تبدأ أولها بعد رهن العقار لصالحه وتوقيع المستفيد على عقد الصندوق، وتنتهي بانقضاء الشهر الثالث من تاريخ إيداع الدفعة الأولى.

وأفادت الآلية بأن الدفعة الأولى تبلغ 10 في المئة من مبلغ قرض الصندوق، تودع في حساب المستفيد خلال يومي عمل من استلام الصندوق لصورة صك العقار المهمش بالرهن من البنك، فيما تبلغ الدفعة الثانية 40 في المئة من مبلغ قرض الصندوق تودع بعد شهر من تاريخ الدفعة الأولى ، أما الدفعة الثالثة فتبلغ 35% في المئة من مبلغ قرض الصندوق تودع بعد شهر من تاريخ الدفعة الثانية ، في حين تودع الدفعة الرابعة والأخيرة بعد شهر من تاريخ الدفعة الثالثة والتي تبلغ 15 في المئة من مبلغ قرض الصندوق.

يذكر أن مدير عام صندوق التنمية العقارية المكلف المهندس يوسف بن عبدالله الزغيبي أوضح خلال حفل التدشين الذي تضمنه توقيع اتفاقية تعاون لتطبيق برنامج التمويل الإضافي مع البنوك السعودية وشركات التمويل والتطوير العقاري بحضور معالي محافظ مؤسسة النقد الدكتور فهد بن عبدالله المبارك، ووكيل وزارة العدل للحجز والتنفيذ الدكتور خالد الداود، بأن العقار يفرغ باسم المستفيد ويرهن لصالح الصندوق وكذلك لصالح الممول (البنك أو شركة التمويل العقارية) كل بحسب حصته من القرض، لافتاً النظر إلى أن مسؤولية الصندوق تقتصر فقط على تحويل مبلغ القرض إلى حساب المستفيد في البنك بعد الحصول على إذن خطي منه، فيما تقتصر مسؤولية الممول على إدارة البرنامج.

"مدينة الملك فهد الطبية": شراء 12 نظام تعقيم لمكافحة "كورونا"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
كشفت مدينة الملك فهد الطبية في الرياض أخيراً، عن شراء حوالى 12 نظام تعقيم متنقل تعمل وفقاً لمعايير تكنولوجية متطورة للقضاء على الكائنات الدقيقة المسببة لمتلازمة الشـرق الأوسط التنفسـية التي يسـببها فايروس «كورونا».
وبيّنت مدينة الملك فهد الطبية في بيان صحافي أمس، أنه نظراً إلى وجود حاجة ماسة لمكافحة الفايروس، فإن التكنولوجيا الجديدة ستسهم في القضاء على كل مسببات العدوى التي تؤدي إلى نمو الجراثيم، ما يقلل في شكل كبير من احتمالات الإصابة، لافتة إلى أن التكنولوجيا المتطورة تعمل من خلال استخدام الأشعة فوق البنفسجية بتكسير الحمض النووي للكائنات الدقيقة ما يمنع تكاثرها.
من جهته،أكد الرئيس التنفيذي للشركة المطورة لتكنولوجيا التعقيم جون مورو أن الدراسات أثبتت أن فعالية التعقيم اليدوي لغرف المستشفيات لا تتجاوز 50 في المئة، في حين أن نسبة القضاء على مسببات العدوى من خلال استخدام الجهاز تصل إلى 99.99 في المئة، إضافة إلى أن هذا المستوى العالي من التـعقيم يتم إنـجازه خـلال 15 دقيقة، ما يخفض من معدلات دوران غرف المستشفيات».
بدوره، قال المدير العام التنفيذي لمدينة الملك فهد الطبية الدكتور محمود يماني «إن مدينة الملك فهد الطبية ملتزمة التزاماً كاملاً بتوفير بيئة صحية آمنة للمرضى والعائلات والعاملين كافة، كما ستسهم التكنولوجيا الجديدة في تحسين مستوى الرعاية الممنوحة، وتقليل فرص انتقال عدوى فايروس «كورونا» أو أي أمراض أخرى».
يذكر أن التكنولوجيا الجديدة يتم استخدامها على نطاق واسع في الولايات المتحدة الأميركية، كوسيلة للتحكم في انتقال العدوى داخل المستشفيات، ومراكز الجراحات الطبية ومركبات الإسعاف والفنادق، إضافة إلى داخل منصات التنقيب عن النفط قبالة السواحل.

البراك وفقيه يناقشان "توطين" الوظائف الحكومية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
ناقش وزيرا الخدمة المدنية والعمل في مقر وزارة الخدمة المدنية في الرياض أمس موضوع القوى العاملة في المملكة وبحث سبل توطين الوظائف في القطاعات الحكومية.
والتقى وزير الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك صباح أمس (الثلثاء) في مكتبه بالوزارة، وزير العمل المهندس عادل فقيه، وذلك لمناقشة الأمور المتعلقة بالقوى العاملة في القطاعين الحكومي والخاص، ودرس توطين الوظائف في القطاعات الحكومية.

وكشفت وزارة الخدمة المدنية في بيان صحافي أمس، عن عقد الجانبين اجتماعاً حضره كبار المسؤولين في وزارتي الخدمة المدنية والعمل، وتم البحث فيه عن سبل تطوير وتعزيز التعاون المشترك بين الوزارتين في عملية التوظيف وتوطين الوظائف، ووضع تصورات متعددة تعزز من القدرة على توطين الوظائف الحكومية.
وأشارت إلى تبادل المعلومات بين الوزارتين من أجل فتح جوانب متعدد في عملية التوظيف وتوطين الوظائف في السعودية.

مليون ريال للموظف السعودي في الخارج.. حال الوفاة والعجز الكلي

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فيصل المخلفي
علمت «الحياة» أن جهات عليا وجّهت بصرف مليون ريال للسعوديين العاملين في الخارج عند وفاتهم جراء أعمال إرهابية، أو حرب، أو أعمال تستهدف الإساءة للمملكة. وأوضحت مصادر موثوق بها لـ«الحياة» أن جهات عليا وجّهت وزارات عدة أخيراً بأن يعامل السعودي، موظفاً أو متعاقداً، إذا انتُدب أو كُلّف بالعمل في الخارج، حال وفاته أو إصابته بالعجز وفق التوجيهات السابقة.
وأشارت إلى أن أي فرد من أفراد أسرته إذا كان مرافقاً له أثناء عمله في الخارج، فيصرف له مليون ريال، إذا توفي أو أصيب بعجز كلي نسبته 70 في المئة فما فوق. وشددت الجهات العليا على أن تصرف له نسبة من المبلغ مساوية لنسبة العجز، إذا انخفضت نسبة العجز عن النسبة المذكورة، وعلى أن تثبت الوفاة وتحدد نسبة العجز بناء على تقرير طبي تعتمده الممثلية الصحية السعودية في الدولة التي وقعت فيها الوفاة أو الإصابة. وأكد مصدر مطلع لـ«الحياة» أمس أن على الجهة التي يتبعها الموظف أو المتعاقد أن تتحمل المبالغ المحددة للتكريم من موازنتها السنوية، وتطبق الضوابط على أسرة الموظف أو المتعاقد السعودي.
وأفاد بأنه يمنح كل من والد الموظف أو المتعاقد المتوفى أو المصاب بعجز كلي ووالدته وكل زوجة له راتباً شهرياً يبلغ 3 آلاف ريال، ويمنح الموظف السعودي من يشغل وظيفة بالمرتبة الـ15، إذا توفي أو أصيب بعجز كلي راتب أعلى درجة في المرتبة التي يشغلها، ويرقى الموظف السعودي الذي يشغل وظيفة بالمرتبة الـ14 وما دونها، إذا توفي أو أصيب بعجز كلي إلى المرتبة التي تلي مرتبته مباشرة.
ويذكر أن السعودية شهدت في الأعوام الأخيرة، عمليات استهداف ممثليها وديبلوماسييها في الخارج، ولاسيما العاملين في وزارة الخارجية السعودية، إذ اختطف نائب القنصل السعودي في اليمن عبدالله الخالدي، ولا يزال أسيراً، بينما قتل الديبلوماسي خلف العلي في بنغلاديش بأيدي لصوص.

تعزير أصحاب الدعاوى الكيدية بالغرامة والسجن والجلد

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140611/Con20140611705339.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

أكدت وزارة العدل أنها تعمل حالياً على مشروع نظام (التكاليف والمصروفات القضائية)، والذي يهدف إلى التصدي للدعاوى الكيدية بإيقاع عقوبات تعزيرية من بينها الغرامة والتعزير بالسجن والجلد، وذلك انطلاقا من توفير بيئة نظامية فاعلة تحقق أعلى مستوى عدلي.

وأكدت الوزارة أن فكرة المشروع الجديد تقوم على عدم التعارض بين التكاليف القضائية ومبدأ مجانية التقاضي، ولا تؤثر عليها حيث يستهدف المشروع الإسهام في رفع مستوى العدالة بالمحاكم والحد من رفع الدعاوى الكيدية، لافتة إلى أن المشروع سيطبق على من يكون ظاهر دعواه البطلان ويريد التنكيل بخصمه والزج به في ساحات القضاء ظلما وبهتانا، وفق السلطة التقديرية للقاضي نظاما.

وعلق لـ «عكاظ» الشيخ محمد أمين مرداد العضو المتفرغ بالمجلس الأعلى للقضاء ورئيس لجنة تطبيق آلية نظام القضاء أن هذا المشروع من شأنه أن يختصر أوقات القضاة والمستفيدين ويمنع نشوء الكثير من الخلافات في المجتمع، مشددا على أن أنظمة ولوائح تدرس ويتم الإعداد لها في الجهات القضائية من شأنها الارتقاء بالمنظومة العدلية وفق تطلعات ولاة الأمر، وذلك في إطار مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، وتوقع أن يتم استكمال فكرة المشروع خلال الفترة المقبلة ما بين وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء.

ورحب قانونيون ومختصون بالنظام الذي من شأنه ردع أصحاب الدعاوى الكيدية، حيث قال المحامي والمستشار القانوني الدكتور ماجد محمد قاروب عضو المجلس الاستشاري للمحاماة في وزارة العدل وأمين عام الاتحاد الدولي للمحامين إن هذه الخطوة مهمة للحد من تنامي ظاهرة الدعاوى الكيدية باعتبارها تشكل عبئا على الجهاز القضائي، مشيرا إلى أن هناك مقترحات لردع أصحاب هذه الدعاوى من أبرزها فرض غرامات وعقوبات تعزيرية كالسجن والجلد على المدعين كيدا، إضافة إلى تعيين رسوم مالية على إقامة الدعوى.

وأضاف أن مجانية التقاضي في المحاكم السعودية كانت من أسباب ظهور الدعاوى الكيدية، فضلا عن خلو شروط الدعوى من توكيل محام.

وقال الدكتور عبدالله مرعي بن محفوظ المحامي والمستشار القانوني ورئيس اللجنة الوطنية لرعاية السجناء وأسرهم أنه عايش كثيرا من الدعاوى الكيدية التي يقصد بها المدعون إرهاق خصومهم وإلحاق الأذى النفسي والاجتماعي بهم.

وأكد أنه بات من الأهمية اليوم إيجاد نظام لردع أصحاب الدعاوى الكيدية، مشيرا إلى أن المادة الثالثة من نظام المرافعات الشرعية المعدل نص على أنه إذا ظهر للمحكمة أن الدعوى صورية أو كيدية وجب عليها رفضها، ولها الحكم بتعزير من يثبت عليه ذلك.

موافقة "المحكوم" شرط نقله لبلده

تهدف لتوفير بيئة مناسبة لتأهيلهم اجتماعيا ونفسيا *

تبادل فوري لمعلومات الأحكام حال اكتسابها القطعية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=190899&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل

فيما أبلغ مصدر أمني سعودي رفيع "الوطن"، أن موافقة المحكوم تعد شرطا أساسيا لأي عملية نقل للسجناء بين المملكة واليمن، شدد المصدر ذاته على أن الاتفاقية التي أقرها مجلس الوزراء أول من أمس، وصادقت عليها صنعاء بقرار جمهوري يناير الماضي، تهدف في المقام الأول إلى "تخفيف معاناة ذوي المحكوم وتوفير البيئة المناسبة للتأهيل الاجتماعي والنفسي للسجين"، مؤكدا أن الاتفاقية "تختص بتحديد وتنظيم إجراءات نقل السجناء، وتمكين كل مواطن من البلدين من إكمال مدة محكومياته في وطنه الأم".

ولفت المصدر إلى أن "الاتفاقية لا تعني التبادل، بل النقل من بلد المحاكمة إلى البلد الأم، لاعتبارات إنسانية".

علمت "الوطن" من مصدر أمني رفيع، أن موافقة المحكومين شرط أساسي لأي عملية نقل للسجناء بين المملكة واليمن، فيما أفاد المصدر بأن الاتفاقية التي أقرها مجلس الوزراء أول من أمس، وصادقت عليها صنعاء بقرار جمهوري في يناير الماضي، لا تنطوي على التبادل، بل نقل السجين لاعتبارات إنسانية.

وطبقا للمصدر، فإن اتفاقية نقل السجناء المحكومين بأحكام سالبة للحرية بين الرياض وصنعاء، تهدف في المقام الأول "إلى تخفيف معاناة ذوي المحكومين وتوفير البيئة المناسبة للتأهيل الاجتماعي والنفسي للمحكومين بعقوبات سالبة للحرية"، وأفاد بأن الاتفاقية تختص بـ"تحديد وتنظيم إجراءات نقل الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية من المواطنين السعوديين واليمنيين"، فيما تقضي الاتفاقية، بحسب المصدر، إلى "تمكين مواطني الطرفين من إكمال مدة محكومياتهم داخل أوطانهم وفقاً لأحكام الاتفاق".

وعن الجرائم المشمولة في عملية نقل السجناء من وإلى المملكة واليمن، أشار المصدر الأمني إلى أن الاتفاقية تشمل "الجرائم التي يعاقب عليها في تشريعات الطرفين"، في إشارة إلى شمولها لجريمة الإرهاب، مشددة على أن مسألة تنفيذ العقوبة أو المدة المتبقية منها تراعى فيها أنظمة التنفيذ المعمول بها في دولة التنفيذ.

وتتضمن اتفاقية نقل المحكومين بعقوبات سالبة للحرية، جزئية تتعلق بـ"تبادل المعلومات عبر القنوات الدبلوماسية عن الأحكام القضائية المتضمنة العقوبات السالبة للحرية التي تصدر في أي دولة بحق مواطني الدولة الأخرى، وذلك بعد اكتساب الأحكام للصفة القطعية".

وشرح المصدر الأمني الرفيع طريقة إتمام عمليات النقل بين البلدين، بقولها "يتم تقديم طلبات النقل من دولة الإدانة أو دولة التنفيذ أو من المحكوم عليهم أو من يمثلهم، وتشترط موافقة المحكوم على نقله إلى وطنه".

وكان مجلس الوزراء قد وافق في جلسته التي عقدها أول من أمس، على اتفاق تعاون في مجال نقل المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية بين السعودية واليمن.

وأبلغ "الوطن" عضو اللجنة الأمنية بمجلس الشورى سعود الشمري، أن الاتفاقية (التي درستها المؤسسة البرلمانية وأصدرت فيها قرارا قبل شهرين)، تشمل سجناء تنظيم القاعدة الذين صدرت بحقهم أحكام قطعية.

ويأتي قرار الرياض بالمصادقة على الاتفاقية، بعد قرابة 5 أشهر من صدور قرار جمهوري من الجانب اليمني بتوقيع الرئيس عبد ربه منصور هادي، بالموافقة على الاتفاقية ذاتها في يناير الماضي.

الخارجية" تضيء 38 إشارة حمراء أمام الراغبين في العبور » للخارج

حفاظا على سلامتهم

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
اضغط هنا

سعيد الزهراني - الطائف

وضعت وزارة الخارجية 38 تحذيرا أمام الراغبين في السفر للخارج خلال الصيف، وذلك ضمن حملات توعوية مكثفة نظمتها مؤخرا، عبر بث رسائل توعوية على جميع جوالات المواطنين والمواطنات، حرصًا منها لتعريفهم بالعديد من الإرشادات والضوابط، منعا لوقوعهم في أي مشكلات قانونية.

وأشارت الوزارة في بيان لها إلى أن تلك الخطوة ناجمة عن حرص المواطنين الشديد على تمثيل الوطن في الخارج بالصورة المشرفة، التي تليق بهم كمواطنين للحرمين الشريفين، وقبلة للمسلمين، ومهدًا للحضارة الإسلامية والقيم العربية الأصيلة.

وأضافت: أنه انطلاقا من تقدير وزارة الخارجية وتثمينها لهذا الدور، يسرها أن تكون دائما وممثليات خادم الحرمين الشريفين في الخارج عونا لكم.

وأكدت أن الحملات التوعوية تأتي استشعارا لواجب جميع ممثليات خادم الحرمين الشريفين تجاه المواطن السعودي في الخارج، وحرصها على تسهيل سفره وإقامته، وحمايته وأسرته من أية مصاعب أو مشكلات أو معوقات قد تعترضه لا قدر الله، وتوفيرا لجهده ووقته وماله.

وتضمنت إرشادات الوزارة الخطوات التي يجب أن يتبعها الراغب في السفر قبل سفره، وما يجب فعله عند الوصول إلى الدولة التي يقصدها، بالإضافة إلى الإجراءات الواجب إتباعها في حالة الرغبة في الإقامة في الخارج. وفي المقابل هناك قضية مماثلة يرتفع فيها سقف المطالبة

على خلفية مقال نُشر في إحدى الصحف المحلية جانَبَ الصواب
خوجة لـ"سبق": على كل مسؤول إعلامي الالتزام بعدم إثارة النعرات والتفرقة بين أبناء الوطن

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
http://sabq.org/qXcgde

شقران الرشيدي-سبق- الرياض:
تداول عدد من المغردين على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" مقتطفات من مقال نُشر في إحدى الصحف المحلية قبل يومين، جانَبَ كاتبه الصواب، ولم يوفّق فيما أورده من أفكار تثير التفرقة بين أبناء الوطن؛ إذ تحدَّث عن نعرات مرفوضة.

وحول ذلك التقت "سبق" الدكتور عبد العزيز بن محيي الدين خوجة، وزير الثقافة والإعلام، لتوضيح موقف الوزارة مما كُتب، وقال: "انطلاقاً من الثوابت المستمدَّة من قيم ديننا الحنيف، التي تساوي بين الناس جميعاً، والتي حددت التفاضل بينهم عند الله بالتقوى؛ إذ قال تعالى {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ. إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}، والتي غرسها الملك المؤسس عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود - طيب الله ثراه - والتي رسخت قواعد بناء هذه المملكة، وسار عليها أبناؤه البررة من بعده إلى العهد الزاهر، عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله ورعاه - عهد الخير والنماء، الذي هو محصلة لتلاحم أبناء هذا الوطن قيادةً وشعباً في بنائه حاضرة وبادية، من شماله إلى جنوبه، ومن شرقه إلى غربه، متمسكين باللحمة الوطنية، نابذين كل ما يتعارض مع وحدة أبنائه، فإن ما تم تداوله عبر موقع التواصل الاجتماعي (تويتر) حول مقال، جانَبَ معدُّه الصواب فيما ورد فيه، تهيب بشأنه وزارة الثقافة والإعلام بجميع الإعلاميين مراعاة ما ورد في المادة التاسعة (البند 4) من نظام المطبوعات والنشر؛ إذ ورد فيه (يلتزم كل مسؤول في المطبوعة بعدم إثارة النعرات وبث الفُرقة بين المواطنين، والحرص على كل ما يعزز تماسك وتلاحم أبناء الوطن)".

واختتم حديثه سائلاً المولى - عز وجل - أن يوفّق الجميع لما فيه خدمة هذا الوطن.

"التربية" و"العمل" تبحثان مخرجات التعليم واحتياجات السوق

المصدر: جريدة الرياض الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/943402

الرياض - واس :
شدّد وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل، على ضرورة تغيير المفهوم السائد عند الطلاب، الذي يربط مستقبلهم المهني بالوظائف الحكومية فقط، لافتا النظر إلى أهمية تأسيس مفهوم جديد في المملكة يتمثل في ثقافة العمل المهني والتقني، حيث تشير المعايير حسب منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية إلى أن 40% من الوظائف القادمة ستكون تقنية ومهنية.
وأكّد سمو وزير التربية والتعليم في كلمة له خلال ورشة عمل "المواءمة بين مخرجات التعليم العام واحتياجات سوق العمل المحلي"، والتي نظمتها وزارتي التربية والتعليم والعمل، أنّ المملكة تشهد مرحلة جديدة فريدة من نوعها تكمن في التحول إلى المجتمع المعرفي الاقتصادي.
وأشار إلى أن هذه الورشة تأتي في وقت مهم قبل انطلاق الاستراتيجية الوطنية الجديدة العام المقبل، والتي تركّز على المعرفة الاقتصادية، مؤكداً أن التعليم هو أساس كل تقدم وبداية كل مشروع تنموي، مستدركاً في ذات الوقت بقوله " لكن التعليم ليس كيان مستقلاً بذاته، إنما هو مسؤولية مشتركة بين الجميع، وربطه اليوم بسوق العمل هو نقلة نوعية نسعى لتطويرها".
من جهته كشف معالي وزير العمل المهندس عادل فقيه عن توفير كليات التميز خلال العام الحالي 2014م (53) ألف مقعد تدريبي إضافي، والتي ستطلق خلال شهر سبتمبر القادم بواقع (27) كلية جديدة، مشيراً إلى أنه من المتوقع أن يستقبل سوق العمل 4 ملايين خريج خلال الـ 10 أعوام القادمة في المملكة.
وأكد فقيه ضرورة توفير سبل الانتقال المناسبة من مرحلة التعليم إلى مرحلة التوظيف، وإحداث تطورات عدة في مجالي التعليم والتدريب بهدف ضمان جودة التوظيف واستدامتها، وتعزيز الاقتصاد الوطني، مشيرا إلى أن مواءمة مخرجات التعليم مع متطلبات سوق العمل من أهم المراحل النوعية التي تساعد على الحد من البطالة وتقليل معدلاتها على المدى المتوسط والبعيد.
ودعا معاليه إلى التعاون مع وزارة العمل، من خلال المشاركة بالحلول التي تضمن الانتقال الناجح إلى سوق العمل، متطلعاً إلى العمل مع جميع القطاعات للمساهمة في توفير أنظمة التعليم والتدريب التقني والمهني وتطويرها لصالح أبناء وبنات الوطن.
وهدفت الورشة إلى تطوير الجهود المبذولة في المواءمة بين مخرجات التعليم العام واحتياجات سوق العمل، ومعرفة خصائص وسمات أنظمة التعليم الدراسية وموائمتها مع احتياجات سوق العمل الفعلية، وتخطيط المشاريع المشتركة المستقبلية في مجالات نشر الوعي بالتدريب التقني، وبرامج ما بعد التعليم المدرسي، والمدارس الثانوية الصناعية، وبرامج الاحتياجات الخاصة، وتحديد الخطط اللازمة لتفعيل النماذج التشغيلية.
واستعرضت الورشة عدداً من المشروعات التي تعمل عليها وزارة العمل والمؤسسة العامة للتعليم والتدريب التقني والمهني، والتي تشمل تأسيس كليات التميز وإدارتها من قبل مزودي الخدمة الرائدين في مجالات متعددة يحتاج إليها سوق العمل من أجل تعزيز جودة التعليم والتدريب التقني والمهني في المملكة، وتأسيس هيئة المقاييس السعودية للمهارات بهدف تنظيم قطاع التعليم والتدريب التقني والمهني من خلال القيام بثلاثة وظائف أساسية: وضع وتحديث معايير المهارات المهنية الوطنية، وتقييم واعتماد الأفراد، ومراجعة واعتماد المؤسسات.

وبحث كذلك إطلاق برنامج المعايير السعودية للمهارات بهدف ضمان جودة التدريب التقني والمهني، وذلك في إطار الوفاء بالاحتياجات الاقتصادية والمجتمعية، والتعاون مع نخبة من معاهد التدريب العالمية من أجل مساندة ودعم كليات التعليم والتدريب التقني والمهني وتطوير جودة مخرجاتها، وذلك في سبيل تحقيق الريادة المثلى في المملكة.
كما تطرقت الورشة لعدد من المبادرات التي يتم العمل عليها حالياً كتوفير الإرشاد المهني لفئة الشباب خاصةً وتهيئتهم لدخول سوق العمل، وتطوير أسلوب التعليم الإلكتروني، ودمجه مع أساليب التعليم التقليدية، والاستفادة من أساليب التعليم الحديثة في تعزيز منظومة التعليم والتدريب التقني والمهني بالاعتماد على ثمرات الأبحاث العالمية، التي تمهد استخدام أساليب وممارسات التعليم الفعّال، وتطوير أساليب التدريب على رأس العمل وتفعيل أنظمة التدريب الألمانية الرائدة والمستخدمة في الكليات المهنية والتقنية.
وشرعت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني في رحلة كبيرة لتحول الأداء كان آخر خطواتها طرح مفهوم دعم بناء القدرات في الكليات القائمة التابعة للمؤسسة، من أجل تحسين نتائج الطلاب وتحقيق المزيد من الاستقلالية.

المحاكم السعودية تستثني الأجنبيات "القاصرات" من منع الزواج

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب
استثنت المحاكم السعودية شروط زواج القاصرات أو منعه عن الأجنبيات، اللاتي يرتبطن بسعوديين وغير سعوديين، مع تزايد الزواجات من فتيات سوريات وخليجيات. وتمنع الأنظمة زواج القاصر إذا كانت سعودية فقط. إلا أن المنع لم يكن يطاول الأجنبيات لأسباب عدة، منها عدم تطبيق نظام زواج السعوديين على الأجانب، وبحسب الأنظمة لا تنطبق شروط زواج السعوديات على غيرهن.
وذكر قضاة لـ «الحياة»، أن «تزويج الأجنبيات يتم في المحاكم بحسب النظام المتبع، ولا يمنع زواج من هي دون الـ18 من بنات الجنسيات الأخرى، مثل السوريات التي تزايدت حالات زواجهن من رجال سعوديين، وغيرهم». وقدّر أحد القضاة (رفض ذكر اسمه)، المعدل الشهري لطلبات الزواج في المحكمة العامة في الدمام قبل عامين، بـ15 طلب زواج شهرياً. إلا أن العدد وصل في بعض أشهر العام الحالي إلى أكثر من 20 طلب زواج.
وأضاف القاضي لـ «الحياة»: «في حال كان المتقدم للقاصر الأجنبية سعودياً، يتم اتباع الإجراءات المعمول بها، والتي تشمل الحصول على موافقة إمارة المنطقة، ومعرفة أسباب الزواج وغيرها من التعليمات والإجراءات الصادرة. أما إذا كان المتقدم غير سعودي، فيتم الزواج وإصدار صك زواج من المحكمة وفق النظام. إلا أنه يشترط رؤية الفتاة القاصر والتأكد من قبولها الزواج».
بدوره، أوضح القاضي السابق الشيخ يوسف العبدني لـ «الحياة»، أن زواج الأجنبيات القاصرات في السعودية «مرتبط في موافقة ولي الأمر والفتاة، ولا يوجد نظام يمنع تزويج القاصرات من غير السعوديات المقيمات في السعودية، إلا أنه يشترط الحصول على رأي الفتاة، والتأكد من موافقتها وبنية جسدها، ويحق للقاضي رفض الزواج واعتباره باطلاً، إذا كانت بنية الفتاة صغيرة جداً، أو تأكد أنها غير موافقة على الزواج».
وأوضح العبدني، أن «زواج الأجانب داخل السعودية لا يتم من طريق مأذون شرعي، فهذا غير مقبول لأنه يشترط أن يتم العقد في المحكمة»، مؤكداً أن «غالبية حالات تزويج القاصرات تكون لفتيات مصريات وسوريات، والمتقدمين عادة من

أبناء جلدتهن. وفي حال كان سعودياً يتطلب الأمر إجراءات وذكر أسباب الزواج. وبعضهم يلجأ إلى عقد القران في دول مجلس التعاون الخليجي، في حال كانت القاصر خليجية، لتسريع إجراءات الزواج وتسهيل الحصول على صك الزواج».
بدوره، أوضح القاضي يوسف اليوسف في تصريح إلى «الحياة»، أن زواج القاصرات الأجنبيات «ارتفع بشكل ملحوظ في الأعوام الثلاثة الأخيرة»، داعياً إلى إيجاد «تأطير والحد من هذا الأمر، لأن آثاره السلبية تنعكس على المجتمع بصورة ملموسة، وتفرز مظاهر سلبية»، لافتاً إلى أن «غالبية حالات زواج القاصرات في السعودية تكون بين السوريات، وتليهن المصريات واليمنيات».
من جهتها، طالبت الناشطة في مجال حقوق الإنسان نهال عيسى، بـ «الحد من الاستهتار في حقوق المرأة حتى إن كانت غير سعودية، وأن يطبق النظام على القاصرات، سواءً كن سعوديات أم غيرهن».
وأضافت «إن زواجات الأجنبيات خارج بلادهن ارتفعت في الأعوام الأخيرة إلى حد لا يمكن تصوره، بسبب الأزمات والحروب التي تحدث في البلدان العربية، لاسيما المصريات والسوريات والعراقيات أيضاً». واقترحت إيجاد «نظام موحد لزواج القاصرات، لحماية الفتيات من ويلات وآثار الحروب، حتى لو تواجدن على أراض غير بلادهن».
يذكر أن الفقهاء أجمعوا على جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة. كما أجمعوا على أن للأب أن يزوج ابنته الصغيرة ولا يشاورها، لتزويج رسول الله عائشة وهي بنت ست سنوات. وكان اختلاف بين الفقهاء في الاستئذان، فاختلف الفقهاء في ذلك لاختلافهم في قوله «صلى الله عليه وسلم»: «البكر تُستأذن». ويرجّح علماء أن النبي «صلى الله عليه وسلم» قال هذا من باب الرخصة، مراعاة لإنسانية البكر، وذلك لأن الحياء يغلب عليها، وليس المقصود ألاّ يُؤخذ رأيها.

الرياض: "الخارجية" تتابع قضية سعودي حطّم تماثيل "معبد" في طوكيو

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض – وليد الأحمد
بعد ساعات من إعلان وسائل إعلام يابانية تورط سعودي في تحطيم تماثيل داخل معبد ياباني، في العاصمة طوكيو، أكد مصدر سعودي مطلع لـ«الحياة» أن وزارة الخارجية السعودية تتابع باهتمام تفاصيل الحادثة وكلفت فريقاً بجمع البيانات، والتأكد من كل المعلومات. وفي حين لم يصدر تعليق من وزارة الخارجية السعودية، ولا السفارة السعودية في طوكيو، أكد مصدر سعودي تحدث إلى «الحياة» أمس أن السعودية حريصة على أن يظهر أبناؤها بالصورة المشرفة لبلدهم، وعلى احترامهم لثقافات البلدان التي يزورونها. وشدد في الوقت نفسه على أن السعودية لن تتخلى عن أبنائها.
وتداول بالأمس نبأ اعتقال شاب سعودي يدعى محمد (31 عاماً) حطم تماثيل في معبد ياباني لأسباب مجهولة بحسب ما ذكرت القناة الخامسة اليابانية التي أشارت عبر موقعها الإلكتروني إلى أن السلطات الأمنية قبضت على شاب سعودي اسمه محمد (31عاماً)، يشتبه في ضلوعه بحادثة تحطيم أربعة تماثيل في معبد سينسو جي في طوكيو.
وبحسب القناة، فإن تاريخ هذه التماثيل يعود لنحو 300 عام. وأوضحت أن المشتبه به تسلل إلى المعبد ليلاً من دون إذن، وقام بهدم التماثيل. وتحقق الشرطة اليابانية مع شهود عيان ومارة، وتدرس دوافع المشتبه به وشهادات المارة قبل توجيه أصابع الاتهام إليه.

غرامات وإغلاق لـ"صيدليات" خالفت قرار أسعار حليب الأطفال

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

الرياض - فيصل العبدالكريم

بدأت وزارة التجارة والصناعة أمس جولاتها الرقابية على منافذ البيع للتأكد من تطبيق تسعيرتها الجديدة لحليب الأطفال، بعد مهلة منحتها الوزارة مدة أسبوعين، وانتهت أول من أمس، بعد أن بيّنت أن القرار جاء تنفيذاً لأحكام قواعد التنظيم التمويني، وبناء على ما رصدته الوزارة من ارتفاعات غير مبررة لأسعار تلك المنتجات مقارنة بالدول المجاورة، ونتيجة ممارسات تسويقية واتفاقات مخالفة، وعدم انعكاس الإعانة المقدمة من الدولة على أسعار هذه المنتجات.

ورافقت «الحياة» مفتشي الوزارة في جولتهم التي انطلقت معها الفرق من مقر الوزارة للتوجه لأسواق مدينة الرياض، إذ تم إغلاق أول صيدلية خالفت الأسعار الجديدة وتبيع حليب الأطفال بالتسعيرة القديمة.

وأوضح مسؤول في الحملة مدير إدارة الرقابة التجارية في الوزارة، أن حليب الأطفال مدعوم من الدولة بـ12 ريالاً لكل كيلوغرام، وأن الأصناف المستثناة من التسعيرة الجديدة هي الأنواع الخاصة المتعلقة بنقص الوزن والحساسية.

ووجّه المسؤول المراقبين قبل انطلاق الجولة بسرعة الضبط، والحزم في تطبيق القرار، لتلافي التلاعب من بعض الأسواق والصيدليات.

وكشف لـ«الحياة» عن حصول المراقبين على دورات تأهيلية، وأنهم يجيدون اللغة الإنكليزية، ومن المؤهلين علمياً بتخصصات جامعية مناسبة لتطبيق العمل الرقابي، مشيداً بدور المستهلكين الكبير في كشف المخالفات عبر بلاغاتهم.

وتتدرج المخالفات بحسب ما أوضح مدير إدارة الرقابة التجارية من 1000 ريال لأول مخالفة، و3 آلاف ريال للمخالفة الثانية، و5 آلاف ريال للمخالفة الثالثة، ثم إغلاق المنشأة.

ورصدت «الحياة» عدداً كبيراً من المخالفات، تمثلت بتحايل صيدليات أبعدت التسعيرة القديمة ترقباً للجولة التفتيشية، كما كان المراقبون على تواصل مع مركز الاتصال الرئيس، لتلقي شكاوي المواطنين الذين قدموا شكاويهم عبر تطبيق وزارة التجارة أو الاتصال المباشر.

وتم مباشرة عدد من المخالفات، وفرض غرامات مالية، إضافة إلى إغلاق أول صيدلية خالفت التسعيرة بعد ارتكابها ثلاث مخالفات سابقة بعدم مطابقة الأسعار.

وكان ممثلو الوزارة اجتمعوا في وقت سابق مع مسؤولي الشركات المنتجة والمستوردة لحليب الأطفال الرضع، لاستعراض مخالفات كل شركة مع مسؤوليها، واطلعوا على خطط الشركات لتصحيح أوضاعها بناء على المهلة التي أعطيت لهم.

وأوضحت الوزارة أن إخضاع حليب الأطفال لأحكام قواعد التنظيم التمويني جاء نتيجة عدم تحقيق الشركات لأهداف المهلة التصحيحية، ولاستمرار المخالفات المرصودة، مع دراسة الممارسات التي تقوم بها بعض الشركات والمؤسسات المنتجة والمستوردة والموزعة لحليب الأطفال الرضع، والتي تنطوي على تقديم دعم تسويقي بأساليب ممنوعة نظاماً، تؤدي إلى احتكار السوق وزيادة الأسعار على المستهلك. وقالت الوزارة إن أسعار المواد التموينية في الأحوال العادية تخضع للمنافسة الحرة بين التجار المتعاملين بها، مع متابعة الوزارة للأسعار المحلية والعالمية للتعرف على العوامل التي تؤثر في تطورات الأسعار، بما في ذلك أحوال نقص المعروض في تلك السلع أو الاحتكار أو الارتفاع غير المبرر، والعمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه تلك الظواهر.

ودعت «التجارة» المستهلكين إلى الإبلاغ عن منافذ البيع التي تبيع بأعلى من السعر المقرر، أو تخالف بعدم وضع بطاقة السعر، أو أي مخالفات تتعلق بالامتناع عن البيع، أو فرض قيود على البيع أو التخزين بهدف رفع الأسعار، وذلك عبر مركز البلاغات، أو من خلال موقعها الإلكتروني، أو من خلال تطبيقات الهواتف الذكية.
فرق «التجارة» تستعد لحملة التفتيش.

الدمام: البلديات تحاصر باعة "مشروبات الطاقة"... للحدّ من "الآثار الضارة"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – عمر المحبوب
بدأت بلديات المنطقة الشرقية، حملة لمنع بيع مشروبات الطاقة بجميع أنواعها، في منشآت حكومية وخاصة عدة. كما باشرت تطبيق العقوبات في حق المخالفين. وتأتي الحملة تنفيذاً لقرار أصدره مجلس الوزراء السعودي، للحدّ من الآثار الضارة لمشروبات الطاقة. ونصّ على حظر بيعها في المطاعم والمقاصف في المنشآت الحكومية والخاصة».
كما نصّ القرار على «أن يكون عرض مشروبات الطاقة في ثلاجات أو رفوف مخصصة لها، وتكون مفصولة عن المشروبات والمنتجات الغذائية الأخرى، وأن يكتب على الثلاجات أو الرفوف المخصصة لتلك المشروبات في المتاجر العامة التحذيرات المدونة على العبوة، وأن تكون بطريقة صحيحة وواضحة وبارزة ومسبوقة بكلمة «تحذير».
وأكد ضرورة كتابة النص الآتي «ليس لهذا المنتج أية فائدة صحية وتناول أكثر من عبوتين في اليوم الواحد ربما يؤدي إلى الإضرار بصحتك، ونحذر أن يتناول هذا المنتج الحوامل والمرضعات ومن هم أقل من 16 عاماً، ومن يعانون من أمراض قلبية أو الضغط والسكر، ومن لديهم حساسية من مادة الكافيين، والرياضيون أثناء ممارسة الرياضة». وقال رئيس بلدية غرب الدمام المهندس فارس العريج في تصريح صحافي: «إن البلدية قامت أخيراً بطباعة ملصقات تحذيرية وتوزيعها ووضعها على محال المواد الغذائية وثلاجات السوبرماركت بغرب الدمام، للحفاظ على سلامة وصحة المواطنين والمقيمين من أضرار هذه المشروبات.
ولفت إلى أن الجولات الرقابية شملت منطقة غرب الدمام، وإزالة جميع اللوحات الإعلانية التي تضعها المحال التجارية لهذه المشروبات. ونوّه إلى ضرورة «توعية المستفيدين والعامة بالآثار الضارة لتلك المشروبات»، مؤكداً أهمية تعاون ملاك المنشآت التجارية والمحال الغذائية في تطبيق إلى ذلك، نفذت بلدية قرية العليا خلال رجب الماضي، حملة رقابية على المطاعم والمطابخ والمخابز ومحال الوجبات السريعة، للتأكد من التزامها بالاشتراطات الصحية مع التقيّد بالطرق الصحية والسليمة في إعداد الوجبات الغذائية، والتأكد من صلاحية السلع والمواد الغذائية المعروضة للبيع، وحفظها بالطرق الصحيحة، وامتلاك المنشأة الرخص والشهادات الصحية السارية للعمالة العاملة. وقال رئيس بلدية قرية العليا المهندس نقاء أبو هليبة: «إن الفرق البلدية زارت 221 منشأة، تم خلالها توجيه 50 إنذاراً، ومخالفة ثلاثة محال ومصادرة مواد غذائية تالفة وغير صالحة للاستهلاك، بلغت 85 كيلوغراماً، وتحصيل غرامات مالية من جميع المخالفين. كما أصدرت البلدية خلال رجب الماضي تسع رخص جديدة. فيما تم تجديد 26 رخصة»

"لجنة المخالفات" تؤجّل تسليم المحامين صك الحكم إلى 28 شعبان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

كشفت مصادر لـ «الحياة» عن تأجيل اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والبصري، استلام المحامين صك الحكم للاعتراض عليه إلى 28 شعبان الجاري، لعدم الانتهاء من «تسبيب الأحكام»، أي ذكر الأسباب التي دفعت اللجنة إلى إصدار حكمها. وكانت اللجنة حددت يوم أمس موعداً لتسليم الحكم، وهو ما يؤجل تقديم المحامين لائحة الاعتراض على الحكم حتى 28 رمضان المقبل، وتمنح الأنظمة القضائية السعودية مهلة 30 يوماً لتقديم الاعتراض على الحكم، بدءاً من تاريخ استلام الحكم الابتدائي وليس صدوره.

وكانت اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والبصري، دانت ثلاثة محامين بتهمة «تشويه سمعة جهاز العدالة والتحريض على وزارة العدل». وقضت بتغريمهم مليون و250 ألف ريال (المبلغ موزع على الثلاثة)، ومنعهم من الكتابة في الوسائل كافة، لمدد تصل إلى خمسة أعوام.

وتلقت اللجنة شكوى من وزارة العدل، اتهمت فيها المحامين بـ «الإساءة إلى سمعة جهاز العدالة، الذي يُعد ملاذ الجميع، وكذلك التشكيك في صدقيته ونزاهته، ووصف القضاء بأقبح الأوصاف؛ وهز ثقة الرأي العام في العدالة التي قامت عليها الدولة. وما لهذا من الآثار الخطيرة على المواطن في أمنه السياسي والاجتماعي والنفسي، وتدخلهم في عمل السلطة القضائية وتشويه صورة مرجعية السلطة القضائية لدى العموم بأطروحات كاذبة وتجاوز الخطوط الحمراء لحرية الرأي».

كما اتهمت الوزارة المحامين بـ «التحريض والتشويش من خلال تهييج بقية المحامين على مرجعيتهم (وزارة العدل)، التي تسعى للمحافظة على مهنة المحاماة بعيداً عن أي تدخل سياسي أو فكري يخلّ بالحياد والنزاهة، كون المحامي جزءاً من منظومة العدالة، ووصف جهاز العدالة بأوصاف «غير لائقة»، ووصف المجلس الأعلى للقضاء بـ «محاسبة القضاة المصلحين وترك المفسدين»، وهي تهمة تقدح في الأمانة الشرعية والوطنية لأعضاء المجلس، وهم من حظوا بثقة ولي الأمر».

"مكة": شركات حجاج تقود تحالفاً لخفض كلفة "الحملات"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

مكة المكرمة - «الحياة»
تقود شركات حجاج الداخل - التي خصصت لها وزارة الحج أخيراً، مخيماته في المشاعر المقدسة - تحالفاً مبنياً على ميثاق شرف، من شأنه الإسهام في زيادة حجم أعداد المستفيدين من برامج الحج مخفض الكلفة، والحد من المبالغة في الأسعار التي تفـرضها بعض الشـركات كقيمة خدمات على حجاج الداخل.
وبيّنت غرفة تجارة العاصمة المقدسة في بيان صحافي أمس، أنها قدّرت أعداد الذين سيستفيدون من البرنامج حالياً بنحو 41 ألفاً من حجاج الداخل المتوقع أن يصل عددهم الإجمالي في موسم الحج الحالي إلى 150 ألف حاج، بعد خفض النسبة لهم إلى نحو 50 في المئة، وفقاً للقرار الصادر العام الماضي.
من جهته، ثمّن عضو مجلس إدارة غرفة تجارة العاصمة المقدسة سعد القرشي خلال اللقاء الذي عقده في مقر الغرفة أمس، جهود وزارة الحج في تخصيص مخيمات حجاج الداخل للعام الحالي في وقت باكر، وقد تكون المرة الأولى التي تتم فيها عملية التخصيص قبل رمضان.
وبيّن أن هذه الخطوة التي أسهمت في خفض الكُلفة على حجاج الداخل بادرة لبقية الجهات المعنية بتسهيل الإجراءات، مثل التأشيرات الموسمية لتغطية عجزها في العمالة والحصول على الموافقات على تأمين الحافلات من خارج السعودية بنظام الإيجار، إضافة إلى بقية المتطلبات الأخرى التي تحتاج إليها الشركات المقدمة لخدمات حجاج الداخل.
وأفاد بأن شركات حجاج الداخل في هذا الموسم خفّضت أسعارها مقارنة بالعام الماضي، مبيناً أن الحج مخفض الكُلفة يبدأ من 2750 ريالاً للحاج الواحد ويصل إلى نحو خمسة آلاف ريال كحد أقصى، وأما بقية فئات خـدمات الحج شاملة تذكرة استخدام قطار المشاعر طوال فترة الموسم فيراوح سعرها بين سبعة آلاف و9.800 ريال، عدا في بعض حالات الحجاج الذين يطالبون بخدمات إضافية ليست من ضمن برامج الحج المختلفة التي تتـناسب مع جميع الفئات.
وأشار إلى أن المناطق التي خصصت للحج مخفض الكُلـفة تشمل جميع المواقع في مشعر منى بمختلف فئاتها، مضيفاً: «وهذا النوع من الخدمات خُصص لذوي الدخل المحدود على وجه الخصوص، وسيستفيد منه نحو 41 ألف حاج من أصل 150 ألف حاج يُتوقع أن يؤدوا نسك الحج للعام الحـالي، من خلال تلك المنظومة من الخدمات التي ستعمل على تقديمها نحو 204 شركات حج داخلي».
وحول تفاصيل الأسعار للحج مخفض الكُلفة الذي يشمل حصول الحاج على تذكرة قطار المشاعر البالغة كلفتها طوال الموسم نحو 250 ريالاً، أكد القرشي أن كُلفة الحج في منطقة فئة (أ1) بجوار منشأة الجمرات تقدر بنحو خمسة آلاف ريال، وفي فئة (أ2) الواقعة في منطقة المرتفعات المجاورة لمنشأة الجمرات تصل إلى 4.800 ريال، بينما تصل في فئة «ب» إلى 4400 ريال، وفي فئة «ج» نحو 4150 ريالاً، بينما الأسعار في منطقة فئة (د1) الممتدة من جسر الملك عبدالعزيز وحتى الحدود مع مشعر مزدلفة فإن السعر فيها يقدر بحوالى 3.600 ريال، وفي فئة (د2) وهي منطقة المرتفعات الممتدة في نطاق منطقة (د1) فإن السعر يقدر بنحو 3.100 ريال، وفي منطقة (هـ) الواقعة باتجاه مشعر مزدلفة التي تعد من آخر المخيمات في مشعر منى فإن السعر يقدر بنحو 2750 ريالاً فقط.
وبيّن أن عملية الالتزام بميثاق الشرف بين شركات الحج الذي انطلقت مبادرته موسم حج العام الماضي ما زالت قائمة، لافتاً إلى أن هذا الميثاق يُلزم جميع الشركات الموقعة عليه بعدم المبالغة في رفع الأسعار وإبقائها عند الحدود المعقولة بما يتناسب مع حجم الخدمات التي تقدمها، وأن ترتقي بمستوى جودة خدماتها، إضافة إلى بنود أخرى من شأنها أن تصب في مصلحة ضيوف الرحمن.
وكانت وزارة الحج طالبت أخيراً، الجهات المختصة بزيادة عدد دورات المياه في المخيمات سواء لحجاج الداخل أم الخارج، ودعت إلى التنسيق مع الجهات المعنية ببعض الخدمات في المشاعر المقدسة لتلافي أعطال شبكة المياه أو التكييف في بعض المخيمات، واعتبار المكتب الرئيس للشركات والمؤسسات ضمن العدد المطلوب للحصول على كامل درجة المعيار، وخفض تصنيف المخيمات بمشعر منى غير مكتمل الخدمات.

السجن والمنع من السفر لـ15 متهماً جديداً في "عمليات إرهابية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
اضغط هنا

جدة - أحمد الهلالي

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في مقرها الصيفي بمحافظة جدة أمس، أحكاماً بالسجن والمنع من السفر لحوالى 15 شخصاً أدينوا بالخروج على ولي الأمر والمشاركة في عمليات إرهابية، إضافة إلى السفر لمواطن القتال في العراق وغيرها من الدول الأخرى.

وحكمت المحكمة على المتهم الأول بسجنه لمدة خمسة أعوام اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة هذه القضية في 7-3-1427هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن مدة مماثلة لسجنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

فيما حكمت بسجن المتهم الثاني تسعة أعوام اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة هذه القضية في 9-3-1427هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن مدة مماثلة لسجنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر، كما حكمت على المتهم الثالث بالسجن تسعة أعوام اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة هذه القضية في 8-3-1427هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن مدة مماثلة لسجنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

وأصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة حكماً بسجن المتهم الرابع لمدة ستة أشهر تُحسب منها فترة توقيفه على ذمة هذه القضية في 9-6-1427هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن لمدة عامين وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

وأدانت المحكمة المتهم السادس بانتهاج المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وتكفير الدولة وولاة الأمر فيها، إضافة إلى حيازته أحد الكتب المنظرة لذلك المنهج، إذ حكمت عليه بالسجن لمدة 10 أشهر اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة هذه القضية في 25-5-1427هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن لمدة ثلاثة أعوام وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

كما حكمت بسجن المتهم السابع حوالى ١٣ عاماً اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة هذه القضية في 25-1-1430هـ، ويُحسب من المدة المحكوم بها أربعة أعوام، إضافة إلى غرامة مالية تقدر بنحو 10 آلاف ريال استناداً إلى المادتين الثانية والـ17 من نظام مكافحة غسل الأموال، والمتبقي من المدة لبقية الجرائم الثابتة في حقه، مع معاقبة المدعى عليه لشبهة رجوعه عن اعترافه بشرب المسكر وتعاطي الحشيش المخدر والحبوب المحظورة بجلده 60 جلدة دفعة واحدة تعزيراً، إضافة إلى منع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن مدة مماثلة لسجنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر، ووقف تنفيذ أربعة أعوام من مدة سجنه المحكوم بها بالصفة الواردة في المادة 21 من نظام جرائم الإرهاب وتمويله والمادة 214 من نظام الإجراءات الجزائية، استصلاحاً للمدعى عليه ولأسباب التخفيف المذكورة أعلاه. وحكمت بسجن المتهم الثامن لمدة سنة و10 أشهر مع وقف تنفيذ 11 شهراً بالصفة الواردة في المادة 21 من نظام جرائم الإرهاب وتمويله والمادة 214 من نظام الإجراءات الجزائية، استصلاحاً للمدعى عليه ولأسباب التخفيف المذكورة أعلاه، على أن تُحسب من المدة المحكوم بها مدة توقيفه السابقة على ذمة هذه القضية في 8-8-1429هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن لمدة عامين وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

... وتبرئة متهمَيْن لعدم ثبوت إدانتهما

< برأت المحكمة الجزائية المتخصصة في مقرها الصيفي بمحافظة جدة المتهمَيْن الخامس والـ17 من التهم الموجهة ضدهما، كما ردّت طلب المدعي العام بإثبات إدانة المدعى عليه بها ومعاقبته عليها لعدم كفاية الأدلة، وتم إخلاء سبيلهما من هذه الدعوى.

وأصدرت حكماً بسجن المتهم التاسع لمدة أربعة أشهر، تُحسب منها فترة توقيفه على ذمة هذه القضية في 3-12-1429هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن لمدة عام واحد وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر، بينما حكمت بسجن المتهم الـ10 لمدة شهر واحد تُحسب منها فترة توقيفه على ذمة هذه القضية في 14-8-1427هـ، ومنع المدعى عليه من السفر إلى خارج السعودية بعد تنفيذ عقوبته وخروجه من السجن لمدة عام واحد وفقاً للفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام وثائق السفر.

فيما حكمت على المتهم الـ١١ بالسجن لمدة ثمانية أعوام تُحسب منها مدة توقيفه السابقة على ذمة هذه القضية في 30-5-1427هـ، وتحسب من المدة المحكوم بها، كما حكمت على المتهم الـ١٢ بالسجن لمدة 11 عاماً اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة هذه القضية في 21-8-1427هـ، وتحسب من المدة المحكوم بها أربعة أعوام، وغرامة مالية تقدر بحوالى 20 ألف ريال.

وحكمت على المتهم الـ١٣ بالسجن لمدة 26 عاماً اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة القضية، فيما أدانت المتهم الـ١٤ وأخذت التعهد المشدد عليه بعدم العودة إلى ما بدر منه، فإن عاد فسيكون عرضة للجزاء الرادع، إضافة إلى حكمها على المتهم الـ١٥ بالسجن لمدة ستة أشهر مع احتساب فترة توقيفه السابقة على ذمة هذه القضية، إضافة إلى سجن المتهم الـ١٦ لمدة أربعة أعوام وستة أشهر اعتباراً من تاريخ توقيفه على ذمة القضية في 15-5-1430هـ.

جدة: إيقاف اعتماد توقيع رئيس "مدرسة عالمية" تورط في تزوير شهادة الماجستير

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م

اضغط هنا

جدة - أروى خشيفاتي

علمت «الحياة» أن المحكمة الإدارية في محافظة جدة أصدرت أخيراً، حكماً بوقف نفاذ اعتماد توقيع رئيس مجلس إدارة إحدى المدارس العالمية في جدة في ما يختص بالتصرفات المالية، بعد أن تبين لها عدم تحقق الشروط الواجب توافرها في رئيس مجلس إدارة المدارس الأجنبية.

وأفادت المحكمة الإدارية في صك الدعوى (تحتفظ «الحياة» بنسخة منه) بأن قرارها جاء على خلفية تعيين الإدارة العامة للتربية والتعليم بمحافظة جدة رئيس مجلس إدارة مدرسة عالمية بشهادة «وهمية» وإقامة منتهية وقت تعيينه، لافتة إلى أن من أهم الشروط الواجب توافرها في رئيس مجلس إدارة المدارس الأجنبية وجود إقامة سارية المفعول، إضافة إلى تقديم المؤهل الجامعي وأن يكون مصادقاً عليه من الجهة التعليمية الرسمية في بلده.

من جهته، أكد محامي مدير المدرسة العالمية عمر العيدروس لـ«الحياة»، عدم صحة قرار المدير العام للتربية والتعليم في جدة بتعيين رئيس مجلس إدارة المدرسة العالمية في جدة، كونه لا يمتلك إقامة نظامية سارية المفعول وقت تعيينه، كما أن شهادته «الماجستير» تعتبر «مزورة» وحصل عليها من الجامعات «الوهمية»، وهي غير مصادق عليها من الجهات التعليمية الرسمية في بلده.

وأوضح العيدروس أنه طلب من المحكمة الإدارية وقف تصرّف رئيس مجلس الإدارة في الأمور المالية للمدرسة بصفة مستعجلة إلى حين الفصل في موضوع الدعوى، إذ إنه لم يحصل على موافقة إدارة التربية والتعليم على اعتماد توقيعه، كما نص البند الـ12 من المادة الثالثة من القواعد التنظيمية لمجالس إدارات الجاليات الأجنبية المتعلقة ببيان مسؤولية

مجلس الإدارة، مشيراً إلى أنه قدّم للمحكمة صورة من خطاب موجه إلى أحد المصارف صادر من رئيس مجلس إدارة المدرسة العالمية باعتماد توقيعه وتوقيع مدير المدرسة.
وطلبت المحكمة الإدارية من ممثل المدعى عليها (الإدارة العامة للتربية والتعليم في جدة) تقديم ما يثبت حصول رئيس مجلس إدارة المدرسة العالمية على موافقة إدارة التربية والتعليم لاعتماد توقيعه، إلا أنها لم تُقدم ما طُلب منها رغم إمهالها.
وزادت: «إن المادة التاسعة نصت على أن يصدر مدير التربية والتعليم قراراً باعتماد تشكيل مجلس إدارة المدرسة موضحاً فيه اسم رئيس مجلس الإدارة ونائبه، كما نصت المادة الـ17 من الأحكام العامة للقواعد التنظيمية لمجالس إدارة مدارس الجاليات الأجنبية على أن للوزارة اتخاذ قرار بإنهاء عضوية واحد أو أكثر من أعضاء المجلس، كما يحق لها إقالة رئيس المجلس من منصبه وإسقاط عضويته».
وأوضحت أنه بمقتضى هذه المواد فإن الوزارة تملك حق اعتماد الترشيح والاستبعاد منه والإقالة، بما يثبت صفة المدعى عليها وهي إدارة التربية والتعليم بجدة، لافتة إلى أنه بناء على ما سبق تم وقف نفاذ توقيع رئيس مجلس إدارة المدرسة العالمية بجدة في ما يختص بالتصرفات المالية، إلى حين الفصل في الدعوى.
«التربية» تدافع: دورنا ينحصر في الإشراف
< دافعت الإدارة العامة للتربية والتعليم بمحافظة جدة - بحسب ما جاء في صك الدعوى - عن نفسها بأن دورها ينحصر في الإشراف على المدارس الأجنبية وفقاً للمادة الثالثة من لائحة المدارس الأجنبية في السعودية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء بأن تتولى الوزارة الترخيص والإشراف على المدارس الأجنبية وفروعها من خلال الجهة المختصة، مبينة أن المادة الـ11 من اللائحة تنص على أن تتولى كل مدرسة أجنبية مسؤولية تنظيم مختلف جوانب العمل داخلها، على أن الأمور الداخلية للمدرسة ومنها الأمور المالية خارجة عن اختصاص وزارة التربية والتعليم.

معاقبة أكاديمي جمع 5 آلاف ريال من الطلاب لشراء جهازي تكييف

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/24x7/articles/article14580.html

عاقبت جامعة الملك عبدالعزيز أستاذا في كلية الهندسة جمع مبلغا ماليا من الطلاب لشراء جهازي تكييف هواء لقاعة دراسية يلقي فيها محاضراته.
وأوضح المتحدث الرسمي باسم جامعة الملك عبدالعزيز الدكتور شارع البقمي أن مدير الجامعة الدكتور أسامة بن صادق طيب أصدر قرارا بإجراء تحقيق عاجل في مقطع فيديو تم تداوله على موقع التواصل الاجتماعي «يوتيوب» قبل نحو 3 أشهر، ويظهر فيه الأستاذ الجامعي يطلب من الطلاب جمع 5 آلاف ريال لشراء جهازي التكييف. وطالب الدكتور طيب في حينه باتخاذ الإجراءات اللازمة بحق الأكاديمي ومعاقبته وفق النظام والتأكيد على عدم قبول مثل تلك التصرفات جملة وتفصيلا وأن الجامعة لديها إدارات متخصصة لتأمين الاحتياجات اللازمة والتجهيزات للقاعات الدراسية. وبناء عليه تم تشكيل لجنة تحقيق تضم عميد كلية الهندسة ووكيل الكلية ورئيس القسم الذي يتبع له الأستاذ المعني بالأمر. وبالاستماع لأقوال الطلاب اتضح أن الاستاذ طلب 200 ريال من كل طالب، وتم بالفعل جمع المبلغ المطلوب بواسطة أحد الطلاب الذين أكدوا في محضر وقعوا عليه أن الأستاذ من المتميزين في أخلاقهم وتعاملهم وقدراتهم العلمية.

وأفاد الأكاديمي أمام لجنة التحقيق بعدم علمه أن الجامعة تقوم بتوفير كافة الأجهزة والخدمات التعليمية، وقدم اعتذاره عما بدر منه من تصرف وسوء الفهم غير المقصود. وأعاد المبلغ الذي تم جمعه من الطلاب. وتأكدت اللجنة من استلام كل طالب المبلغ الذي يخصه.

• التخصصات الصحية" منحت أحدهما شهادة اجتياز امتحان لم يؤده
• المظالم" ينصف طبيبين ويلغي نقلهما من مستشفى الملك فهد

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140612/Con20140612705775.htm

عادل بابكير (جدة)

ألغت المحكمة الإدارية التابعة لديوان المظالم بمحافظة جدة قرارين أصدرتهما الهيئة السعودية للتخصصات الصحية بنقل طبيبين سعوديين من مستشفى الملك فهد العام الى مستشفيي الملك فيصل التخصصي والقوات المسلحة. وأيدت الحكم محكمة الاستئناف الإدارية بمنطقة مكة المكرمة.

ويقضي حكمان صادران من المحكمة الإدارية بإسقاط قرار هيئة التخصصات الصحية بنقل المدعي الأول من مستشفى الملك فهد العام بجدة إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي بعد أن التحق ببرنامج الزمالة السعودية بغرض الحصول على شهادة الاختصاص بدرجة الزمالة في تخصص أمراض الباطنة.

كما يقضيان بإلغاء قرار للهيئة يتضمن توجيه إنذار للمدعي الثاني، وما ترتب عليه من نقله إلى مستشفى القوات المسلحة.

وروى الدكتور تركي الشيباني «المدعي الأول» التفاصيل لـ«عكاظ» قائلا إن معاناته بدأت مع بداية برنامجه في الزمالة السعودية للطب الباطني قبل 4 أعوام، حيث أصدرت هيئة التخصصات الصحية بحقه قرارات إنذارات ونقل تأديبي بدون مسوغ (على حد قوله). وأبان أنه قدم دعوى إلى ديوان المظالم الذي أصدر حكمه الذي أيدته محكمة الاستئناف. ورغم ذلك احتجزت هيئة التخصصات الصحية شهادة اكمال تدريبه.

بينما قال الدكتور نواف البلوي «المدعي الثاني» إن الهيئة السعودية للتخصصات الصحية أصدرت قرارا بمنعه من دخول امتحان الزمالة النهائي قبل عشرة أيام من بدء الامتحان، ما حدا به الى التوجه الى ديوان المظالم متظلما من قرار الهيئة. وبعد شهرين فوجئ برسالة تفيد باجتيازه الامتحان الذي لم يؤده.

وأضاف أن حكم ديوان المظالم الذي أيدته محكمة الاستئناف أبطل القرارات الصادرة بحقه من قبل الهيئة. وأثبت الحكم في ثناياه ما قامت به الهيئة من تزييف بإعطائه سجلا اكاديميا باجتياز الامتحان الذي حرم من أدائه.

ومن جهته، علق الناطق الإعلامي للهيئة السعودية للتخصصات الصحية عبدالله الزهيان قائلا لـ«عكاظ» ان الهيئة جهة علمية مهنية وتعمل على هذا الأساس فهي التي تشرع الأنظمة والقوانين في القطاع الصحي وهي الجهة الوحيدة المعنية بشهادة التخصصات السعودية التي تمنحها وهي التي ترى ما ينفع وما يضر، ومن حق أي شخص أن يشتكي، وفي النهاية الهيئة تفعل ما يجب في مصلحة برامجها ومتدربيها ومصلحة القطاع الصحي بشكل عام.

الشؤون الاجتماعية تتسلم الدفعة الثالثة وتعد بالمزيد

ذوو الاحتياجات الخاصة يستثمرون "مؤتمر السيارات" لطرح معاناتهم

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140612/Con20140612705745.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

تحول المؤتمر الصحفي الذي عقده وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية لرعاية الأسرة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف أمس، بمناسبة تسليم السيارة الأولى من الدفعة الثالثة للأشخاص ذوي الإعاقة، إلى شد وجذب بين الوزارة وعدد من المستفيدين من خدماتها، ولم يهدأ الوضع إلا بعد أن أنصت الدكتور اليوسف لمطالب المستفيدين وسط وعود بحلها والوقوف عليها ومحاسبة أي مقصر، مؤكدا أنه وجميع العاملين في الوزارة تحت طائلة العقاب في حال التقصير.

وكانت البداية حين استوقفت امرأة الدكتور اليوسف قبل بداية المؤتمر وذكرت له أنها تعاني من تأخر أجهزة طبية مساعدة لابنها، وبعد نهاية المؤتمر أوقف أحد المستفيدين -حضر من القريات- الدكتور اليوسف وشرح له معاناته بسبب تأخر إصدار بطاقة إعانة منذ 10 أشهر دون مبررات مقنعة، إضافة إلى عدم وجود موظفين يردون على اتصالاته والتي كان آخرها قبل حضوره لمقر المركز، فضلا عن شكواه من محاولة حراس الأمن وبعض الموظفين منعه من دخول المؤتمر ومقابلة اليوسف.

فيما، طالبت أم صالح خلال حديثها لـ «عكاظ» بعد انتهاء المؤتمر الصحافي بإنهاء معاناتها من صعوبة التنقل بابنها الذي لا تتوافر له سيارة تساعدهم في هذا الأمر موضحة أنها تسكن في ملحق بإحدى العمارات بعد طلاقها من زوجها، ومبلغ الضمان الذي يصرف لها لا يكاد يفي بمتطلباتهم الأساسية.

من جهته، أكد لـ «عكاظ» وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف أن الوزارة لم تسلم أي سيارة بها خلل فني لأي مواطن، مشيرا إلى أن الشركة التي تعاقدت معها الوزارة سابقا لتسليم دفعة 3 آلاف سيارة، سلمت جزءا يسيرا منها، مبينا أن الشركة لم تلتزم بسرعة الأداء والتنفيذ عكس المتفق عليه مع الوزارة.

وأفاد أن شعار الوزارة محاسبة المقصر والتطور والاستماع للآخرين، كاشفا أن الوزارة فصلت موظفا متقاعسا في أداء عمله، وغرمت شركة 500 ألف ريال لم تلتزم بالاتفاق، مؤكدا أنهم لا يتهاونون في معاقبة المقصرين، لافتا إلى أنهم يحاسبون وبقوة سواء في تسليم سيارات المعاقين أو غيرها، مضيفا إنه ليس بالضرورة التشهير بالمعاقبين لأن التشهير يعتبر عقوبة أخرى وقد لا تصدر بحقه.

وذكر اليوسف أنه جرت إحالة المقصرين إلى التحقيق والادعاء العام فور اكتشاف القصور والخلل منهم وأنه وجميع العاملين في الوزارة تحت طائلة العقاب في حال التقصير.

وذكر خلال المؤتمر الصحفي الخاص بتسليم السيارة الأولى من الدفعة الثالثة والتي تبلغ (3500) سيارة للأشخاص ذوي الإعاقة «شلل رباعي» صباح أمس بمركز التأهيل الشامل للذكور بحي النخيل أن عدد طلبات المتقدمين بلغ 13502 طلب في المرحلة الأولى للسيارات وتم قبول 12752 ممن انطبقت عليهم شروط منح السيارة وتم تسليم حوالى 2000 سيارة من المرحلة الأولى الدفعة الأولى والثانية للشلل الكامل ويجري حاليا تسليم 3500 سيارة لمراكز التأهيل بمناطق المملكة للشلل الرباعي.

وأشار إلى أنه سيجري طرح منافسة لتسليم 6500 سيارة للشلل الثنائي، مؤكدا حرصهم على الالتزام بأقصى شروط السلامة والمواصفات، من خلال تعاقدهم في هذا الشأن مع إحدى الشركات الأجنبية المختصة والتي أكدت أن معيار السلامة في هذه السيارات مطابق للمعيار العالمي، لافتا أن المناقصة والإجراءات تأخذ وقتا طويلا ويجب أن يتفهم الإعلام ذلك.

وبين أن المرحلة الجديدة سيسجل بها رغبات المستفيدين بمراكز التأهيل عن لون السيارة وحجمها خصوصا أن بعضهم يستطيع قيادتها ونراعي أن تكون السيارات شبيهة بسيارات المواطنين حتى لا يتحسس المعاق بشيء والسيارات تعتبر خدمة للمعاق وليست هدية وبها تأمين للحوادث وصيانة كاملة مع الشركة المشغلة.

وأشار اليوسف الى أن عدد من تمت الموافقة على منحهم تأشيرات ممرض وسائق خاص أو عامل بلغ (102.509) تأشيرات، لافتا إلى أن الوزارة تجري الفحص اللازم على ذوي الإعاقة في مراكز التأهيل الشامل في جميع مناطق المملكة وإحالتهم إلى مكاتب الاستقدام للحصول على التأشيرات. وأعلن الربط آليا مع مركز المعلومات الوطني الذي بدوره سوف يربط آليا بمكتب الاستقدام والجوازات بشأن سرعة إكمال الإجراءات والتسهيل على ذوي الإعاقة وأولياء أمورهم بإنهاء إجراءات فيما يتعلق بمنح التأشيرات.

كما أكد على أن المستفيدين يتم استقبال طلباتهم عن طريق مراكز التأهيل الشامل وليس صحيحا أنها تستقبل عن طريق الوزارة والتي يقتصر دورها على مراجعة وتدقيق تلك الطلبات فقط.

وقال اليوسف إن ما تم صرفه للمعوقين خلال الفترة الماضية بلغ (4.154.844.803) ريالات لعدد (433.069) حالة وأن ما تم صرفه للأسر الحاضنة والبديلة هو (270.225.067) ريالا لعدد (8.200) حالة وفيما يتعلق بإعانة نهاية حضانة ما تم صرفه هو (1.480.000) ريال لعدد (47) حالة وبلغ عدد الأجهزة المصروفة للمعوقين (20.048) جهازا.

180طبيباً لعلاج المتقاعدين والأرامل مجاناً

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140612/Con20140612705631.htm

فعلت الجمعية الوطنية للمتقاعدين ولجنة أصدقاء المرضى والجمعية الخيرية الصحية لرعاية المرضى «عناية» الاتفاقية الثلاثية التي تستهدف تقديم خدمات صحية وأدوية وأجهزة طبية ضرورية للمرضى المحتاجين من المتقاعدين والمتقاعدات المدنيين والعسكريين وأراملهم الذين يحملون بطاقة عضوية الجمعية، وذلك في المركز الصحي بحي معكال وبقية المراكز التي تخصها في المملكة والعيادات المتنقلة، وحيث تبدأ اللجنة بدعم المستودع الصحي بالأجهزة والمعدات التي يستغنى عنها المرضى لإعادة تأهيلها وتوزيعها.

وأكد المدير التنفيذي لجمعية «عناية» الدكتور عبدالله الشاجري، أن جمعية عناية لها عيادات متنقلة في شمال وجنوب المملكة، كما تنفذ جولات صحية وعلاجية بالتعاون مع المستشفيات الحكومية باستمرار، وتتعامل مع أكثر من 180 طبيبا استشاريا مجانيا من خلال المركز الصحي بحي معكال بمدينة الرياض وتتطلع لتعميم تلك التجربة على المناطق الأخرى، مبينا أنهم على أتم الاستعداد لاستقبال أعضاء الجمعية الوطنية للمتقاعدين في العيادات التابعة لها في المنطقة الوسطى والجنوبية وتجري الآن بعض الترتيبات لإقامة اتفاقيات تكاملية في المنطقة الشرقية والغربية.

من جهته، أوضح أمين عام لجنة أصدقاء المرضى فهد بن أحمد الصالح، أن استفادة المتقاعدين أصحاب المعاشات المتدنية ستكون كبيرة جدا لقاء ما تقدمه هذه الاتفاقية من خدمات وهو ما يتناسب مع ظروفهم وإمكانياتهم، وفقا للإطار المحدد بالمرسوم الملكي الكريم، واعدا بإطلاق العديد من البرامج التكاملية.

إلى ذلك، دعا مدير عام جمعية المتقاعدين الدكتور عبدالرحمن الشريف جميع أعضائها للاستفادة من الاتفاقية وما يرتبط بها من خدمات، مضيفا إن الجمعية التزمت بتزويد لجنة أصدقاء المرضى وجمعية «عناية» بجميع البيانات والمعلومات عن أعضائها من المرضى المحتاجين لدراسة مدى حاجتهم للعلاج.

حساب إبراء الذمة يستقبل 268 مليونا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140612/Con20140612705625.htm

إبراهيم علوي (جدة)

كشف البنك السعودي للتسليف والادخار عن حصيلة ما تم إيداعه في حساب إبراء الذمة خلال شهر مايو 2014م، والذي بلغ عدد عمليات إيداعه (502) عملية بقيمة (3.571.144) ريالا، فيما بلغ مجموع ما تم إيداعه منذ تأسيس الحساب في 2006م وحتى نهاية شهر مايو 2014م (267.941.857) ريالا وبعدد عمليات (32181) عملية.

وأظهرت إحصائيات شهر مايو 2014م ارتفاعا في الإيداعات عن شهر مايو العام الماضي 2013م، بنسبة نمو بلغت 66% في إجمالي مبالغ الإيداعات، و2% في عدد الإيداعات؛ حيث كانت حصيلة مبالغ شهر مايو 2013م (2.148.227) ريالا؛ بينما بلغ إجمالي ما تم إيداعه من مبالغ في مايو 2014م (3.571.144) ريالا.

يشار إلى أن الحساب يستهدف أوجها متعددة؛ منها ما يحصل من موظفي الدولة المقصرين في أوقات العمل أو في الانتدابات أو العمل خارج أوقات الدوام، كذلك لمن يريد إبراء ذمته تجاه المال العام عن أموال أخذها بغير وجه حق، أو أي شخص يريد تقديم أموال على سبيل الوقف أو الهبة، أو حتى يريد تقديم أوقاف عينية يعود ريعها إلى حساب إبراء الذمة.

يذكر أن البنك يتولى إدارة الحساب والإشراف عليه بأمر سام، علما بأن جميع ما يتم إيداعه في الحساب يصرف للقروض الاجتماعية (زواج، أسرة، ترميم) والحساب المخصص لإبراء الذمة لدى مصرف الراجحي SA2680000126608010510005.

المحامي عطية لـ"عكاظ": انسحبت بعد اتضاح معلومات أخفاها موكلي عني

3 قضاة يحاكمون "قاضي الجني" ورفاقه الـ36 في اتهامات بالرشوة والتزوير

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/24x7/articles/article14577.html

خالد الجابري (المدينة المنورة)

بدأت أمس في الدائرة الجزائية بالمحكمة الإدارية في المدينة المنورة محاكمة القاضي الذي عرف بـ(قاضي الجني)، مع 36 من رفاقه، بينهم موظفون في محكمة المدينة المنورة ومسؤولون ومحام شهير.

ووفقا للائحة الادعاء العام التي جاءت في 93 ورقة، يواجه القاضي ورفاقه اتهامات بالفساد المالي والإداري والتلاعب بحقوق المواطنين والاستيلاء عليها، ووجهت للمتهم الرئيس (القاضي) 11 تهمة منها التزوير والرشوة واستغلال النفوذ الوظيفي.

وأوضحت مصادر قريبة من المحكمة أن القضية ينظرها ثلاثة قضاة، متوقعة أن تستمر المحاكمة عاما كاملا نظرا لتداخل خيوط القضية وتعدد المشاركين فيها.

وأشارت المصادر إلى أن من حق القاضي أن يكلف محاميا للترافع عن المتهم، نظرا لانسحاب محاميه مؤخرا، وبينت القاضي المتهم مطلق السراح بالكفالة الحضورية، ويأتي للجلسات من منزله.

وعن مراحل القضية، أوضحت المصادر أن الملف استكمل من هيئة الرقابة والتحقيق بعد وصوله إليها من المباحث الإدارية وتم من خلال قسم التحقيق في الهيئة التحقيق في القضية، حتى تم وضع لائحة الاتهام ومن ثم حولت إلى قسم الادعاء العام الذي حولها بدوره إلى المحكمة الإدارية وقام رئيسها بتحويلها إلى الدائرة الجزائية التي تسلمت الملف كاملا للنظر في القضية وإصدار الأحكام على جميع المتهمين فيها.

وتعليقا على انسحاب المحامي سالم عطية وكيل القاضي المتهم، قال عدد من المحامين لـ«عكاظ» إن ما قام به المحامي من ترك موكله في مراحل المحاكمة الحرجة، تصرف يسيء للمهنة، كونه يجعل المجتمع يقتنع بأن المدعى عليه أصبح مدانا قبل أن يصدر الحكم القضائي بحقه.

وبالمقابل، أكد المحامي سالم عطية لـ«عكاظ» أن انسحابه كان لاتضاح مسار المحاكمة أمامه، وأن موكله (القاضي) كان يخفي عنه أشياء تبينت له فيما بعد، مضيفا أنه نجح عبر مراحل القضية المختلفة في تأصيل عدد من الأمور القانونية وتنفيذها فيه مصلحة للجميع.

سعودي يفر من سجن الموصل

"داعش" تحتجز دبلوماسيي تركيا.. وأنقرة تستنجد بـ"الناتو"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
المصدر هنا

أبلغ محامي المعتقلين السعوديين في العراق حامد أحمد، "الوطن" بمعلومات تفيد بأن معتقلا سعوديا - تحتفظ "الوطن" باسمه - ضمن الذين فروا من سجن الموصل بعد سيطرة "داعش" على المدينة أول من أمس.

وعلى خلفية فشل حكومة نوري المالكي في صد اجتياح "داعش" للموصل وصلاح الدين وكركوك وبيجي، بات من المرجح أن تخضع البلاد لتدخل حلف شمال الأطلسي "الناتو"، في وقت تتسارع فيه الأحداث على الأرض، وكان أبرزها أمس احتجاز التنظيم لقنصل أنقرة و48 آخرين في الموصل، الأمر الذي حمل تركيا - العضو في الحلف - على دعوة "الناتو" لعقد اجتماع طارئ لبحث الأزمة، في حين تعهدت واشنطن بتقديم المساعدة اللازمة للنازحين المقدر عددهم بنصف مليون.

أعلنت مصادر عراقية أن القنصل التركي في الموصل تم اختطافه من قبل عناصر "داعش" مع عشرات من موظفي القنصلية أمس. وقال مصدر في مكتب رئيس الوزراء التركي: "إن متشددين يحتجزون 49 تركيا، إثر هجوم على القنصلية التركية في الموصل بشمال العراق أمس، بمن فيهم القنصل العام، وثلاثة أطفال، وأعضاء في القوات الخاصة التركية"، وقال: "إن المجموعة نقلت من مبنى القنصلية إلى قاعدة تابعة للمتشددين، فيما أكدت السلطات التركية أنه لم يصب أي منهم بأذى"، وأكدت الخارجية التركية أيضا خطف 31 تركي من سائقي الشاحنات أول من أمس ويحتجزونهم كرهائن في محطة للطاقة في الموصل، ودعت تركيا إلى عقد اجتماع طارئ لحلف الأطلسي لبحث الموقف الأمني في العراق.

من جانبه، اعترف رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي في كلمته الأسبوعية بهزيمة قواته في محافظة نينوى. وقال: إن "القيادة العامة للقوات المسلحة ستعيد بناء جيش رديف، وأن هناك محافظات شكلت ألوية جديدة، وأعدت العدة لتحرير نينوى، وسيتم ذلك قريباً جداً، وأن القادة الذين انسحبوا وتخاذلوا، لابد أن يعاقبوا".

من جانبه، أعلن محافظ نينوى أثيل النجيفي أمس، أنه سيعود إلى أطراف مدينة الموصل التي يسيطر على وسطها "داعش". وقال في مؤتمر صحفي عقده في أربيل أمس: "كنت يوم أول من أمس في أطراف الموصل، ووصلت إلى إقليم كردستان مساء للقاء رئيس البرلمان أسامة النجيفي، والتقيت صباح أمس برئيس حكومة الإقليم نجرفان البارزاني، ولقاء مع بعض المنظمات الإغاثية". وشدد على التحرك لتقديم المساعدات الإنسانية للنازحين، لافتا إلى أن "المحافظة تستطيع مقاومة الإرهاب إذا اعتمدنا على شعبنا". ومن أثينا أعلن وزير الخارجية العراقي هوشيار زيباري، أن بغداد ستتعاون مع القوات الكردية لطرد المتشددين من الموصل.

على صعيد آخر، أفاد مسؤول محلي في محافظة صلاح الدين بأن مسلحين من "داعش" سيطروا على مقر للجيش شمالي قضاء الضلوعية جنوبي تكريت، وتعد من المناطق القريبة من العاصمة بغداد.

وكانت مصادر أمنية أعلنت أن مسلحي "داعش" دخلوا مدينة بيجي التي توجد بها أكبر مصفاة نفطية في العراق، وأشعلوا النار في محكمة ومركز للشرطة. وأضافت أن حوالي 250 حارسا في المصفاة وافقوا على الانسحاب إلى مدينة أخرى. ودخل المسلحون بيجي في حوالي 60 عربة وأطلقوا سراح سجناء في المدينة. من جانبها، أعلنت المنظمة الدولية للهجرة ومقرها جنيف، أن أكثر من 500 ألف مدني فروا من المعارك الدائرة في الموصل.

ميدانيا فجر انتحاري نفسه وسط مجموعة من الأشخاص داخل خيمة في مدينة الصدر ببغداد فقتل 16 شخصا على الأقل.

النساء يكسبن 95٪ من قضايا الأحوال الشخصية

"العدل" تنشئ مباني مستقلة لمحاكم الأحوال الشخصية في 5 مدن

المصدر: جريدة الوطن الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
المصدر هنا

جدة: نجلاء الحربي

ارتفعت الأحكام القضائية الصادرة لمصلحة النساء في دائرة الأحوال الشخصية في جدة إلى 95% من جملة القضايا المنظورة، وكانت هذه الأحكام ضد أزواج، وأولياء أمور، حيث تنظر تلك الدوائر قضايا الطلاق، والخلع، وفسخ النكاح، والرجعة، والحضانة، والنفقة، وحصر الإرث وغيرها.

وقال المحامي والمستشار القانوني ريان مفتي لـ"الوطن": "إن دوائر الأحوال الشخصية التي أطلقت منذ فترة في عدة مناطق أسهمت في تسريع البت في القضايا الأسرية بشكل عام"، كاشفا عن أن نسبة الأحكام القضائية التي صدرت في دائرة الأحوال الشخصية في جدة لصالح المرأة ارتفعت إلى 95% هذا العام. وأضاف أن "وزارة العدل بعد أن أنشأت دوائر الأحوال الشخصية في عدة مناطق، وأخرجتها من المحاكم العامة وألحقتها بمحاكم التنفيذ في شكل دوائر، تعمل في الوقت الراهن على إنشاء مبان مستقلة خاصة تمهيدا لتحويل تلك الدوائر إلى محاكم متخصصة، تضم بين طياتها قسم "إصلاح ذات البين"، الذي سيوظف به أخصائيون اجتماعيون ونفسيون للعمل على التوفيق بين الزوجين قبل صدور القرار أو الحكم في المشكلة العالقة بينهما.

وأوضح مفتي أن "هناك حالات بالإمكان التقريب بين وجهات النظر فيها، وكذلك هناك أخرى قد يكون للأسر تأثير سلبي بها، فيقوم الأخصائيون بتوضيح بعض النقاط للطرفين، وهو ما يساعد على حل المشكلة، وبالتالي يقل عدد قضايا الطلاق التي ترفع للمحاكم"، مشيرا إلى أنه في حال تعذر على الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين تقريب وجهات النظر بين الزوجين، يحال الأمر للقاضي الذي يفصل بينهما.

من جهته، أوضح مصدر قضائي في دائرة الأحوال الشخصية بجدة أن "وزارة العدل على وشك الانتهاء من مبان ستخصص للمحاكم الشخصية، كبديل عن دوائر الأحوال الحالية التي يعمل بها منذ فترة قصيرة في عدة مناطق بالمملكة، ملحقة ضمن محاكم التنفيذ".

وأضاف أن "المحاكم الجديدة ستقام في مدن رئيسية هي الرياض، ومكة المكرمة، والمدينة المنورة، والدمام، وجدة، على أن تبدأ عملها تدريجيا مطلع العام الهجري المقبل، وذلك ضمن خطة وضعتها الوزارة".

وأوضح المصدر أن المحاكم الجديدة لن تختلف في آليات عملها عن الدوائر الموجودة حاليا، وستنظر قضايا إثبات الزواج، والطلاق، والخلع، وفسخ النكاح، والرجعة، والحضانة، والنفقة، والزيارة، وإثبات الوقف، والوصية، والنسب، والغيبة، والوفاة، وحصر الورثة، والإرث، وقسمة التركة بما فيها العقار إذا كان فيها نزاع، أو حصة وقف أو وصية، أو قاصر، أو غائب، كذلك إثبات تعيين الأوصياء، وإقامة الأولياء والنظار، والإذن لهم في التصرفات التي تستوجب إذن المحكمة، وعزلهم عند الاقتضاء، والحجر على السفهاء، ورفعه عنهم، وتزويج الفتاة المعضلة، كذلك المرأة التي لا ولي لها، والنظر في الدعاوى الناشئة عن كافة الأمور المتعلقة في الأحوال الشخصية".

الحياة
AL HAYAT

لماذا "80 بليوناً" لا تكفي لإصلاح التعليم؟

المصدر: جريدة الحياة الأحد 10 رجب 1435هـ - 8 يونيو 2014م
اضغط هنا

أحمد العيسى

ربما يبدو العنوان مضللاً بعض الشيء، لأن معظم المراقبين المتفائلين لم يكن ليتوقع أن تستجيب القيادة الرشيدة بهذه السرعة لدعم مشاريع تطوير التعليم بهذا المبلغ الضخم. بل ربما لم يكن أحد يتوقع أن ترفع وزارة التربية والتعليم خلال فترة وجيزة من تسلم الأمير خالد الفيصل دفة القيادة فيها حزمة من المشاريع التطويرية التي تتطلب مثل هذا الإنفاق الضخم. ولهذا قد يبدو في العنوان نوع من المزايدة وطلب المزيد، ولكن ما سأطرحه في مضمون المقالة يتعلق بعدم كفاية المبادرات أو المشاريع التي أعلنها وزير التربية والتعليم في مؤتمره الصحافي الذي عُقد في مدينة جدة يوم الأحد 26 رجب لتطوير التعليم، بغض النظر عن الأثر الإيجابي المتوقع لهذا المبلغ الضخم إذا تم تنفيذ المبادرات التي أُعلِنت بكفاءة وصدقية.

مع إشادتنا بهذه الاستجابة السريعة والكريمة من قيادتنا لطلب الوزارة، إلا أننا نؤكد أن المال وحده لم يكن عقبة رئيسة أمام تطوير التعليم، فهناك دول لم تنفق ولا عُشْر ما تنفقه بلادنا على قطاع التعليم ومع ذلك تحتضن أنظمة تعليمية متقدمة ومتواكبة مع حاجاتها التنموية وظروفها الاجتماعية، ولكن مشكلة إصلاح النظام التعليمي في السعودية هي مشكلة مركبة من ثلاثة عناصر لخصتها في كتابي عن إصلاح التعليم والذي صدر قبل خمسة أعوام تقريباً وهي: غياب الرؤية السياسية، وتوجس الثقافة الدينية، وعجز الإدارة التربوية.

لست بصدد التعليق بالتفصيل على المبادرات التي أعلنها الأمير خالد الفيصل في مؤتمره الصحافي التي يمكن أن يقال إنها تهدف إلى تحسين نوعية الخدمات والمرافق التعليمية واستحداث مدارس جديدة لرياض الأطفال وللموهوبين وغيرهم، ولكن من مجرد قراءة عناوين تلك المبادرات يتضح أنها لا تقدم رؤية جديدة للنظام التعليمي، إذ يبدو أن تلك المبادرات جُمعت على عجل بناء على ما يتوافر لدى أجنحة الوزارة من مشاريع متعطلة أو مؤجلة منذ أعوام مضت. وإذا استثنينا مبادرة تدريب 25 ألف معلم ومعلمة في الدول المتقدمة فإن جميع المبادرات الأخرى لا علاقة لها بجوهر العملية التعليمية المرتبط بفلسفة النظام التعليمي وعناصره الأساسية: المعلم، الطالب، والمنهج.

لقد أشار الأمير خالد الفيصل في ختام مؤتمره الصحافي إلى أنه «متفائل من أن أساليب التعليم الحديثة القائمة على الحوار والتفكير والبحث والاستكشاف وتعلم الأقران والعمل بروح الفريق والتعلم التعاوني ستكون بدائل عن التعليم التلقيني والأساليب المباشرة». وقد تمنيت أن تكون هذه الجملة هي عنوان مشروع التطوير ومن ثم نستمع إلى عرض البرامج والمشاريع التي يمكن أن تُسهم في تحقيق هذا النوع من التعليم.

أما العنصر الآخر الذي تمنيت أن أسمعه في مؤتمر وزير التربية والتعليم فيتعلق بتطوير المناهج الدراسية، إذ يبدو أن الوزارة - فيما سبق - كانت تفتقر إلى الجدية في التعامل مع هذا الملف. ومن ثم تمنيت لو أن المبادرات التي أُعلِنت في إطار الدعم الجديد للتعليم تناولت منهج الوزارة الجديد في التعامل مع إشكالات تطوير المناهج وما يصاحبها من لغط وتوجس من فئات مؤثرة في المجتمع تبالغ في الخشية على هوية الدولة وهوية المجتمع. لقد تعاملت المشاريع السابقة في تطوير التعليم مع موضوع المنهج بازدواجيات متنوعة. فمن جهة تمت ترجمة كتب الرياضيات والعلوم من مناهج دولية، من دون تهيئة حقيقية للمناخ التربوي للتعامل معها، بينما بقيت مناهج العلوم الإنسانية من دون تغيير حقيقي، في حين أن المناهج المعاصرة تُبنى برؤية واحدة متكاملة بين المواد والمواضيع المرتبطة بالقيم والعلوم والمعارف والآداب والمهارات العقلية والسلوكية. كما أن المناهج المعاصرة تجاوزت سلطة الكتاب المدرسي الذي تحول إلى أحد مصادر التعلم وليس المصدر الوحيد، ومن ثم أتاحت للمعلم استنباط واستخدام جميع الوسائل التعليمية المتاحة. من جهة أخرى

سمحت الوزارة تحت ضغط الواقع بتطبيق مناهج دولية في بعض المدارس الأهلية للهروب من الانتقادات الحادة، وأبقت على مناهج وطنية ضعيفة في غالبية المدارس الحكومية والأهلية.
من جانب آخر، لا تتضمن المبادرات الجديدة المعلنة إلى إشارات ذات مغزى حول السياسات الإدارية والتربوية التي يمكن أن تغير العلاقات التي تؤسس للنظام التعليمي. فعلى سبيل المثال هناك حاجة إلى تفكيك الإدارة المركزية للنظام التعليمي، وقلب العملية الإدارية بحيث يبدأ تدفق العمل Work Flow من مستوى المدرسة ثم يصعد إلى مستوى الوزارة، وليس العكس. وهناك على سبيل المثال حاجة إلى إعداد نظام جديد للمعلم يشمل توصيف دقيق للكفايات التي ينبغي توافرها فيه، بحيث يكون للوزارة رأي ودور في كيفية تأهيل المعلمين ولا تترك ذلك لكليات التربية وكليات المعلمين. كما ينبغي أن يشمل النظام الجديد وصفاً دقيقاً لمسؤوليات المعلم وواجباته وحقوقه، والخدمات التي يستحق أن تقدمها له الوزارة وفروعها بكل كفاءة وتنظيم.
سنحتاج إلى صفحات للحديث في القضايا التفصيلية ولكن أحسب أن هدف المقالة قد اتضح وهو أن الـ80 بليون ريال مهمة لتطوير النظام التعليمي، ولكنها ليست كافية لإصلاحه ووضعه على الطريق الصحيح.

كلمة الرياض

ما بعد الإنذارات الخطيرة ..هل نؤسس صندوق الاحتياطي للتقاعد؟!

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942307

يوسف الكويليت

الوعي المجتمعي قيمة مضافة للتعامل مع مواطن يدرك واجباته الوطنية، وحين تطرح قضايا مستقبل النفط والمياه، وتزايد السكان، فإن استقبال المواطن لتحديات المستقبل تجعله يدرك معنى المشكلة ومواجهتها وطرح حلولها..
ومن بين الإنذارات التي أثارت جدلاً خلال الشهور الماضية موضوع إفلاس صناديق التقاعد العسكرية والمدنية، وبعدهما صندوق التأمينات الاجتماعية إذا ما استمرت المصروفات بنفس الوتيرة أمام تزايد أعداد المتقاعدين، ومن الحلول التي عرضت رفع سن التقاعد لاثنين وستين عاماً، يعارضها من يرى أن استمرار كبار السن هو تعطيل للتطور والتنمية، وإحلال الشباب الذين سيكون لديهم الفهم لتقنيات العصر والتعامل معها أجدى، إلى طروحات أخرى لها رؤى لم يتفق عليها بعد..
ما بعد إحداث تلك الأنظمة جرى العديد من التعديلات والتطورات عليها، غير أن ضعف مصادر التمويل، ومسببات العجز مستقبلاً، هما ما جاء باقتراح الأستاذ سليمان الحميّد رئيس التأمينات الاجتماعية سابقاً، وعضو مجلس الشورى بإنشاء الصندوق الاحتياطي للتقاعد يمول من العوائد الكبيرة الحالية، وهي فرصة قد لا تتكرر من أجل حماية حقوق الأجيال القادمة من وفورات الميزانية، بنفس الوقت يمكن العمل على زيادة أو تحسين معاشات المتقاعدين.
الموضوع قيد الدراسة مع أن الأستاذ سليمان قدم نظاماً لمجلس الشوري يصلح لأن يكون القاعدة التي تضع الخطط الأولى للمشروع، والقيمة أننا الآن نملك التصور والإمكانات وإحداث التغييرات المطلوبة، وقد قدمت النرويج نموذجاً عملياً استطاع أن يغطي عجوزات التقاعد والتأمينات من خلال استثمارات خارجية جاءت بعوائد كبيرة من خلال إنشاء ذلك الصندوق من مداخيل النفط.

القضية هنا أننا نواجه في المستقبل القريب تحديات تحتاج إلى ديناميكية عملية وسريعة في التخطيط والتنفيذ، ونحن لا نفتقد الإمكانات المادية والبشرية، وقد شهدنا كيف أن إفلاس صناديق بعض الدول أدى إلى أزمات أمنية خطيرة لأن التلاعب بحقوق جيش من المواطنين سيكون مردوده سلبياً على مختلف الأوضاع، والمسألة في هذا الظرف بالذات لا تصل إلى الأزمة إذا ما استطعنا تجاوزها بحلول تتفق مع الرؤى الموضوعية المطروحة، وبشرط ألا نتعامل معها بالمعميات والتعقيدات «البيروقراطية»، أو النظر بأنها ضخّمت بدون رد تحليلي منطقي يجيب على الإنذارات التي تحدّث بها مسؤولون واختصاصيون بمن في ذلك من أقر الأزمة في مناقشات مجلس الشورى.
لقد أعطت الدراسات احتمال وجود عجز يؤدي إلى الإفلاس ما بين عشر سنوات لصناديق التقاعد العسكري، وعشرين للمدني، ثم أكثر من هذه المدة للتأمينات الاجتماعية، وحقيقة الموضوع أن الوقت لا زال بأيدينا في إبعاد هذا الشبح، ولعل من هم على كراسي الوظائف الحالية سوف يصلون إلى سن الإحالة، وبالتالي إذا كانوا يدركون المسؤولية، وأعني من هم في مركز اتخاذ القرار، فإن القضية سوف تشمل مستقبل الجميع..
وعموماً إذا كنا ندرك الصعوبات القادمة ومؤثراتها وتداعياتها فإن ما طُرح يحتاج إلى تفعيل طالما نحن في الوقت المناسب، وقبل أن تُسد منافذ الحلول أمامنا..

الرياض
www.Alriyadh.com

آفاق

شركات التأمين بحاجة لخطة إنقاذ ملزمة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942419

عبدالرحمن الخريف

لم يكن مستغرباً أن تصدر هيئة السوق المالية قرارها بإيقاف التداول لأسهم شركة وقاية للتأمين وإعادة التأمين بعد تحذير مؤسسة النقد لبلوغ خسائرها (97%) من رأس المال وعدم الالتزام بتصحيح وضعها المالي وتعيين مراجع جديد لفحص مخالفاتها، فذلك نتيجة طبيعية لوضع معظم شركات التأمين منذ سنوات بتوالي الخسائر السنوية للشركات وحرق أموال المساهمين بالمضاربات وحلول اقتصرت على شطب الخسائر بتخفيض رأس المال ثم زيادته بضخ المزيد من الأموال لتحترق من جديد وكأن الهدف هو ضمان استمرار تداول أسهمها للمضاربات.
ونظرا لوجود فراغ تنظيمي بغياب جهة رسمية راعية لهذا القطاع وموجهة لتنفيذ فكرة الاندماج مع شركات أخرى لتلافي الأخطاء السابقة وفي ظل اكتفاء الجهة المكلفة بالإشراف عليه حاليا بالحلول الشكلية بزيادة رأسمال الشركة الخاسرة واقتصار دورها على انتظار مبادرة إدارة الشركة برفع طلب الزيادة وخطة التصحيح الورقية او طلب الاندماج، فإن الاستمرار بانتظار تلك المبادرات لن يكون مجديا لحل مشكلة القطاع بسبب غياب دور الملاك الحقيقي بعد سيطرة مصالح كبار المضاربين على أسهم الشركات والخسارة الفادحة التي ستحدث لمحافظهم في حال الاندماج مع شركات أخرى! وبعيدا عن شركات محدودة جدا استطاعت تثبيت وضعها بالسوق الذي أصبح حاليا يشتمل على (35) شركة تأمين، فإن وضع القطاع بشكل عام يحتاج الى التدخل الرسمي ليس فقط لإنقاذ أموال مساهمين بل لإنقاذ قطاع اقتصادي هام مازالت مكوناته تتساقط سريعا، وليتم التدخل والتوجيه بشكل مباشر وعبر إقرار خطة إنقاذ تنفيذية من جهة لها سلطة قوية تلزمها بتصحيح أوضاعها وبحيث لا يترك ذلك في جميع الأحوال لكبار ملاكها وإداراتها، فالمعتاد أن كبار الملاك يهربون من شركاتهم الخاسرة مبكرا بأرباح المضاربات فتتشتت الملكية بين صغار المتداولين، وحاليا هناك (17) شركة

تأمين على القائمة ممن تجاوزت خسائرها (75%) من رأس مالها او قاربت خسائرها ال(50%) ولم نر تحركا جديا لتصحيح الوضع عدا إرسال خطابات لمؤسسة النقد بطلب رفع رأس المال رفضت المؤسسة بعضها.
فالجميع يعلم بنوعية العمل المتخصص في نشاط التأمين وإدارة شركاته واستثماراته ومحدودية الكفاءات المتخصصة في ذلك، والمؤسف أن إستراتيجية التأمين اعتمدت على تزايد عدد شركاته الصغيرة التي تحتاج للمزيد من الكفاءات التي تفتقد إليها شركاتنا، فالشركات مرت بتجارب فاشلة مع إدارات وموظفين اكتفوا بخبراتهم في شركات مختلفة ورواتب عالية أصبحوا يتنقلون بين الشركات ويتم استبدالهم بآخرين كل فترة لتستمر حالة عدم الاستقرار وتوفر روح الانتماء للشركة، والغريب انه مع أن التوجه الأخير بالأنظمة واللوائح التنفيذية لجهاتنا أصبح يعتمد في كثير من التنظيمات على شركات التأمين لرفع مستوى الخدمات وتنظيمها وحفظ الحقوق، إلا انه على الرغم من تزايد خسائر تلك الشركات وتخبطها في إدارة نشاطاتها واستثماراتها لم نجد تفاعل «القائد» من الجهة المشرفة لتلمس أساس مشاكلها والعمل على انتشال القطاع ككل من وضعه الحالي، فمؤسسة النقد اكتفت بأن عملها إشرافي ورقابي على شركات التأمين ولم تتعامل معها كما تعاملت مع البنوك كجهة راعية تدعم مصالحها وتتدخل فوريا بمشاكلها وكفاءة إداراتها، فشركات التأمين لديها أموال شركات ومواطنين ومقيمين وعليها التزامات ولها دور أساسي في تنظيم أعمال جهات حكومية وخاصة وخدمية أي لا تقل أهمية عن البنوك! وقد تكون احد الحلول للتغلب على محدودية الكفاءات بهذا النشاط وضع برنامج زمني إلزامي لدمج بعض الشركات وفق معايير محددة تكلف به مكاتب متخصصة لتكوين كيانات تأمين كبيرة قادرة على القيام بمهمة هذا القطاع بدلا من توالي إعلانات الإيقاف لشركاته.

اليوم العالمي للبيئة 2014م

التعاون بين قطاعات الدولة المختلفة والجهات العامة والخاصة في الحفاظ على البيئة الطبيعية، واحترام أنظمتها، وعدم استنزاف مواردها، أمر في غاية الأهمية

المصدر: جريدة المدينة الأحد 3 شعبان 1435هـ - 1 يونيو 2014م
اضغط هنا

د. محمود إبراهيم الدوعان

إن يوم البيئة العالمي هو رمز للحفاظ على البيئة من التلوث والتدهور بسبب تجاوزات الإنسان الخاطئة، وله دلالات كثيرة ولعل من أهمها: نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع، والاهتمام بمكونات البيئة الطبيعية، والعناية بعناصرها المتجددة وغير المتجددة، كما جاء الاهتمام هذا العام (2014)، بالدول الصغيرة التي هي عبارة عن جزر بحرية عرضة لطغيان مياه المحيط نتيجة ظاهرة الدفيئة، وللتلوث الذي يجتاح العالم بأسره، والذي يؤثر بدوره على ذوبان الجليديات ومن ثم إلى ارتفاع منسوب سطح البحر ويعرض الجزر وساكنيها للغرق تحت مياه المحيط. ولذا جاء شعار هذا العام 2014 بعنوان " ارفع صوتك.. لا مستوى سطح البحر ".
إن حكومة خادم الحرمين الشريفين في المملكة العربية السعودية أعطت البيئة اهتماماً كبيراً ممثلة في أجهزتها الحكومية مثل: الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، والهيئة السعودية للحياة الفطرية، وكثير من الجهات ذات العلاقة والاهتمام

بالبيئة، ومكوناتها، والحفاظ على أنظمتها، كما أوجدت الحكومة القوانين، ووضعت الضوابط التي تحد من التلوث البيئي في أشكاله المختلفة (هواء، ماء، وغذاء)، كما شددت الجهات المعنية في الاهتمام بقضايا التلوث بشكل رئيس، وتخفيض نسب التلوث بما يتواءم مع متطلبات منظمة الصحة العالمية، وهذا يشمل جميع الملوثات: صناعية، وزراعية، وتعدينية، وبلدية سائلة أو صلبة، مع الحرص الشديد بنوعية تأثيراتها ومخاطرها التي قد تدمر البيئة المحيطة، وقد تصل أضرارها إلى الإنسان نفسه وتصيبه بالعديد من الأمراض.

ورغم كل ما تبذله الدولة من جهود لصيانة البيئة وحمايتها، إلا إن البيئة الطبيعية في بلادنا تحتاج إلى اهتمام خاص، وإلى تضافر في الجهود بين جميع القطاعات ذات العلاقة في الدولة وخارجها، وعلى رأسها الفئات ذات العلاقة المباشرة بحماية البيئة، والتي يمكن أن ترتقي ببيئتنا المحيطة، وتحافظ على نظافتها، وعدم الإضرار بمكوناتها، كما أنها من الواجبات الأساسية للجهات المسؤولة عن حماية البيئة وعناصرها الحية وغير الحية، أن تفعّل القوانين التي تحد من نسب التلوث المرتفعة وتضع الضوابط لها، (والتي ربما تكون مكتوبة على الورق فقط)، ولكنها لم تفعّل وتفتقر إلى التطبيق، وتنفيذ الغرامات والجزاءات الرادعة لكل من يتجاوز نسب التلوث المتفق عليها دولياً، والتي تركز على التلوث الهوائي، والمائي، والغذائي، وما يتبعها من ملوثات في البر والبحر والجو.

إن التعاون بين قطاعات الدولة المختلفة والجهات العامة والخاصة في الحفاظ على البيئة الطبيعية، واحترام أنظمتها، وعدم استنزاف مواردها، هو أمر في غاية الأهمية، فلقد أهملنا بيئتنا السعودية كثيراً حتى تدهورت بشكل لافت، وأصبحت تئن من شدة ما أصابها من عبث الإنسان وتجاوزاته الخاطئة، كما بدأت انعكاساتها السلبية تظهر في كل مكان، وبدأت الأمراض تتفشى من كثرة سوء استخدام البشر لأنظمتها المحيطة، أو بسبب سوء استخدام الأرض بشكل لا يتفق مع شريعتنا الإسلامية السمحة، التي تؤكد الإصلاح وعدم الإفساد في الأرض تصديقاً لقوله تعالى: " ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين" {القصص 77}.

يجب أن يكون هناك وقفة صارمة تجاه التلوث البيئي، والحد منه، ووضع طرق العلاج له، كما نؤكد على الحفاظ على مواردنا الطبيعة، ووقف استنزافها، ووضع حد للتجاوزات الخاطئة أيا كان نوعها، والقضاء على مسبباتها، و إيقاف من يمارسونها، وتطبيق الجزاءات الرادعة من غرامة وسجن، أو ترحيل للوافدة، والعقوبة لكل من يسيء لبيئتنا المحيطة، أو يخل بتوازنها الطبيعي، أو يلحق الضرر بمكوناتها الحية وغير الحية، من أجل أن ننعم ببيئة نظيفة وتنمية مستدامة تخدمنا وأجيالنا إلى ما لا نهاية بإذن الله.

نثار

الجناح المخفوض للتعليم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942552

عابد خزندار

وهو المدارس الأهلية، وعددها وفق إحدى الإحصائيات 4499، وهو عدد لا يستهان به، مما يعني أنّ جزءاً ليس باليسير أو الهين في تعليمنا يعتمد عليها، خاصة وهي الملاذ للهروب من تكدس المدارس الحكومية، وعجزها في نفس الوقت عن قبول كلّ الطلاب الذين يتقدمون للانخراط فيها، على أنّ المستعين بها كالمستجير من الرمضاء بالنار، إذ انها فيما أقرأ وأسمع لا تقل سوءاً عن المدارس الحكومية المستأجرة إن لم تكن أسوأ، وهناك مدارس لا تزيد عن عدد أصابع اليد يمكن أن نستثنيها، وتتوفر فيها كل شروط المدرسة المثالية، ولكنّ رسومها عالية، وليست في مقدور أصحاب الدخل المتوسط،

ومع ذلك فهي تعجز عن قبول كل من يتقدم لها، وكثير من الآباء القادرين يعلمون أبناءهم في الخارج، وعدا ما سبق فإنّ رسوم المدارس الأهلية عالية مع انّ الدولة تدفع نصف رواتب المدرسين السعوديين، ويقال إنّ رسومها خاضعة لرقابة وزارة التعليم وموافقتها، ولكنّ هذا لا يعدو الورق وليس له صدى على أرض الواقع، وتعمد المدارس إلى تقاضي مبالغ أخرى عدا الرسوم بأسماء مختلفة تختلقها اختلاقا كفتح ملف، ثمّ هناك ما يسمى بالمدارس العالمية ومعظم منسوبيها فيما يبدو من الأجانب، وهذا حسن لأنّ هؤلاء لو لم يجدوها لما استطاعوا أن يقيموا بعوائلهم في البلد، وهي تعاني الآن وقد تقفل أبوابها بعد حملة تصحيح أوضاع العمالة، فيجب على الدولة أن تتدخل لإنقاذها، وعموماً يجب أن لا يكون الربح هو الهدف الأول والوحيد لكل المدارس الخاصة.

مفتاح ضائع

لائحة عـقـوبات الإضرار بالبيئة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140609/Con20140609704880.htm

أنمار حامد مطاوع

كلنا يعرف أن مشكلتنا الدائمة ليست مع وضع الأنظمة والقوانين، فالأنظمة والقوانين موجودة، ولكن وجودها لا يتجاوز الأوراق التي كتبت عليها، وكأنها جاءت تحت ضغوطات دولية أو بسبب ضرورة الحصول على شهادة أو تصريح عالمي؛ كما يحدث في بعض الشركات والمؤسسات سواء الحكومية أو الأهلية، إذ يكون هدف المؤسسة هو الحصول على واحدة من تلك الشهادات التي تتفاخر الإدارات بالحصول عليها، ولكن واقع الإدارة أبعد ما يكون عن مضمون تلك الوثيقة.

في (لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية) الصادرة في 1422هـ، لا توجد شاردة ولا واردة إلا وأحصاها النظام. فمخالفات الصحة العامة، تبدأ عقوباتها من المادة الأولى بمخالفات إلقاء النفايات من المنازل والسيارات، مرورا بتسرب مياه الصرف الصحي في الشوارع، وانبعاث الدخان من عوادم السيارات، وتدني مستوى نظافة العاملين وعدم ارتدائهم زيا موحدا... ثم تصل إلى مخالفات البيع، ومخالفات البناء، والطرق..

لائحة تغطي كل شيء متعلق بالنظافة وسلامة البيئة.. لو تم تطبيق نصفها فقط أو أقل لكان مستوى النظافة عندنا أنموذجا لدول العالم..

المطلوب هو أن يتم تطبيق تلك اللائحة بشكل فعلي، فهي تحفظ البيئة، وتحفظ الصحة العامة، وتقلل من نسبة الأمراض التي لا يعرف العالم لها سببا سوى الإهمال وقلة النظافة العامة. والتفعيل المطلوب لن يتم بالكادر الموجود الآن، بل يجب أن تقوم به شركة متخصصة، إذ يتم التعاقد مع شركة متخصصة تقوم برصد المخالفات المنصوص عليها في اللائحة.. بعد حملة توعوية شاملة، وأن لا تكون المسألة ربحية.. إذ يكون الربح الأول والأخير هو تطبيق الأنظمة التي وردت في اللوائح.

رجاء نرفعه إلى أصحاب القرار أن يتم تطبيق لائحة الغرامات والجزاءات الخاصة بالمخالفات البلدية كاملة، وأن يكون التطبيق عن طريق شركة خاصة تتولى مهمة تطبيقها، على أن لا يكون المشروع ربحيا، أي أن لا يتم التعاقد مع الشركة بدفع مبلغ مقطوع أو أيا من تلك الشروط الرديئة التي تؤدي إلى سوء المنقلب.

حديث الحرف

دور الإدارة القانونية في القطاع الصحي

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942702

ياسر بن علي المعارك

العدالة تتحقق ما دامت هناك متابعة فلا يبقى ظلم حتى لو أنشب أظفاره في الأكباد البريئة.

فبحسب الزميلة (عكاظ) برّأت اللجنة المحايدة التي شكلها وزير الصحة المهندس الفقيه عدداً من موظفي مدينة الملك عبدالله الطبية من تهم وجهتها لهم الشؤون القانونية بالمدينة ومؤيدة من مديرها التنفيذي أعقبتها قرارات تعسفية بلغت حد الفصل وقطع الأرزاق في غياب العدالة!

اللجنة خلصت لنتيجة مذهلة هي عدم نزاهة تحقيقات « الإدارة القانونية بالمدينة» ما يجعل كل ما ترتب عنها باطلاً باعتباره قد بني من أساسه على باطل!

هذه القصة تجعلنا نقف متسائلين عن دور الإدارة القانونية في القطاع الصحي، فهل هو إظهار الحق وتطبيق العدل بقوة القانون .. أم شرعنة الممارسات الفاسدة وتعميق العبث الإداري والبحث عن المخارج النظامية لحماية كبار المسؤولين التنفيذيين من المساءلة والمحاسبة؟!

في اعتقادي أن الحقيقة تجلت بسبب رؤية المهندس عادل فقيه ونزاهته التي جعلته يقرر تشكيل لجنة محايدة ليضمن أن تكون إجراءات التحقق والتحقيق بعيدة عن أي ضغوطات قد يفرضها المسؤولون النافذون لحجب الحقيقة!

كنت أتمنى إحالة المتورطين بظلم الموظفين إلى هيئة الرقابة والتحقيق بتهم تتعلق بسوء استغلال السلطة وإعلان العقوبات الصادرة بحقهم حتى نضمن حماية الموظفين من أي ممارسات فاسدة في المستقبل وليشعر كل مسؤول أنه تحت المتابعة وأن منصبه لن يحميه حال وقوع الظلم والجور على صغار الموظفين!

بين التفكير.. وفضاء التعبير!!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942555

د. عبدالله القفاري

العلاقة بين عالم الأفكار، وفضاء التعبير، علاقة شرطية، ليس من أجل أن تستنبت الأفكار فقط، ولكن من أجل كشف التباساتها وبحث عيوبها وتطوير معطياتها.

رافعة الأفكار ومطور مخرجاتها ومعزز صلاحيتها.. مرتبط بفضاء التعبير عنها والجدل حولها.. وإلا فإن شرط التطور الفكري سيظل موقوفاً إلى أجل غير مسمى، ناهيك عن هروب الأفكار لعالم سفلي لتعمل بعيداً عن الضوء.. تمارس حياتها الخفية بعيداً عن النقد، وقد تقود إلى عالم آخر موازٍ لعالم الشهادة حيث عالم السرية والاختباء والتكتم ثم في لحظة خاصة تعلن انفجارها في وجه الجميع.

لا ينمو الفكر بشكل طبيعي قادر على استلهام المقدرة البشرية التي استودعها الله في عقل الإنسان وكينونته إلا عبر سلسلة شروط، من أهمها، توفر فضاء التعبير عن الأفكار ومناقشتها وتطويرها وبحث قيمتها وحتى الاختلاف حولها..

محاولات الإخضاع لرؤية وحيدة - على طريقة لا أريكم إلا ما أرى - تستدعي الجمود والتوقف.. ولن تقوى على مواجهة الأسئلة الحارقة التي تطال الحاضر والمستقبل، وهي مصدر قلق المجتمع وعلاته وإخفاقاته.

لم يتطور عالم الأفكار سوى في بيئات تحترم حرية التعبير وتقدر فضاءاته. لا توجد في العالم حرية مطلقة ولم تكن، فالحرية المطلقة فوضى ضاربة في عمق المجتمع وعلاقاته وكينونته.. كما أن الحجب والإقصاء يحرم المجتمع من تعددية الأفكار وتقليب أوجهها والبحث عن صالحها من طالحها.. وفي كل أنظمة الدول المتقدمة محرمات لكل ما يهدد سلامة المجتمع أو حقوق الإنسان، إلا أنها في أضيق نطاق وضمن توافق مجتمعي لا يمكن تجاوزه. وفي ذات الوقت فإن أي نظام بلا أفق يضمن حرية التعبير، يستحيل إلى حالة توقف وعدم استشعار مخاطر وبدائل لازمة، وقد يقود في نهاية المطاف إلى رفض حتى ما يستوجب ضبط إيقاع التعبير وترشيد قنواته واحترام قوانينه.

لا تتوقف عجلة التفكير حتى لو تضافرت كل العوامل المادية القوية ضدها.. فهذا أمر محال لم يكن يوماً من طبيعة البشر.. فقد خص الله الإنسان بالعقل، والعقل معمل ضخم للتفكير.. وكم أثنى الله على المتدبرين والمتفكرين بخلقه وما في كونه من عظمة وإبداع.

ولم تكن العطالة الذهنية إلا ملمحاً للجمود والذبول تتراكم على تلك الطبيعة البشرية حتى تهيل التراب عليها في مقابر الأولين.

الإنسان كينونة مفكرة متأملة في فطرتها الأولى، على اختلاف بين البشر في قوة هذه النزعة واستجابتها. إلا أن تراكم المؤثرات منذ التنشئة الأولى قد يعطل ملكة التفكير.. فيصبح منوطاً بها استدعاء الركض في دائرة المعروف والمعتاد والمجرب.. حتى تتراجع ملكة التفكير وقد تخمد، إلا لأولئك الندرة من البشر الذي يقوون في ظروف خاصة على اختراق تلك الحواجز والانطلاق إلى فضاء أوسع في عالم الفكر والتدبر والتأمل العميق.. ناهيك عن قدرة الأفذاذ منهم على إنتاج الأفكار وتطويرها.

هذه الندرة، هي القيمة في أي مجتمع يتطلع لبناء موقع له في عالم التغييرات الكبرى. إلا أن أفكارها ونشاطها سيتراجع حتماً في ظل عزلتها.. وهي ليست عزلة اختيارية في معظم الحالات. وهكذا كان الأمر في حالات عزلت الفكر عن السياق العام، وارتضت بالجمود والبقاء في قوالب جاهزة من الصعب تطويرها، ناهيك عن استبدالها لمواءمة ظروف ومتطلبات وأسئلة جديدة.

إذا كان التدافع بين البشر سنة كونية (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض...)، فهو كذلك في عالم الأفكار.. بل تبدو أهميته في عالم الأفكار أكثر خطورة.. بل وحتى التدافع بين البشر هو ثمرة للتدافع بين الأفكار في غالب الحالات.

فتش في حالات التعثر على صعيد الإنجاز أو التطور الاجتماعي أو السياسي أو النمو الاقتصادي، وسترى أن مصاعد التغيير الإيجابي تبدأ من الأفكار، ثم القادرين على تبنيها وهم يحملون أمانة التنفيذ وسلامة القصد، ثم تعود فضاءات التعبير

لتراقب المنجز وتنقد الخلل وتكشف ملامح الإنجاز أو التعثر، لتعاود حلقة الأفكار عملها في تبادل شرطي حيث تغذي الفكرة وسائل تحقيق الأهداف، ويتناوب تقويم المنجز باعتباره حقلاً للتعبير.. في دائرة منتجة لا تعرف التوقف أو الجمود أو الاكتفاء.

فضاء التعبير، الذي يسمح بتداول الأفكار وفحصها ونقدها وتطويرها.. هو نوع من التدافع الفكري، ويؤدي إلى تطوير التدافع الاجتماعي، حيث الانحياز لمشروع أو برنامج هو ثمرة الانحياز لأفكار تعمل لصالح الجماعة..

حرية التعبير لا تعني حرية التنابز والتخوين وهدم المقومات الوطنية.. وهناك من سيستغل ذلك الفضاء وهو يحطم آثاره الإيجابية، وهذا لا يحدث إلا نتيجة التعصب والانحياز الأعمى.. وهذا لا علاج له إلا بمزيد من الحوار، وتوسيع دائرة قبول الآخر، فلا يعزز حضور التعصب سوى محاصرة الأفكار الأخرى عن الفضاء العام.

أما على المستوى الاستراتيجي والتنموي فلا يوجد اليوم بلد متقدم في العالم دون مراكز للتفكير واستشراف للمستقبل.. تقدم خبراتها ودراساتها لصانع القرار، وهي تتحرك في أفق واسع يطال الاجتماعي والسياسي والعلمي والصناعي والاقتصادي.

الأفكار الرشيدة والمرشدة بالحوار والنقد، والانطلاق في فضاء معترف فيه من حرية التعبير، كفيل بأن يكون صمام أمان للمجتمع. فالأفكار الجيدة تطرد الأفكار الشريرة، والأفكار النيرة تستوعب حقيقة المكوث في عقول الناس، والأفكار الحيوية والمتجددة تصلح أن تكون مشروعاً يبنى عليه عالم من المبادرات والمشروعات لمواجهة العطالة.

ومن ناحية أخرى، فإن للتوقف والجمود الفكري تأثيرات ثقافية واجتماعية بالغة السوء. بل انها قد تكون أحد الأمراض المتفشية في مجتمعات الحجب والرفض والتقييد. فلا يظهر مرض الانتهازية ويتفشى، ولا يكثر النفاق والفساد، ويصبح أمراً شائعاً سوى في حالات حصار الأفكار خوفاً من تأثيراتها على مكتسبات فئات تتضامن في حجبها. وبالمثل يمكن أن يقال ذات الشيء عن ضمان حرية التعبير، فالحجب يوسع دائرة الانتهازية والنفاق والفساد والعبث بالمقدرات الوطنية.

لا يخلو مجتمع من ذهنيات وسلوكيات ارتضت أن تمارس أدواراً تتكسب منها، مهما تعددت هذه الأدوار.. إلا أن الخطورة أن تهيمن هذه الأجواء في حالة رفض كلية لأية أفكار يمكن أن تتجاوز بضاعتها، كما تقف موقفاً صاداً للتعبير مناط الكشف.. إلا أنها ستعجز في مرحلة أخرى حين يتجاوزها الواقع، مما قد يودي بحالة رفض شاملة.. وهنا تكمن خطورة أخرى ستكون كلفتها أكبر.

باسم الرحمة والإنسانية أعيدوهم من الخارج!

أطالب كل مسؤول أن يشاهد المقطع، ثم ليقف أمام ضميره ويخبرنا: هل الأمر يتحمل الانتظار أو التأخير؟! أطفال يضربون ويشدون على الأرض من شعورهم، ويعاملون بكل وحشية؛ لأنهم حسب قول إحدى المرشدات: "غير طبيعين"!

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=21694

ميسون الدخيل

كتب الله سبحانه وتعالى علينا الرحمة على الغريب.. على عابر السبيل.. على المساكين والفقراء.. كتب علينا الرحمة على الإنسان والحيوان، فكيف نترك أبناءنا من ذوي الاحتياجات الخاصة في يد من لا يرحمهم ولا يخاف الله فيهم؟!

لا أعرف عدد الأسر التي لم تجد مراكز تهتم بفلذات أكبادها، واضطرت إلى السفر إلى الخارج؛ كي يسجلوهم في مدارس داخلية، قدمت لهم الوعود بأنها سوف تكون خير راع وخير مرشد.

قد يكون منهم من اختار البقاء في الغربة؛ كي يتابع مسيرة علاج ابنه أو ابنته، ولكن ليس الجميع لديهم القدرة أو الإمكانية على تكاليف المعيشة، إضافة إلى تكاليف دار الرعاية، وهناك أسر تركت أولادها في تلك المدارس لسنوات طويلة ولم تسأل عنهم، بل ترسل الرسوم عن طريق البنك!.

لكن المهم هنا، أن أبناء لنا، قطعة من لحم ودم مجتمعنا الذي يتفاخر بأنه مجتمع إسلامي، قد يكونون ممن وقعوا تحت أيدي وحوش بشرية، تنهشهم وتقوم على تعذيبهم جهارا نهارا، وبكل أريحية بلا رقيب ولا حسيب!.

كنت أتابع بعض الأخبار على التويتر، وإذ بعيناي تقع على تغريدة تبدأ بكلمة "فضيحة"، وعادة حين أرى هذه الكلمة لا أعيرها أي اهتمام، وأذهب لما هو بعدها، ثم قرأت لنفس المغرد تعليقا آخر شد انتباهي، وجعلني أعود إلى المقطع وأفتحه، وياالفظاعة ما شاهدت!، لقد أجبرت نفسي عدة مرات على إكمال المقطع بعد التوقف للبكاء، وبكائي غير بكاء أولئك الأطفال في المشاهد.

لقد كان بكاؤهم بكاء ألم.. ذعر.. شقاء.. يا إلهي رحمتك يا رب العالمين.. يا إلهي رحمتك يا رب العالمين... جلست أكررها؛ كي لا يتوقف نبض قلبي من القهر والفجيعة!.

كيف تمكن الفريق الذي أرسلته قناة BCC العربية "للعمل في تلك الدور كمتطوعين واستخدام كاميرات سرية للحصول على أدلة ولكشف الحقيقة"، من تمالك أنفسهم وتكملة التقرير؟! لا بد أنه الشعور بالمسؤولية والضمير الحي اللذين يفتقدهما الكثير في أيامنا هذه!.

لقد وصل الأمر لانتباه القناة من خلال الإعلامية الرائعة حنان خندقجي، التي كانت قد أجرت تحقيقا لإذاعة البلد في عمان "الأردن" عن شكاوى أهال قالوا: إن أبناءهم المعاقين قد تعرضوا لسوء المعاملة داخل دور رعاية خاصة، وأمضت سنة

كاملة تحقق في تلك الشكاوى، المهم أن ما التقطته كاميرات الفريق الإعلامي كان دليلا على وحشية المعاملة التي تعرض لها المعاقون في تلك الدور!.
عندما تم بث التقرير على القناة، أثار غضب ملك الأردن والشعب الأردني، ولا أعلم ما التحركات والإجراءات التي اتخذت للتعامل مع هذه الوحشية؟؛ لأنه كان قبل عامين تقريبا، وأنا متأكدة بما أن الأمر وصل إلى ملك الأردن، فلن يترك الأمر دون متابعة، ولكن بالرغم من ذلك.. الذي أعلمه أنه من الواجب علينا أن نبادر إلى إرسال فريق مختص ليدرس الإجراءات التي اتخذت من قبل المسؤولين في الأردن لمعالجة هذه القضية، لا سيما أنه لدينا مواطنون من المملكة مسجلون في هذه الدور، ولهم حقوق علينا بأن نقف على ما تم إنجازه، والأفضل أن يتم سحبهم فورا.
المهم هنا لمن نتجه.. وزارة الصحة أم وزارة الشؤون الاجتماعية؟!
فالأمر ضائع بينهما لا ندري من المسؤول فعلا، ليت الأمر يوضح من قبل الوزارتين؛ لنعرف لمن نتجه، ومن نطالب، ومن نتابع ونحاسب كمواطنين، يهمهم أمر شريحة لا صوت لها؟!
ولكن بإذن واحد أحد ستجدون لها ألف صوت وألف متابع وناشط وحقوقي..
زمن جدار الصمت انتهى، وستسمع بإذن الله أصواتهم! إنهم ليسوا جمادا أو أسهما أو بناءً من الأسمنت، إنهم بشر مثلنا.
لهذا، ولكثير غيره، يجب أن يكون التحرك سريعا.. بل الآن قبل غدا؛ للعمل على إعادة أبنائنا من هناك.. أو على الأقل نقلهم إلى دولة أخرى أوروبية، بما أنه لديهم رقابة شديدة ومتابعة يومية، تتبع مؤسسات جودة مستقلة تحاسب بكل دقة ومهنية، ولكن من لدغ لا يترك الأمر بيد الغريب، بل يجب أن يصاحب هؤلاء اختصاصيون من المملكة، يتابعون حالاتهم لحظة بلحظة، إلى أن يتم إنشاء المراكز الثلاثة للتوحد، كما أمر بذلك قائد البلاد الملك عبدالله بن عبدالعزيز، التي حسبما قرأت لم تنفذ إلى الآن، رغم توفير الميزانية لها!.
لدينا سفارة في الأردن. يمنكها التواصل مع جميع المراكز هناك لتحصل على أسماء المسجلين من المملكة، وبعد الحصول على القائمة ترسل للوزارة المعنية أو إلى لجنة من الوزارتين التي ستشكل لمتابعة القضية، التي سيعهد إليها التواصل مع الأهالي، ومن ثم التواصل مع المعاهد المعتمدة دوليا في الخارج، ويجند لها عدد من المختصين ممن سيرافق أبناءنا، وإعداد تقرير بالميزانية والاستراتجية التي ستتبع في تفعيل كل ذلك، وفي نفس الوقت يتم بناء المراكز المختصة، وعرض الخطة الزمنة للتنفيذ في الإعلام؛ كي يتابع المجتمع كل خطوة.
وأنا هنا ومن هذا المنبر الإعلامي الكريم، أطالب كل مسؤول أن يشاهد المقطع، ثم ليقف أمام ضميره ويخبرنا: هل الأمر يتحمل الانتظار أو التأخير؟!
أطفال يضربون ويشدون على الأرض من شعورهم، ويعاملون بكل وحشية؛ لأنهم حسب قول إحدى المرشدات في المقطع: "غير طبيعين"! أعيد وأكرر أعيدوا أبناءنا... اللهم إني قد بلغت اللهم فأشهد.
ملاحظة: عنوان المقطع على اليوتوب "الفيديو الذي أغضب الملك والأردنيين".

في إنسانية الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942861

محمد محفوظ

كل المنظومات الفكرية والأيدلوجية تسعى وفق قناعاتها وأنظمتها المعرفية والاجتماعية إلى استعادة إنسانية الإنسان، أو تظهير قيم الإنسان الكامنة في كل إنسان في الوجود الإنساني. وفق قناعة عميقة تشترك جميع هذه المنظومات في إبرازها وتظهيرها، ومفادها: ان الحياة البشرية لا يمكن أن تحرر من عيوبها وصراعاتها وحروبها، إلا بإبراز إنسانية الإنسان بحيث يكون هذا البعد الجوهري هو السمة العامة والناظم الأساسي لأي وجود اجتماعي. وان جميع الجهود الإصلاحية

التي تؤسسها تلك المنظومات الفكرية والأيدلوجية، تستهدف إزالة الركام التاريخي والسياسي والاجتماعي الذي يمنع من تظهير إنسانية الإنسان..
فكل هذه المنظومات تشترك وتتفق حول أهمية إبراز هذه الحقيقة، إلا أنها تختلف أو تتباين حول سبيل تحقيق ذلك.. فثمة سبل متعددة توصل إلى هذه الغاية وفق التجارب الإنسانية المتنوعة..
فهناك مشروعات معرفية وأيدلوجية، ترى في تحسين الأوضاع الاقتصادية والمعيشية للناس، السبيل الأسرع لتظهير إنسانية الإنسان سواء على المستوى الفردي أو الاجتماعي.
كما أن هناك أيدلوجيات ترى في إزالة الفوارق الطبقية والاقتصادية بين الناس هي التي توصل الجميع إلى تلك الغاية النبيلة.
وعلى كل حال تتعدد السبل بتعدد المرجعيات المعرفية والأيدلوجية.
وما نود إثارته في هذا المقال كوسيلة لتظهير إنسانية الإنسان على المستوى الاجتماعي، هو أن السبيل إلى ذلك تحقيق مواطنية الإنسان في وطنه. لأننا نعتقد أن سلب أو منع إنجاز مواطنية المواطن على المستويات الدستورية والسياسية والثقافية والاجتماعية، هو الذي يحول دون تظهير القيم الإنسانية الكامنة في كل إنسان.. لأن الإنسان المسلوب من حقه الوجودي في مواطنة متساوية في أبعادها المعنوية والمادية، يتحول بفعل غياب حقوق وقيم المواطنية إلى إنسان يبحث عن مصالحه الضيقة ويسعى نحو تحقيقها حتى على حساب مجتمعه ووطنه.
لذلك فإننا نعتقد أن الطريقة الحضارية وفق المكاسب الدستورية والإنسانية اليوم لتظهير قيم الإنسان وإنسانيته المفتوحة دائماً على الخير والعطاء والتضحية هي في تحقيق مواطنية المواطن.
فحينما يذهب أحدنا إلى البلاد المتقدمة، ويجد أن إنسانها في كل المدن والقرى والأرياف وعلى تفاوت وعيهم وأعمارهم، أنهم جميعا يلتزمون بالنظام والقانون، ليس لأنهم يختلفون جينياً عن الآخرين، وإنما لأنهم
جميعاً يشعرون أن هذا الالتزام هو الذي يضمن استمرار حياتهم وفق مقاييس الكرامة والوطنية..
أما في البلدان المختلفة والتي يفتقد فيها المواطن إلى أدنى حقوقه المواطنية، فإنك ترى الناس تخترق القوانين والأنظمة بسبب أو بدون سبب، وترى الجميع يلهث وراء رزقه حتى لو تطلب منه الأمر التعدي على الحقوق العامة..
فالاختلاف بين المواطن في الدول المتقدمة والدول المتأخرة، أن المواطن في الدول الأولى يشعر بمواطنيته وأن جميع حقوقه محترمة ومصانة، لذلك هو يعمل على حفظ هذا النظام الذي ضمن له الحقوق والكرامة.
أما في الدول المختلفة فهو يشعر بعمق أنه ضحية من ضحايا الأوضاع العامة، ولولا هذه الأوضاع لكانت حياته أفضل من جميع النواحي.
لذلك فإننا نعتقد أن خضوع الإنسان للنظام العام وصيانته واحترامه للمجال العام مرهون بمدى مواطنة هذا الإنسان. فإذا كان مواطناً كامل الحقوق، فهو يظهر إنسانيته مع ذاته ومحيطه ووطنه، أما إذا كان مسلوب المواطنية فإن الجانب الذئبي لدى الإنسان هو الذي يبرز ويظهر.
وإن الإنسان لا يمكنه أن يعيش كامل إنسانيته إلا في مواطنيته. أما ذلك الإنسان الذي يفقد بعض عناصر مواطنيته، فإنه بذات القدر يفقد بعض عناصر إنسانيته. لأنه المواطنية تعني فيما تعني أن يعيش الإنسان في ظل مجتمع يضمن له كامل حقوقه، ويقوم هو بدوره في سياق متحد اجتماعي وطني بواجباته الملقاة على عاتقه بوصفه مواطناً، ينتمي إلى هذه الدولة وذلك المجتمع. ولعلنا لا نجانب الصواب حين القول: إن الكثير من الأزمات والمآزق السياسية التي تعانيها شعوب المنطقة اليوم، تعود عبر التسلسل المنطقي إلى غياب حقيقة المواطنية في علاقة الإنسان بدولته، وعلاقة دولته به، بحيث تسود حالات الاستزلام السياسي تحت يافطات عديدة، هي التي تضيع مفهوم المواطنية في الحياة الاجتماعية والسياسية.
لذلك فإن حجر الأساس في مشروع الإصلاح السياسي والاجتماعي، هو في تظهير قيم المواطنة والالتزام بمقتضيات هذه القيم. والمواطنية كمنظومة قانونية ودستورية، هي قاعدة العلاقة التعاقدية التي تنسج وتتشكل بين أحاد المجتمع مع بعضهم البعض، وبينهم وبين مؤسسة الدولة التي تديرهم وترعى حقوقهم ومصالحهم. وأي علاقة بين مكونات الشعب مع الدولة بعيداً عن نسق المواطنة، هي علاقة مليئة بالمخاطر والتهديد التي تتجاوز الأفراد، وتهدد المجموع البشري.
لأنها علاقة بدون مرجعية دستورية، وبدون أفق مدني، يجعل الجميع يتعالون على فروقاتهم التقليدية لصالح المتحد الاجتماعي الوطني الجديد القائم على المواطنة.

البعد الخامس

متى ينتهي هذا المسلسل المكرر!؟

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/942899

د. صفوق الشمري

كما هي العادة نلاحظ منذ فترة حملة إعلامية على المملكة العربية السعودية من بعض الإعلام الغربي وكما جرت العادة يتحدثون عن نفس المواضيع القديمة ولا شك لدينا ان هناك سبباً آخر للحملة وهو في الغالب البحث عن مشروع أو تمرير صفقة الخ...

للأسف بعض الغربيين لم يع الدرس بعد وهو أن المملكة أمة لها مكانة دولية مستقرة ولها نفوذ عالمي وليست جمهورية موز حتى تهتم لبعض تراهات الإعلام الغربي الذي لا يحرك شعرة في سياستها واستقرارها.

يعتقد بعض الغربيين وخصوصاً البريطانيين أننا ما زلنا في عصر الثمانينات عندما كان الإعلام الغربي له مصداقية في العالم العربي.

الآن أوروبا لا تشكل أي قوة أو نفوذ يذكر على الساحة الدولية! القرم سلخت من أوكرانيا وضمت لروسيا والأوربيون ليس لديهم إلا العويل والصراخ الإعلامي، مع أننا لا نتفق مع سياسة بوتين لكن ليس بعيداً عن الحقيقة ما قاله المتحدث باسم الرئيس الروسي عندما وصف بريطانيا (بأنها مجرد جزيرة صغيرة لا يمنحها أحد أي اهتمام).

حتى الرد البريطاني كان مليئاً بحكايات الماضي والأمجاد القديمة بأنها (كنا وكنا....)

للعلم فقط أوروبا كلها ليس لديها حاملة طائرات واحدة من النوع الكبير! إذا استثنينا فرنسا والتي تبدو الدولة الوحيدة في أوروبا التي لها القدرة على اتخاذ القرارات والقيادة إلى حد ما. وصراحة لا ألوم وزير الدفاع الأمريكي قبل أيام عندما اشتكى من أن أوروبا تخفض ميزانية دفاعها مما يهدد قدراتها وفيه تلميح أن أمريكا لن تبقى حارسة لأوروبا ما لم يقم الأوربيون بالاعتماد على انفسهم. وحتى لا يقال إننا متحاملون على الأوربيين سنستخدم الطريقة العلمية لقياس قوة أوروبا. فهناك في العلاقات الدولية معادلات لحساب قوة أي أمة وسأستخدم معادلة كلاين الشهيرة لأنها مبسطة ولا يصعب فهمها للقارئ لقياس قوة بريطانيا مثلاً:

$$(\text{Power} = (C + E + M) \times (S + W)$$

حيث c المساحة والأراضي والسكان، بينما E القوة الاقتصادية، M القوة العسكرية، S معامل الاستراتيجية الوطنية، و W الإرادة الوطنية. ولو ركزنا على W وهي الإرادة والقيادة لوجدنا ضعفاً كبيراً والدليل قرار التدخل بسورية من أجل الكيماوي وما اعتراه من رمي للمسؤولية بدل أخذ زمام المبادرة! وبما ان W مضروبة في بقية العوامل فإن أي نقص فيها يؤدي إلى نقص كبير في قوة الأمة.

أما اقتصادياً فلا داعي للحديث عن أوروبا لأنها ليست على الحديدة! بل باعت حتى الحديدة!

كيف بدول تجرؤ على التحدث عن موضوع حقوق الإنسان في الخليج وهي التي قتل أمامها 150 ألف شخص في سورية ولم تحرك ساكناً بل منعت حتى التحرك.

قد يقول قائل إن الإعلام الغربي لا دخل له بالحكومات! وهذا غير صحيح بتاتاً! ومن عاش في الغرب يعلم ذلك لكن الحكومات الغربية تتحكم بالإعلام بشكل غير مباشر من خلال تبادل مصالح مع المؤسسات الإعلامية بينما الدول العربية يكون تدخلهم بالإعلام بشكل مباشر وهذا هو الفرق وفي كلتا الحالتين فالإعلام موجه.

صرنا نعرف كلما صارت حملة على الخليج من الغرب هناك صفقة أو مشروع متوقف ويريدون تمريرها والمشكلة أن هذا الأسلوب القديم لم يعد يفيدهم فمتى يتوقف هذا المسلسل المتكرر

وهل لمقابل الخلع سقف!

ملح وسكر

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
اضغط هنا

أ.د. سالم بن أحمد سحاب

في حالات طلب العوض بديلاً عن القصاص الشرعي ترتفع أصوات كثيرة معارضة للمطالبة بما يعدونه تعويضات خيالية بالرغم من أن المفقود هنا حياة شخص بريء قُتل عدوانًا، فحرم منه أبواه وربما زوجته الثكلى وأبناؤه اليتامى.
وفي المقابل هناك قضية مماثلة يرتفع فيها سقف المطالبة بالعوض هي الخلع، وأصله بالطبع طلب الطلاق الذي تتقدم به الزوجة رغبة منها في إنهاء الحياة الزوجية لأسباب متفاوتة ليس أولها كراهة الزوج لأسباب نفسية أو صفات جسدية وليس آخرها سوء العشرة والغلظة والعنف.
والرجل الكريم لا يطلب خلعًا في العادة، فميثاق الزواج غليظ من مضامينه إفضاء المرأة إلى الرجل، والرجل إلى المرأة. والرجل قد نال منها وطرًا، وبدأ مشوارًا للحياة لم يكتمل لسبب أو لآخر. والعاقل من لام نفسه، فالمرأة غالبًا لا تسعى لفراق طالما أحسن الرجل عشرتها واحترم كرامتها وأغدق عليها عطفًا وودًا، وليس بالضرورة عطاءً ومالاً. هي المستضعفة التي ما تزوجت غالبًا إلاّ وهي عازمة على المضي في المشوار حتى نهاية العمر. صحيح أن لكل قاعدة شواذ لكن الشاذ لا حكم له.
وأما مقابل الخلع، فهو بيت القصيد لدى كثير من ضعاف النفوس عبدة الدرهم والدينار، بل ربما فعلوه عن عمد، أي يتزوج وقد أضمر (النكد) و(الأذى) مسبقًا حتى تطلب الطلاق، فيصر على مقابل مادي كبير حتى الفراق.
ولست أدري حد الضوابط الشرعية التي لا تدع للزوج الطامع الإسراف في المطالبة بمقابل فيه ارهاق على المرأة وأسرتها، وفيه جشع بالغ ورغبة في الانتقام هائلة.
وبعض الأزواج يحسب كل الحسبة: المهر والذهب وتكاليف الزواج من ألفها إلى يائها، وربما أضاف إليها رسوماً وفوائد شهرية أو سنوية ثم يلقي بها على ظهر الزوجة المسكينة بعد عشرة طالت أو قصرت. وفي المقابل لا يُحسب لها عوض عن معاناتها وخدمتها وجهدها طيلة فترة الزواج، وبعضها ربما امتد لسنوات طويلة وأثمر أطفالاً صغارًا أو كبارًا.
هل يا ترى تتضمن لوائح القضاء في حلته الجديدة ضوابط وإرشادات تحول دون تعسف الزوج وعدوانه، بل وتلذذه بالمعاناة التي يسببها للزوجة المخالعة وكأنها عدو لدود قديم متناسيًا الفضل والحميمية والأيام التي خلت!!

إساءة المعاملة النفسية للفتاة بعضلها وحجرها

هل نظام الحماية من الإيذاء سيحمي مئات الألوف من الفتيات المعضولات من عضل أوليائهن من خلال لائحته التنفيذية التي بدأ في نقاش كيفية وضعها، ويضع آلية لحمايتهن، أم سيتجاهلهن؟

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 12شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
اضغط هنا

د. سهيلة زين العابدين حماد

من أقسى أنواع الأذى النفسي والعاطفي الذي يقع على المرأة حرمانها من حق من حقوقها بعضلها وحجرها ،والعضل أو الحجر هو منع المرأة من الزواج بمن هو كفؤ لها أو تعليقها أو إجبارها على الزواج بقريب لها بعينه وتمنع بالزواج من سواه مهما كانت الأسباب، وقد تُحجر لأحد أبناء عمومتها، فلا تتزوج أبدًا حتى إن لم يتزوّجها، والحجر من الأعراف القبلية الجاهلية لا وجود له في الإسلام، وهناك أسباب أسهمت في استمرار العضل وزواج الحجر حتى وقتنا الحاضر بشكل كبير ومنها، عضل الفتاة من قبل أبيها أو أخيها أو ولي أمرها ومنع زواجها إلّا من قبليين، أو تخييرها بين الزواج والحرمان من الميراث، أو إذا كانت موظفة ولديها مورد مادي فيمنع والدها زواجها طمعاً في مالها، أو إسقاط مكافأة الضمان الاجتماعي بزواجها إن كانت من مستحقات الضمان ويحجر عليها كل من يتقدم للزواج منها بحجة عدم مجيء الزوج الكفؤ،أو حجر ولي الأمر إذا كان عماً فلا يزوجها إلاّ من أحد أولاده فقط ، ويمنع زواجها إذا رفضت أحدهم، ويعتبر هذا نوعاً من الإجبار حجراً. ومن حالاته أيضاً حجر الأقارب وهو ما يمثل حجر ابن العم لابنة عمه، أو حجر الفتاة من عائلة إلى شخص من عائلة أخرى أو حجر الفتاة من العائلة إلى شخص آخر في عائلة أخرى بعينها وجميعها تدخل في نطاق الإجبار على الزواج.

فرغم وجود آية صريحة تنهي عن العضل(فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ)[البقرة: 232] إلّا أنّ عضل البنات ظاهرة اجتماعية موجودة في مجتمعنا السعودي أدت إلى ارتفاع نسبة العنوسة لدينا، فقد بلغ عدد العوانس في السعودية قرابة المليون والنصف، والمتوقع أن يصل عددهن أربعة ملايين في الأعوام المقبلة، كما حذر بذلك علماء النفس والاجتماع، وللعضل آثار نفسية جد خطيرة على المعضولات قد تدفع ببعضهن إلى الانتحار، أو الهروب من بيوتهن إلى مصير مجهول، أو الانحراف، أو إدمان المخدرات، أو الإصابة بأمراض نفسية، وفي مقدمتها الاكتئاب، أو الإصابة بأمراض خطيرة كمرض السرطان الذي من أسباب الإصابة به الشعور بالظلم والغبن والقهر، والفتاة المعضولة من أكثر الناس شعورًا بالظلم والقهر لتعرضها لعنف بدني ونفسي ولفظي من قبل أسرتها لمطالبتها بحقها الطبيعي في الحياة، فتُحرم من الأمومة والزوجية، وإن كبرت ومرضت لا يوجد أحد يعتني بها، وفي الغالب يكون مصيرها أحد دور العجزة، والذين عضلوها لن يسألوا عنها، بل هم الذين سيذهبون بها إلى دور العجزة؛ ومن هؤلاء المعضولات طبيبات وأستاذات جامعيات، ولقد رأى عدد من المعضولات أن يوصلن أصواتهن إلى علماء الدين وهيئة كبار العلماء، ولجنة البحوث والإفتاء، ووزارة العدل بعدما حكم أحد القضاة على الطبيبة المعضولة البالغة سن الأربعين بعقوقها لوالدها لشكواه

بعضلها، وأطلقن حملة"كفى عضلًا"، ولكن فاجأتنا اللجنة المكوّنة من وزارة الشؤون الاجتماعية والمحاكم الشرعية، ووزارة العدل، ووزارة الداخلية، وعدد من المختصين في علم الاجتماع والنفس والتربية بأنّها ستعمل على تصميم دليل عمل لأقسام التوفيق بين راغبي الزواج في المملكة بالدعمين المالي والفني للحد من العنوسة لارتفاع نسبتها، ولم تضع في خطتها دراسة أسباب العنوسة التي يأتي في مقدمتها عضل البنات من قِبل أوليائهن وكما يبدو أنّ عضل البنات لم يهتم به حتى المقنِّنون والمُشرّعون، فنظام الحماية من الإيذاء لم يتطرق إليه، ولم يُشر إليه بكلمة واحدة عندما عرّف الاعتداء العاطفي، كما نجد القانون الموحد للأحوال الشخصية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي 1418هـ - 1997م الذي يعد أحد مشروعات تقنين أحكام الشريعة الإسلامية التي أقرها وزراء العدل بدول المجلس تنص الفقرة (أ) من المادة (9) من الباب الثاني" إذا طلب من أكمل الخامسة عشرة من عمره الزواج وامتنع وليه عن تزويجه جاز له رفع الأمر إلى القاضي". ولم توجد في النظام مادة تنص على أنّ إذ أكملت الفتاة الخامسة والعشرين وامتنع وليها عن تزويجها جاز لها رفع الأمر إلى القاضي، فإن لم يزوجها القاضي لها أن تزوج نفسها استنادًا إلى ما ذهب إليه الإمام أبو حنيفة".

وكأنّ حق الزواج للذكور فقط مراعاة لإشباع غرائزهم حتى لو كانوا أطفالًا قصرًا لا يستطيعون القيام بأعباء الأسرة ومسؤولياتها، وذلك لأنّ المقنِّنين والشرعيين والفقهاء رجال، فهم ينحازون لبني جنسهم، فيُشرّعون ما يُشرّعونه ، مع أنّ ما شرّعوه لا يتفق مع ما جاء في الصحيحين عن قوله عليه الصلاة والسلام:" يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"، والرسول هنا خاطب الشباب ولم يخاطب الصبيان، وحملهم مسؤولية زواجهم والإنفاق على أسرهم، ولم يلزم أولياءهم بتزويجهم إن طلبوه، وهم غير مؤهلين لتحمل مسؤوليات هذا الزواج، بينما نجد المقنِّنين والمشرعين لهذه الوثيقة لم يمنحوا المرأة البالغة الرشيدة حق رفع دعوى قضائية ضد وليها لرفضه تزويجها مع نهي الله عن عضل البنات في قوله تعالى:(فلا تعضلوهن).

وقد ذهب الحنفية إلى جواز تزويج الحرة المكلفة نفسها، بكرًا كانت أم ثيبًا، رشيدة كانت أم سفيهة، كان لها ولي أم لم يكن ؛ فلا ولاية إجبار عليها.

فهل نظام الحماية من الإيذاء سيحمي مئات الألوف من الفتيات المعضولات من عضل أوليائهن من خلال لائحته التنفيذية التي بدأ في نقاش كيفية وضعها، ويضع آلية لحمايتهن، أم سيتجاهلهن؟

ليس إلا

هل تعدل وزارة الصحة مسارها؟

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 13 شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140611/Con20140611705420.htm

صالح إبراهيم الطريقي

خلال هذا الأسبوع وفي محاولة لتقصي الحقائق، مررت على عدة مستوصفات في عدة مناطق بمدينة الرياض بحثا عن طبيب أخصائي في المستوصف، وكان الرد من قبل موظفي الاستقبال: «لا يوجد لدينا إلا طبيب عام»، بمعنى أن هذه المستوصفات هي أقرب لقسم «الطوارئ» منها لمشفى صغير، ولكن لا يوجد فيها كل الأدوات الموجودة بقسم «طوارئ المستشفى».

ومع هذا تعمل هذه المستوصفات بشكل جيد وحجم ملفات المرضى لديها يتجاوز الألف، كذلك توجد بجانب المستوصف «صيدلية» تابعة لمالك المستوصف تحمل نفس الاسم، ليخرج المريض من المستوصف للصيدلية لشراء الدواء، مع أن الطبيب العام عادة يصرف المسكنات التي ستهدئ المريض إلى أن يكشف الأخصائي عليه ليشخص الحالة ويصرف الدواء المناسب.

ويخيل لي أن كل هذه المستوصفات التي لا تملك إلا «طبيبا عاما» تعمل نظاميا، وحسب شروط وزارة الصحة، وهذا ما يثير دهشتي، إذ أن الفرصة كانت متاحة لوزارة الصحة لتقديم أنظمة وعمل أفضل للمجتمع مما هو على أرض الواقع.
ولو كان لي من الأمر شيء لغيرت بشروط «إنشاء مستوصف» كلمة أو فقرة واحدة فقط، وبدل أن يكون المطلوب التعاقد مع «طبيب عام»، تفرض الشروط «طبيب الأسرة».
فمن جهة «طبيب الأسرة» أقدر من «الطبيب العام» على التشخيص، وهو في سلم الشهادات الطبية أعلى من «الطبيب العام»، وهذا ما يجعل الوزارة تقدم خدمة صحية أفضل للمواطنين.
من جهة أخرى، ما زال المجتمع يحتاج للتوعية بأهمية وقيمة أن يكون لكل أسرة «طبيبها» الذي سيتابع حالة الفرد منذ ولادته، وبالتالي سيوفر على الأسرة مصاريف «تحاليل ومختبرات وأشعة» كل مرة، ومع الوقت والوعي ستتحول هذه المستوصفات في كل حي إلى «عيادات لأطباء الأسرة»، سيكون «طبيب الأسرة» المرشد الطبي للأسر وسيتابع حالات أفرادهم وما العلاج الذي قدمته المستشفيات والعيادات الخاصة، وبالتأكيد ستجود المستشفيات والعيادات عملها؛ لأن من يتابعها ليس المواطن الذي لا يملك المعرفة الطبية؛ بل طبيب يعرف ما الإجراءات التي على كل طبيب اتباعها.
خلاصة القول: هل تعدل وزارة الصحة مسارها، فتصدر نظاما يشترط «طبيب الأسرة» لفتح مستوصف، وتمنع المستوصفات الحالية من تجديد عقد «الطبيب العام»، وأن يستبدل «بطبيب الأسرة»؛ فتجود الوزارة من خدماتها الصحية؟.

ليس إلا

الأيتام والقضايا النبيلة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140612/Con20140612705684.htm

صالح إبراهيم الطريقي

صديقي..
سأدخل بقضية «العمل التطوعي غير البريء الذي حدث في منطقة عسير» مباشرة دون مقدمات اعتدتم عليها أنتم الكتاب؛ لمحاولة إقناع القراء والمتربصين بأنكم لستم ضد الأعمال النبيلة، فتصريح الناطق الإعلامي للشؤون الاجتماعية «علي الأسمري» لصحيفة «المدينة» الاثنين الماضي، مازال يثير حنقي.
إذ أكد أن مدير دار التربية الاجتماعية في منطقة عسير «محمد حمرة» أشرف على العمل التطوعي لـ 22 من أبناء أو أيتام الدار، لمسح الكتابات والخربشات العشوائية، وأن هذا العمل التطوعي شمل العديد من الحدائق والمتنزهات «المسقى ـ الأمير سلطان ـ دلغان ـ الفرعاء.. وغيرها»، وأن الدار تنسق مع مطار أبها ليقوم عدد من الأبناء باستقبال الزوار والسياح بالهداية، كمشاركة من دار التربية لدعم السياحة بالمنطقة، وإشعار هؤلاء الأبناء بدورهم في خدمة مجتمعهم.
صديقي.. حين نسمع عن موظفين قاموا بعمل تطوعي بإشراف شركتهم، نحن نعرف تلقائيا أن هذا الأمر دعاية ولا دخل له بالعمل التطوعي القائم على الإرادة الحرة للفرد، وأن الشركة استغلت قضية نبيلة لتروج لنفسها، وأن هؤلاء الموظفين مجبرون على هذا العمل أو «سخروا» له، حتى لا يطالهم غضب مدير الشركة.
فما الذي سنقوله حين يحدث هذا الأمر لأيتام ليس لهم مكان آخر غير تلك الدار؟.
كان يمكن للوزارة ومدير الدار أن ينسقوا مع البلديات بأن الأمر لا يحتاج لعقود بالملايين تدفع لشركات تقوم بهذا العمل، وأن أبناء الدار سيقومون بهذا العمل مقابل مبلغ مالي، يوضع في حسابات هؤلاء الأيتام، الذين سيأتي يوم ويضطرون لترك

الدار، فيواجهون الحياة دون مساندة من أحد، وبهكذا عمل تخدم الوزارة ودور الأيتام المجتمع بأن تساعد الأيتام على ادخار بعض المال قبل خروجهم الجبري من الدار؛ لبلوغهم سنا معينا.
التوقيع: صديقك.

الالكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أين ذهب العاطلون؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.aleqt.com/2014/06/12/article_856705.html

علي الجحلي

قرأت باستغراب ملخص تقرير المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني الذي اتهمت فيه الجامعات بتجاوز نسب القبول التي اعتُمدت لها، وأن هذا أدى إلى انخفاض القبول في مؤسسات التدريب التقني إلى مستويات منخفضة للغاية، حدّدها التقرير بـ 9 في المائة من خريجي الثانوية العامة مقابل 90 في المائة يلتحقون بالتعليم الجامعي.
عودة واضحة إلى المعلومات الإحصائية المغلوطة. عندما يتحدث التقرير عن قبول 90 في المائة من خريجي الثانوية العامة في الجامعات و9 في المائة في التدريب التقني، يؤكد أنه تقرير ليس على "يمة". أتساءل: أين ذهب العاطلون الذين تجاوزت نسبتهم 15 في المائة من خريجي الثانوية العامة، حسب أقل التوقعات، وأين ذهب الملتحقون بالوظائف المدنية والعسكرية بشهادات الثانوية العامة، وأين من التقرير أكثر من 200 ألف طالب وطالبة يدرسون خارج المملكة؛ لأن أغلبيتهم لم يجد الفرصة التعليمية المناسبة في المملكة؟ إذا فالبداية مقلقة. لكن لنستمر في القراءة. بعيداً عن الكلمات الفضفاضة مثل "النهوض بالاقتصاد الوطني"، و"خدمة متطلبات التنمية"و"الحفاظ على المكتسبات"، أقول: إن قبول الطالب في كليات التقنية – غالباً - ليس سوى تأجيل مؤقت لوقوفه في طابور البطالة. فلا المؤسسة توفر لخريجيها الفرص الوظيفية، كما تفعل مؤسسات التدريب في المملكة ودول العالم، ولا الخريج قادر على المنافسة في سوق العمل.
إن ارتباط المؤسسة بوزارة العمل فرصة عظيمة تدفعها لتحسين مخرجاتها، لأنها في موقف يضمن لها أن تسيطر على قرارات منح التأشيرات للوظائف التقنية التي يمكن أن يشغلها خريجوها، لكن هذا لا يحدث، وليس متوقعاً خلال الفترة المقبلة.
أما موضوع القبول في الجامعات والتخصصات النظرية التي تحدث عنها التقرير فلهم أؤكد أن المملكة في حاجة إلى كل التخصصات، وليس هناك فائض في أي تخصص، إنما لدينا سوء في تركيبة سوق العمل سواء في القطاع العام أو الخاص.
للمؤسسة أن تراجع التخصصات التي تمنح التأشيرات لدخول البلاد لتكتشف أن هناك طلبا على تخصصات كالإدارة والسكرتارية والمحاسبة والاقتصاد والتاريخ والجغرافيا وعلم النفس والاجتماع، وهذه التخصصات ضرورية للحضارة، فالدولة تبنى على مختلف العلوم والآداب. وللحديث بقية.

فرنسا تستضيف ندوة دولية حول احترام الأديان في أوروبا.. غداً

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 8 رجب 1435هـ - 6 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/941879

انطلاقا من دعوة المملكة العربية السعودية الدائمة والراسخة لإرساء مبادئ العدل والإنسانية وتعزيز قيم ومبادئ التسامح في العالم، وتأكيدها المستمر على أهمية احترام الأديان والرموز الدينية وعدم الإساءة لها، ينظم معهد ابن سينا للعلوم الانسانية بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة وتحت رعاية نائب رئيس البرلمان الأوروبي السيد جيل بارنيو، ندوة دولية حول احترام الأديان والرموز الدينية في دول الاتحاد الأوربي في مدينة ليل الفرنسية بداية من غد السبت ولمدة يومين.

وتهدف الندوة الدولية في إطارها العام إلى وضع ميثاق او إطار مرجعي أوربي يقدم كمشروع للاتحاد الأوربي عن طريق معهد ابن سينا للعلوم الانسانية في عام 2015م حول احترام الأديان والرموز الدينية في دول الاتحاد الأوروبي، أما أهدافها الخاصة فتتمثل في : الإسهام في نشر ثقافة حقوق الإنسان، والتواصل مع الفعاليات الإسلامية في الغرب، وتعزيز احترام الدين الإسلامي، والسعي لإيصال صوت العقل والحكمة لاحترام الأديان عن طريق الاتحاد الأوروبي والإسهام في بث روح التسامح الديني في المجتمعات الغربية، وتعزيز مكانة المملكة وقيادتها وتأكيد مبادراتها لاحترام الأديان ورموزها، والإسهام في تعزيز الوسطية الدينية لدى الشباب والبعد بهم عن التطرف والغلو.

أما محاور الندوة فهي :

- مبادرات الملك عبدالله حول التعايش ودورها في احترام الرموز الدينية.
- دور الدين في تعزيز ثقافة الاعتدال والوسطية.
- نحو إطار أوربي مشترك لاحترام الأديان والرموز الدينية.
- جهود مراكز الحوار في تعزيز ثقافة حقوق الانسان واحترام الحريات.
- دور النخب الثقافية والسياسية في تعزيز ثقافة احترام الرموز الدينية.
- وسائل الإعلام والدور المرتقب في حفظ وحماية حقوق الإنسان واحترام الرموز الدينية.
- المؤسسات التعليمية ودورها في تعزيز احترام الآخر.
- أهم العوامل في بناء الشخصية المتدينة والمحترمة للآخر.
- معوقات العمل المشترك لاحترام الرموز الدينية.
- نماذج مشرقة من التاريخ الإسلامي لاحترام حقوق الإنسان

اسم النشاط: ندوة دولية حول احترام الأديان والرموز الدينية في دول الاتحاد الأوربي

وينتظر أن يشارك في الندوة مفكرون وباحثون في حقوق الانسان واحترام الحريات من داخل وخارج العالم الإسلامي، إضافة لممثلين عن الجهات المنفذة وهي: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد لشؤون المساجد، التوعية والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، ومعهد ابن سينا للعلوم الإنسانية وثلاث جامعات أوروبية وعدد من المهتمين والباحثين في الجامعات العربية والإسلامية، وممثلون عن البرلمان الأوروبي، ولغة العمل في الندوة هي : العربية، الفرنسية، الإنجليزية.

هيئة حقوق الإنسان بالتعاون الإسلامى تدين تصريحات رئيس التشيك

المصدر: جريدة اليوم السابع الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م
http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1713582#.U5XXxnZLyOE

جدة (أ ش أ)
أعربت الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان بمنظمة التعاون الإسلامى عن قلقها وخيبة أملها إزاء التصريح المعادى للإسلام والمسلمين الذى أدلى به رئيس جمهورية التشيك ميلوس زيمان، يوم 26 مايو وتضمن "إن الأيديولوجية الإسلامية، وليست جماعات فردية تنتمى لأصوليين دينيين، هى التى تقف وراء أعمال عنيفة مشابهة للاعتداء بالأسلحة النارية التى تعرض لها المتحف اليهودى فى بروكسل".
وقالت الهيئة - فى بيان اليوم الأحد - إن تصريح الرئيس التشيكى استند إلى قولبة نمطية معادية للإسلام وإلى تصورات مغلوطة ومنافية للحقيقة ومضللة، عادة العبارات التى أدلى بها الرئيس التشيكى من مظاهر الكراهية وتحريضا على العدائية والعنف، وفقا لما نصت عليه المادة (20) من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية.
ودعت الهيئة إلى الالتزام بالإعلان الوارد فى العديد من البيانات الصادرة عن الأمم المتحدة، ومن ضمنها القرار رقم (A/RES/68/127) الذى صدر فى الآونة الأخيرة عن الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة والذى نص على "أنه لا يجوز ربط أى دين بالتطرف أو العنف".
وطالبت الهيئة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والهيئات ذات الصلة التابعة للمجلس الأوروبى والاتحاد الأوروبى إلى إيلاء الاهتمام اللازم لتطور من هذا القبيل وأن تأخذه فى الاعتبار فى إطار آلياتها الخاصة بالرصد والمراقبة، وذلك من أجل نبذ هذا النوع من التصريحات المسيئة وكذا لحث الزعماء السياسيين كافة، على تلافى التلفظ بالعبارات المحرضة على الكراهية والتمييز والعنف ضد الأشخاص والجماعات على أساس الدين أو المعتقد.

تونس تطلق هيئة للتعويض عن ضحايا انتهاك حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م
اضغط هنا

أطلقت تونس اليوم رسمياً هيئة "الحقيقة والكرامة" التي ستتولى رصد انتهاكات حقوق الإنسان ومحاسبة مقترفيها وتعويض الضحايا منذ استقلال البلاد خلال حقبتي حكم الرئيسين السابقين الحبيب بورقيبة وزين العابدين بن علي.
وصدّق المجلس التأسيسي في تونس في 19 أيار (مايو) الماضي على هيئة "الحقيقة والكرامة" التي تضم 15 عضواً من نشطاء حقوق الانسان. وستسلط الهيئة الضوء على انتهاكات حقوق الانسان منذ عام 1956 وحتى تاريخ بدء عملها في حزيران (يونيو) الجاري، اضافة الى تعويض ضحايا الانتهاكات والتعذيب. وخلال حفلة اطلاق الهيئة التي تأتي ضمن

مسار العدالة الانتقالية الذي صدق عليه المجلس التأسيسي قبل أشهر، دعا رئيس المجلس التأسيسي مصطفى بن جعفر الهيئة إلى التزام الحياد داعياً الى عدم التدخل فيها بأي شكل.

وزراء خارجية الدول الإسلامية يجتمعون في جدة

المصدر: العربية نت الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م
اضغط هنا

جدة- العربية.نت
اوضحت منظمة التعاون الإسلامي اليوم أن وزراء خارجية الدول الأعضاء في المنظمة سيعقدون اجتماعات الدورة الـ41 يومي 18 19 من شهر يونيوالجاري في مدينة جدة برئاسة المملكة العربية السعودية.
وأوضحت مديرة إدارة الإعلام في المنظمة مها عقيل في لقاء صحافي أن القضية الفلسطينية ستتصدر جدول أعمال الدورة الحالية باعتبارها القضية الرئيسية للمنظمة، إذ سيناقش وزراء الخارجية قضايا الاستيطان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والمحاولات الإسرائيلية المستمرة لتهويد مدينة القدس، والاعتداءات على المسجد الأقصى الشريف.
وتوقعت مديرة إدارة الإعلام في المنظمة أن تصدر عن الاجتماع الوزاري قرارات مهمة حول القضية الفلسطينية عموما ومدينة القدس بشكل خاص.
وأكدت أن القضية السورية ستكون إحدى القضايا المهمة المدرجة ضمن جدول أعمال الاجتماع الوزاري، إذ سيناقش الاجتماع تشكيل مجموعة اتصال وزارية خاصة بسوريا، مبينة أن الحكومة السورية لن تمثل في الاجتماع نظرا لتعليق عضويتها في المنظمة.
وأكدت أن المناقشات مازالت جارية فيما يخص عقد اجتماع وزاري عربي على هامش الاجتماع الوزاري الإسلامي في جدة مشيرة إلى أن المنظمة ستعلن أي جديد في هذا الشأن في حينه.
وذكرت أن 25 وزير خارجية وأربعة نواب وزراء أكدوا تمثيلهم لبلدانهم في الاجتماع الوزاري متوقعة زيادة العدد في الأيام المقبلة مع اقتراب موعد انعقاد الاجتماع.
وبينت أن الاجتماع سيناقش أيضاً الأوضاع السياسية والأمنية في كل من ليبيا والعراق وأفغانستان، إضافة إلى العنف في نيجيريا، وإدانة أعمال جماعة (بوكو حرام)، والتأكيد على دعم الحكومة والشعب النيجيري لمواجهة هذه الجماعة.
ولفتت عقيل إلى أن وزراء خارجية الدول الأعضاء سيناقشون أيضا تنامي خطر التطرف والجماعات المتطرفة، سواء داخل الدول الأعضاء أو في جوارها الإقليمي، وكذلك على المستوى الدولي، وقالت إن الوزراء سيناقشون إقرار استراتيجية شاملة لمواجهة التطرف.
وأضافت إن الاجتماع سيناقش قضايا اقتصادية عدة من بينها توحيد معايير المنتجات الغذائية الحلال في الدول الأعضاء، وكذلك قضايا ثقافية من أبرزها قضية (الإسلاموفوبيا)، المتمثلة في حوادث العنف والتمييز ضد المسلمين في العالم، وكذلك تعزيز التنسيق والعمل الثقافي بين الدول الإسلامية الأعضاء.
وأشارت إلى أن أربع مجموعات اتصال خاصة بقضايا الصومال ومالي وكشمير والأقلية المسلمة في ميانمار (الروهينغيا) ستعقد اجتماعات جانبية على هامش الاجتماع الوزاري.
وكشفت أن وزراء الخارجية سيعقدون جلسة خاصة عن الوضع السياسي والإنساني في جمهورية إفريقيا الوسطى، مشيرة إلى أن الأمانة العامة للمنظمة ستقدم تقريرا خاصا عن الأوضاع فيها إلى جانب تقرير آخر ميداني صادر من هيئة حقوق الإنسان التابعة للمنظمة يتناول كافة الجوانب الإنسانية.
وتوقعت أن يصدر الاجتماع الوزاري توصيات تدعو إلى وقف العنف في إفريقيا الوسطى، وسحب السلاح من الميليشيات، والعمل على استتباب العنف وعودة المشردين والنازحين، والتهيئة لعودة الحياة إلى طبيعتها وتشجيع التعايش بين جميع الطوائف.

وقدمت عقيل عرضا خلال اللقاء الصحافي عن الأوضاع في إفريقيا الوسطى منذ اندلاع الصراع فيها، وتحوله إلى قضية عنف طائفي بين الأغلبية المسيحية والأقلية المسلمة، إضافة إلى مساعي المنظمة لإيجاد حل ووقف الصراع وإعادة الحياة إلى طبيعتها في البلاد.
وأشارت إلى أن المسلمين يشكلون وفق الإحصاءات الرسمية نحو 15 في المئة من سكان إفريقيا الوسطى، فيما تشير مصادر المنظمة إلى النسبة الحقيقية تتراوح بين 20 إلى 25 في المئة من إجمالي السكان.
وأوضحت أن العنف الطائفي في إفريقيا الوسطى خلف حتى الآن 600 ألف نازح، ونحو مليون مشرد داخل البلاد وفي دول الجوار، كما أسفر عن هدم نحو 400 مسجد، والعديد من الأضرار الأخرى.
وذكرت ان مخيمات اللاجئين من إفريقيا الوسطى بحاجة إلى مساعدات عاجلة بقيمة 10.5 مليون دولار، لتوفير العديد من المتطلبات والمساعدات الطبية والغذائية الضرورية وغيرها.

وفد المملكة في حقوق الإنسان: الأسد المصدر الأول للإرهاب

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.al-jazirahonline.com/news/2014/20140611/21141

العاصمة - الجزيرة أونلاين
جددت المملكة العربية السعودية مطالبتها بتحميل النظام السوري مسؤولية الإرهاب الذي يمارسه ضد شعبه وامتداده إلى المنطقة والعالم وذلك وفق ما اتفق عليه في مؤتمر أصدقاء سوريا.
وقال خالد منزلاوي عضو وفد المملكة المشارك في أعمال الدورة 26 لمجلس حقوق الإنسان المنعقدة حاليا في جنيف، في رده على اتهامات وفد النظام السوري بقيام المملكة بإخراج إرهابيين سعوديين من السجون وإرسالهم للقتال في سوريا: "إن الأسطوانة المشروخة التي يرددها مرارا وتكرارا ممثلو النظام السوري ما هي إلا أكاذيب يعتقدون أنها سوف تصرف أنظار العالم عما يرتكبه نظام وحشي لا يمثل الشعب".
وأكد أن مصدر الإرهاب الأول هو النظام السوري الذي يستخدم البراميل المتفجرة والصواريخ الباليستية والقنابل العنقودية والأسلحة الكيمائية ضد شعب أعزل لا حول له ولا قوة، وأنه من الأجدى والأولى لمن يروج لحملة كاذبة وبائسة وفاشلة أن ينصح نظامه بالكف عن إرهابه ضد شعبه.
وذكر عضو الوفد خالد منزلاوي في ختام رده أن المملكة أصدرت قوانين تمنع مواطنيها من المشاركة في القتال خارج البلاد، مطالبا مجلس حقوق الإنسان بما اتفق عليه مؤتمر أصدقاء سوريا بتحميل نظام الأسد مسؤولية الإرهاب الذي يمارسه ضد شعبه، وامتداده إلى المنطقة والعالم.

هيئة "الحقيقة والكرامة" بين الرفض والقبول

وزير الخارجية التونسي : نطور علاقاتنا مع دول الخليج بعد تقصيرنا معهم في الماضي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/943537

تونس - الحسين بن الحاج نصر

أكد وزير الخارجية التونسي عند تقييمه لأداء الدبلوماسيّة التونسيّة خلال الاربعة اشهر الأخيرة - عند توليه حقيبة الوزارة - أنه سعى في محور أول إلى وضع استراتيجية عمادها محاور محددة أولها التركيز على الدبلوماسيّة الاقتصادية ودعم التعاون بين المستثمرين التونسيين والأجانب وقد تم بعث خلية للاقتصاد مهمتها تنفيذ جلسات عمل مع رجال الاعمال حسب الاختصاص ومجالات التعاون وفي محور آخر عمل تعزيز علاقة تونس مع كل الدول الصديقة والشقيقة في ظل احترام العلاقات وعدم التدخّل في الشؤون الداخلية وان لا تكون لتونس أيّ عداوة مع اي دولة وإعادة العلاقات الطبيعية مع الإمارات وتحسين العلاقات مع المملكة ومصر، والتحرّك في اتجاه الأشقاء الجزائريين والمغاربة من اجل بحث الشراكة الاستراتيجية وقال وزير الخارجية التونسي في حديث لصحيفة -الشروق - التونسية "أن المحور الثالث في عملنا كان في اتجاه تطوير العلاقة مع دول الخليج الذين كنّا مقصرين معهم في الماضي مع المحافظة على العلاقات التقليديّة مع أوروبا وأيضا توجهنا إلى الصين والهند وسائر الدول"..وقال إن هناك دفعا قويا لتعزيز العلاقات التونسية الخليجية والمسؤولية اليوم ملقاة على عاتق التونسيين للاستفادة من هذا الاستعداد من الدول الخليجيّة وغيرها التي عبّرت عن اعجابها بالتوافق بين التونسيين وما حققوه من تقدّم في تجربة الانتقال الديمقراطي.

من جهة اخرى أشرفت الرئاسات الثلاث في تونس على تركيز هيئة الحقيقة والكرامة على هامش ندوة دولية حضرتها شخصيات وطنية وممثلون عن هيئات ومنظمات وجمعيات دولية وخبراء في العدالة الانتقالية من دول عربية وأجنبية، وتضم تركيبة هيئة "الحقيقة والكرامة" 15 عضوا تعهد لهم مهمة التقصي حول انتهاكات حقوق الانسان منذ بداية الاستقلال سنة 1955. وأوضح رئيس المجلس الوطني التأسيسي مصطفى بن جعفر أن دور الهيئة سيتركز على رد الاعتبار لضحايا انتهاكات الماضي ومساءلة ومحاسبة كل من تورط فيها إلى جانب دورها في إرساء مبادئ العدل وترسيخ ثقافة حقوق الانسان، ودعا المجتمع المدني إلى دعم هذه الهيئة ومواصلة اليقظة من أجل إنجاح المسار الانتقالي في تونس.

كاريكاتير

المصدر: جريدة عكاظ السبت9 شعبان 1435 هـ - 7 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140608/Cartoon201406085837.htm

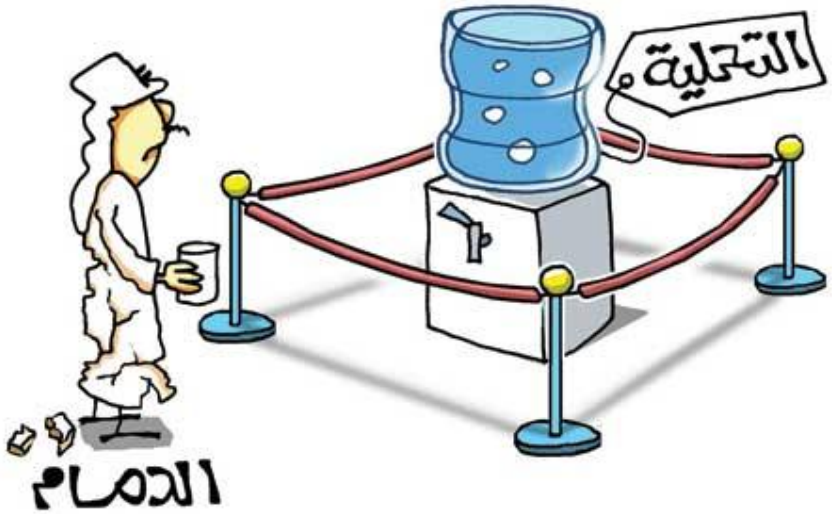

المصدر: جريدة الوطن الأحد 10 شعبان 1435 هـ - 8 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5394

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5396

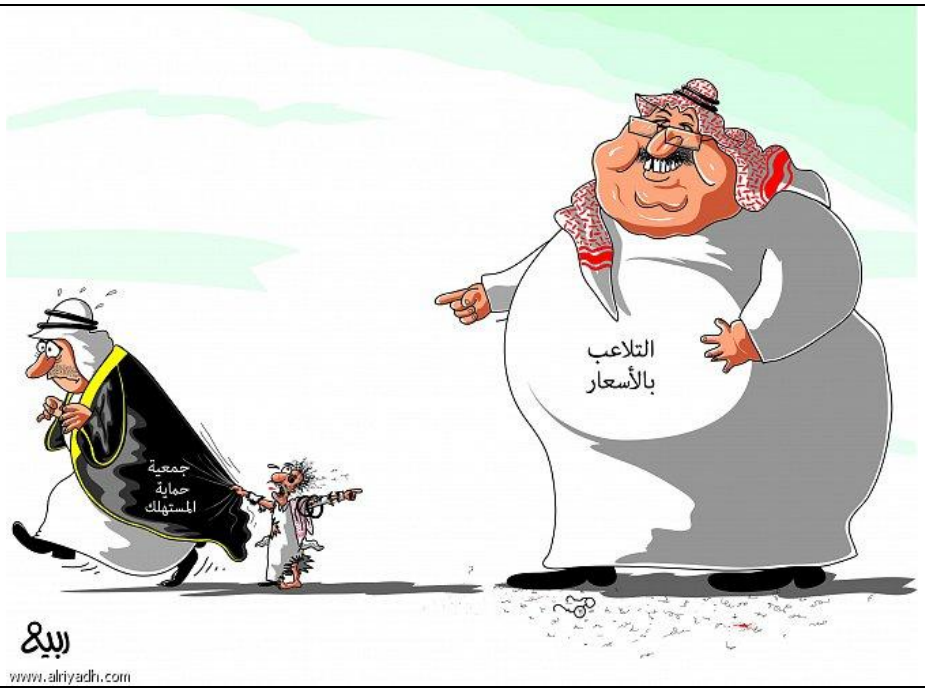

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 11 شعبان 1435هـ - 9 يونيو 2014م

المصدر هنا

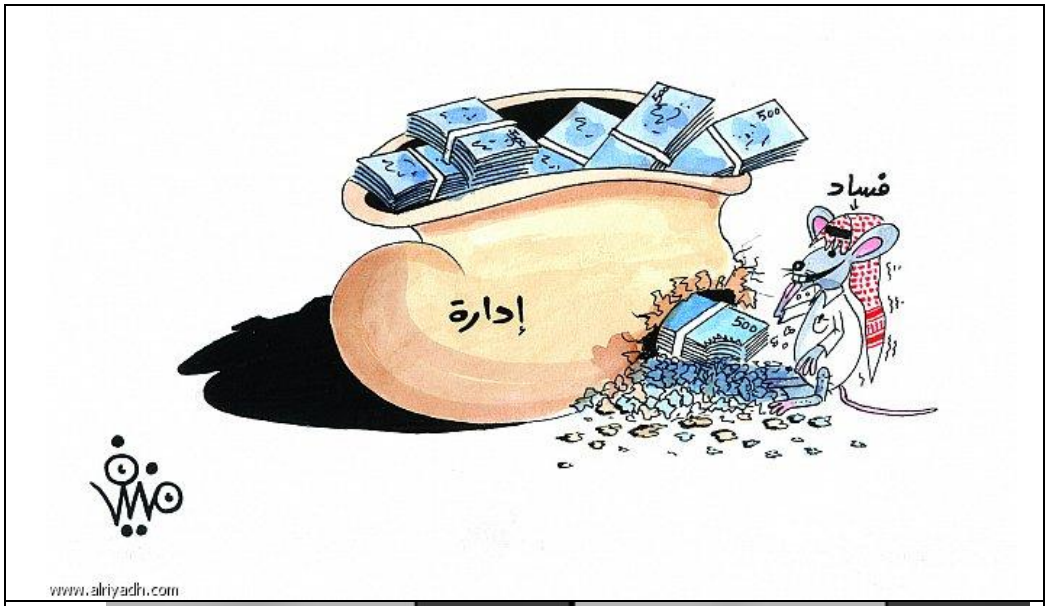

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م

اضغط هنا

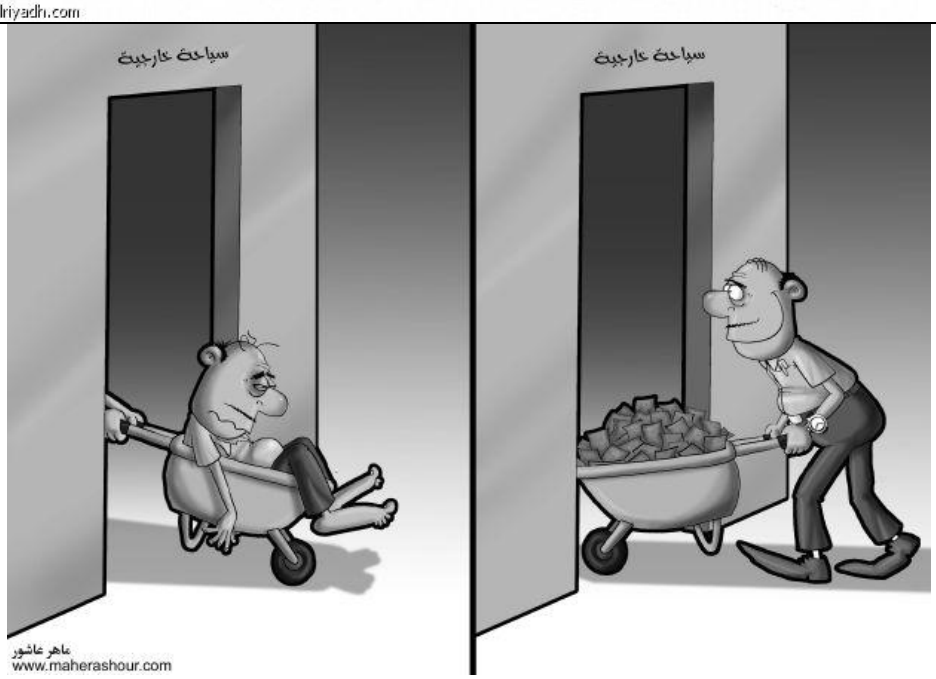

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ - 10 يونيو 2014م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/2882363

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م

اضغط هنا

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 13شعبان 1435هـ - 11 يونيو 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5400

المصدر: جريدة الرياض الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م

اضغط هنا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140612/Cartoon201406125846.htm